حاشیه عبد الغفور

بسم الله الرحمن الرحيم

أي وصل الى معنى البار كما في قوله تع هيهات هيهات لما توعدون لا اقل اي

تسليم ودليل الحصارة فاللام عوض من الضمير فلا يلزم خلو جملة

الا عينية عن الضمير [illegible] ان كانت اعيانا فمعلومية حدود

دوات تلك الاقسام لكن معرفتها من حيث انها حدود الاقسام

الكلمة موقوفة على التقسيم فلا بد ان يدخل للتقسيم في معرفة حدود

سلك تلك الطريقة اي قدم الكلمة بمعرفتها تعريفه

الدليل لئلا يلزم التخصيص بلا مخصص لاستواء الكل في كونها اقساما

للكلمة مسلكا تعريفها منها في الدليل اي لكنه الى قسمها بالكلمة

لئلا يكون الجنس وكان التعريف فيها بالتكرار اشارة الى ان

وانما اختار يا مع ان اللفظة مهملة لسبق تعريف الكلمة يكون

الاصل في الخبر التنكير وليدل على اعتبار وحدة الكلمة في التعريف

لئلا ينتقض بمجموع القسمين من غير اعتبار التركيب

كاين اشارة الى ان قوله في لفظ مستقر صفة

بجعله حالا اذ ليس المعنى على التقييد ولا استغناء بل

جعل في بعض العبارة يعني الكلمة فسر ما دل بالكلمة الموقوفة اشارة

الى انه لا تخالف ما يستفاد من دليل الحصر من ارجاع الضمير الى الكلمة

والى ان الضمير الراجع الى النكرة معرفة كما هو التحقيق والتفصيل في

اختلاف التوجيهين والاوجه ان التفسير الثاني لافادة ان المرجع

نفس الاسم ما في تقديره من الصفة او الصفة ... قيل انه جمع بين ما ودل

والكلمة في التفسير اشارة الى معرفة وجه التذكير وجوازه باعتبار

لفظ ما والتانيث معناه فيه انه بعد جمع بين التفسيرين يحتاج بيانه

على ان الشايع في تذكير ضميرها وتانيثه ملاحظة ما يعبر به عنه ولذا

قال الشارح رحمه الله في تعريف الاسم بعد جعل ما عبارة عن شيء

فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول بالقاردة ما قيل ان كلمة

ما ليست عبارة عن لفظ الكلمة بل عن معناه فالتذكير كما يجوز

باعتبار ما يجوز باعتبار معناه فلا وجه لبيانه عليه ففيه انه ان

اراد انه ليس عبارة عن مجرد لفظ الكلمة

... فمسلم ... وان اراد انه ليس عبارة عنه من حيث دلالته

على معناه فممنوع اذ لو كان عبارة عن مجرد المعنى يلزم ترك ...

الى وجه التذكير

الموارد

بحروف ... تبين ما يحتاج للمشتغل الاتيان

الكل من بيان وجه المناسبة ... في اوائل النظر واجلة الا انه

نناه ... الاشارة الى امتناع اجتماعهما والظرفية من قبيل

الجزئي في الكلي لانه قيل باحرف ... واتيانه ... حيث انها كلمة

اشارة الى وجه اضافة حروف ... بيان الفرق بين المضاف

والمضاف اليه بالافراد والاجتماع ... وجه المشابهة اي

المشابهة بمطلق الاسم المعتبرة في صيغة [illegible]

[illegible] المضارع واما مشابهته مع اسم الفاعل ...

في اصل صيغته ... زيادة هذه العبارة الاشارة الى ان

قول المصنف ... خارج عن التعريف ... لان ... المشابهة

[illegible]

[illegible]

[illegible] الماضي مع قد ... ان المشابهة معتبرة

في خصوص المضارع التي بها امتاز عن سائر اقسام الفعل ...

... المشابهة ...

صيغة الامر ...
لان صيغة الاسم الفاعل
مشتق من المضارع متاخرة
عنه فلا يمكن اعتبارها في ...

ولذا لم يقل نحو وحده والمراد بالاشتراك معنى اللغوي [illegible]

اذ اللفظ لكونه مشتركا ولعدم كونه من الحال الى الاستقبال [illegible]

[illegible] في الصحيح فقال بعضهم حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال

وبعضهم بالعكس [illegible] بالجزم [illegible]

بالتبيين اي [illegible] المشابهة [illegible]

[illegible] المشابهة [illegible]

[illegible]

[illegible] الاعتراض [illegible]

[illegible] المشابهة

[illegible]

[illegible]

لانه [illegible] المشابهة المذكورة [illegible]

[illegible]

[illegible] المشابهة المذكورة [illegible]

وبيان المعاني حروف المضارعة [illegible] مفردا [illegible]

أي يريد به ما ليس معه غيره على ما توهمه المقابلة بقوله مع

غيره ثم مساعدة الفعل لا الواحد بمعنى المفرد أو [illegible]

[illegible] الدلالة المفرد على أن ليس معه غيره و[illegible]

على [illegible] على [illegible] على التعظيم

الأصلي لما أراد به جميع [illegible] حرف اللفظ على المعنى

توسعا ليكون المراد المتكلم [illegible] حكي عن نفسه ولا

لكن [illegible] رجاع ضميره إلى المتكلم المفرد

أي الواحد [illegible] التقييد [illegible]

يكون [illegible] المتكلم [illegible] مع غيره [illegible]

[illegible] مذكرا كان أو مؤنثا

فالمراد بالمفرد ما يتصف بالإفراد وليس من باب التغليب

إذ لم يرد به [illegible] مع غيره [illegible]

[illegible] إشارة إلى وجه الاختصاص

[illegible]

اختصاص الهمزة بالمتكلم المفرد [illegible] بالمتكلم [illegible]
[illegible]

عائبات او وردصيغة الجمع المؤنث نظراً الى معنى
المؤنث والمؤنثين وا ورد صيغة التثنية اعني
ذوي نظراً الى لفظ المؤنث والمؤنثين وذكر الواو
غير صحيح فغايب اي غير صحيح فيتحمل ذات تعالى
[illegible] اي غير القياس فكونه هو احد المذكر والمثنى
وجمعه جمع المؤنث حال عن عبد جبر لتوكيد معه
لاسنا [illegible] فصح اهل المعنى ينبغي ان يالفه الصانع
للمعنى المتباين منها اي منها ما فيه فنّ شفيف للصانع
بالرابعي على التوسع باعتبار ان ما فيه كذلك
مفتوحة فيما سواه للتخفيف الذي اقتضاه كثرة
الاستعمال كما في الثلاثي او كثرة الاستعمال كما في
او كثرة الحروف هو فيما عداه وقد الحق به نوق
ومنطلع لستطيع فربما يحمى غيره الا نادراً على
القياس لعدم علة الالحاق فيه وهي اي
المعاني المختلفة كما في الاسم او المشابهة الا منه لم يبد

دبيلحكم

وان وليها فعل متصرف فالمختار فيه حرف عوض احتمل ان يكون

مفسرة وان يكون مصدرية المخففة لعدم العوض

وان وليها فعل متصرف مجرد بلا حاجز كونها مفسرة

مصدرية خفيفة وان وليها فعل متصرف مع [illegible]

لا من ضعف العوض نحو مخففة او مفسرة ولكن الاولى انها لا تلي الفعل

بل وليها جملة اسمية اذا عرفت هذا فاطلاق بيان الوجه

باعتبار قيود ليصح فتدبر فيجري اه ذكر انه تمهيد

بعد اقامة الدليل ذكر للاشارة الى الاعتراض عليها

ودفع شبهها عليه والى ان قوله ففيها الوجهان ليس المراد

انه يتحقق فيها الوجهان بل انه يجري فيها الوجهان

والمحقق لا يكون الا احدهما نفيا مؤكدا اي الخ

ولا يفيد لن تاكيد النفي خلافا للزمخشري في كشافه

تابيده خلافا له في انموذجه وكلاهما دعوى بلا

دليل ولو كان للتابيد لما قيد منفيها باليوم في قوله

فلن اكلم اليوم انسيا ولكان ذكر الابد في قوله ولن يتمنوه ابدا

[illegible] امروز [illegible] آدمی [illegible] با ملائکه [illegible]

[illegible]

[illegible]

يتمشوه له اكرمه او الاصل عدمه اي فان لم يكن له
اي للسائل ادمر عدم الاعتماد وان لا يكون لما بعدها
ما قبلها اصلا فان اذن الواقعة بعد الواو والفاء
نحو فيه الوجهان نحو قوله تع واذن لا يلبثون خلفك
الا قليلا قرئ بالرفع والنصب حيث لم يقع
بعد جملة مستقلة بنصب المضارع ومن حيث تقع
عنها اذن تما قبلها لسبب حرف العطف يكون
ما بعدها من تمام وجوب الانتصاب مشروط بذلك
لكن الكلام في شروط الانتصاب لكل الشيخ
انما فسر الاعتماد بكونه تتمة ما قبلها بجملته اوجه
بقرينة المقابلة بقوله واذا وقعت بعد الواو والفاء
فالوجهان بل الم اراد ان لا يكون ما بعدها معمولا
حقيقة او حكما بان يحصل له بالنظر الى ما قبلها
اعراب ان اصلي عاملا فيه ومن ذلك ففي من
بالاستقرار لان يكون ما بعدها خبرا لما قبلها نحو
اذن احسن اليك

ولیس الحکم الثبوتي المستفاد من الحصر لانه يستفیر في قوله ورتفع

بوقضة وسعا لان هذا الكلام آخر دفع الاشكال المتعلق الظرف

حتى فانه يفيد ان عدم اعراب غير المضارع مقيد بوقت

عدم اتصال النونين وليس كذلك اذ لا يعرب غيره مطلقا

سواء رجع الضمير الى المضارع او الى الغير ولا يفيد

ما هو المقصود بالبيان وهو ان المضارع لا يعرب اذا اتصل

به النونان وحاصل الدفع ان هذا الكلام لدلالته على نفي

الاعراب عن غير المضارع ليس معناه الصريح مقصودا بالذات

لان كلامنا في احوال المضارع بل هو كناية عن اثبات

الاعراب للمضارع على وجه الحصر بطريق الكناية اي يكون

الثبوتي مقصودا اصالة والجزء السلبي مقصودا

تبعا ليكون من احوال المضارع والظرف قيد للجزء

الثبوتي المقصود بالاصالة فاندفع الاشكال المتعلق

بالظرف وتوهم ان انما بمعنى ما والا لا لان كونه

بمعنى ما والا لا يقتضي ان لا يكون بينهما فرق بوجه

وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكره الشيخ الرضي من جعل الظرف متعلقا
بمضروب المضارع المفهوم من الحكم التشبيهي يكون مبنيا قبل
انه معرب لتقدير الشغل محل الاعراب كما في غلامي
فيكف الفرق بينه وبين غلامي فانما انه لا يحصل
صالحا لحركة فلم تبين ما قبلها محل الاعراب بخلاف
غلامي [illegible] لشدة الاتصال لفظا فلم واما مثل [illegible]
المؤكد عن المؤكد بخلاف الاتصال مع التنوين يستوي
في الوقف والاضافة ومع اللام فلم يعتبر ما قبله ساكنا جعل
الاعراب عليه لو وسط الكلمة ولو سلم ليس محل الاعراب
اللفظي وهو ظهر والا التقدير لان معناه على ما هو
هو ان التقدير الاعراب بالحركة فالاحسن ولا يظهر
[illegible] الاستثقال قوله دخلها على اخرها
متغيرتها بعد الدخول حيث لم يتغير البناء السابق
بخلاف مائة حيث جاء التاء واليا دون كما في
كلمة اخرى الا انه بعد الدخول تغير البناء السابق

للبناء

المركب مباشرا آخرها واستحق المركب للاعراب فلذا اجري مثلها
التاء والياء وبما ذكرنا ظهر ان هذا الدليل لا يجري في نون
[illegible] وللان [illegible] اعادوا اللام نظرا الى ان المدعى ذات
جنسين [illegible] ان كل منهما معنى برأسه قوله فيقتضي ان يكون
[illegible] كما يلزم في المضارع قوله الى الحركات الاربع لمشابهتها
نون جمع المؤنث اه وبذلك تشابهت ضعف مشابهة
المضارع بالاسم فرجع الى ما هو الاصل في الفعل اعني البناء
[illegible] فلا يقبل اه اي ما قبلها اصلا للاعراب بعد انتفى
الفرق بينه وبين المعتل بالالف فانه يقبل الاعراب في حيثية
آخر الكلمة وان تعذر باعتبار خصوصية الالف والحاصل
ان التقديري لا بد فيه من اعتبار الاعراب في آخر الكلمة
فرقا بينه وبين المبني فلا بد من القول في بحثه كيلا يلزم
التقدير [illegible] رضي قوله والصحيح تفصيل لانواع اعراب
المضارع بحالتها اي فاعراب الصحيح من المضارع مطلقا
قال حرفه الاخير سواء كان اصليا او زائدة فلنام يقبل

[illegible]

لامه قال المرو آه يشتمل ما لا ضمير فيه نحو يضرب زيد

وما فيه ضمير مستتر نحو زيد يضرب وما فيه ضمير بارز منصوب

نحو يضربك وما فيه ضمير غير متصل به بل بالفصل نحو

ما يضربك الا هو فظهر ان المراد بالمرو ما يشتمل

والاصح الصواب ان الاوليان متصل به اي ذلك

الصحيح فيدل بقرينة تصغير المتصل [illegible] للتثنية

آه اي ان لمحال الضمير البارز للمرفوع وليس فيما استترنا

فلذكر [illegible] عطف على ظاهر المبتدا دون [illegible] على

جمع المذكر [illegible] لفظا حقيقة او حكما كان النصبة والفتحة

في حالة الوقف في حكم اللفظ ولذا لكون الوقف بالاسكان

والروم والنقل ولهذا في تقدير تنبيه على ما قوّيهما

عوضه من معنى التقديري [illegible] والسكون النقل لفظا لانه

عدمي والزائل بالتقارير [illegible] حكم [illegible] في رتبة

فليس السكون في [illegible] الذين تقديريا على ما قوهم

والمضارع المشارك به الى قوله المتصل معطوف على قوله الصحيح

لا على قوله المفرد لان هذا الحكم شامل للصحيح والمعتل فيلزم تداركه اي اوجب

ما اتصل به الضمير البارز المرفوع في خمس مواضع وان كان

الاتصال في سبع مواضع فان المؤنثة اعني يغزين وتغزين

مبنيان نحو يرجان بقوله ونون جمع المؤنث قوله بالنون اما

اعرب بالنون لان المشابهة التي هي علة الاعراب باقية ولكن

ما حركة [illegible] لو ثبت الاتصال بالضمير لتعذر [illegible]

جهات مذكورة فاعلا متصلا [illegible] حرف [illegible] حرف علة

ساكن وسط الكلمة والوسط ليس محل الاعراب اصلا على

ما عرفت ولانه بعد لحوق الضمائر صار ما قبلها [illegible]

لازمة فلا يقبل الاعراب لحذف على انه ليس [illegible]

الكسرة فيمكن تقدير الاعراب فيه [illegible] الاعراب بزيادة

حرف الدلالة [illegible] اجتماع [illegible] فلا [illegible] زيد النون

بمحل [illegible] لانها شابهت للواو في التثنية [illegible] بعد الالف

[illegible] بعد الواو والياء [illegible] التثنية [illegible]

الجمع [illegible] النصب [illegible] في حالة الجزم فقط لانه اشكل [illegible]

واما في حالة النصب فلامتناع اجتماعه مع الرفع فلابد
من زوال احدهما الا انه تعذر زوال صيغة الواحد اي بدل وهو الفتحة
وجاز زوال ما هو بدل فصار النصب تابعا للجر فيحذف
هذا التنوين مع نون التأكيد ايضا لانه لا امكان في شيء
علامة الرفع واما لاجتماع النونات في الآخر
لاصطلاح النحويين مقدر بقوله
حاصلا من اشباع الحركة وقيل للتعيين بالزوال وقوله
لان الالف لا يقبل الحركة لكونه ساكنا ابدا فقدر
الاعراب عليه مع كونه قابلا له من حيث انه آخر الكلمة
فيمكن تقديره الاعراب فيه بخلاف آخر جمع المؤنث
فانه للزوم السكون له لا يقبلها اصلا لا لخصوصه
بلوحه والحاصل ان التقديري فرع اللفظي فلا بد من
امكانه في ذلك المحل اما بخصوصه او بما يشبهه
هذه عبارته حيث قال ويرتفع اي يحصل
فيه الرفع وقت التجرد فانه يشعر بعدم مدخلية شيء

التجرد ان

آخر وان الحكم ان يقال بعينه من خليقته شيئا آخر لا يوجد

وقت التجرد فقد وسواء كان العامل سواء يطلب

واثنين فالواجب اعمال العامل الا انه افادة المعنى

اما ولا فلي قوله تعالى لا تحسبن الذين يفرحون بما

اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم

بمفازة من العذاب فقد حذف لكاه حيث التجرد

اما رفع واما نصب او غاية غلبت على الاستقلال كفى زيد

يضرب آه اي يقع موقع الاسم المرفوع والمجرور والمنصوب

فعله لانه اذا يكون كالاسم مع كونه معربا فلا يتقيض

فالماضي قوله اسبق اعراب الاسم لكونه اعراب سبق

المولات والقوام لكونه اعراب الصحة فمن انواع

يعرب آه فانه لا يقع اسم الفاعل موقعه لم يعرب كعكس

الصحة عليه فلا بد من التثبيت وسوف يأتي للاسم وخبر

كان وجب ان يكون فعلا في نفعل الزيد ان ...

عمل اسم الفاعل بمعنى الاعتماد ويكفيا اي

في اللفظ يعني قوله ولذا كان الاعراب لفظيا وان كان

اعرابا بابيه على تقدير اي الواقع اسما فيزاد اعرابه

تقديره فعلا اذ يمنع مع تقدير الاسم مبتدأ مع تقدير الفاعل

فاعلا وليس المراد ان اعراب المضارع مع التقدير لا

يتغير اعرابه مع التقدير الثاني الان ذلك الثبات يتحقق

في جميع المواد اذ العامل على تقدير الاسم لفظا على

تقدير الفعل معنوي فلا معنى لان الوصية [illegible]

ما [illegible] وسيعاد اخره [illegible] لما يقال [illegible]

ان الفعل المضارع موقع الاسم [illegible] حرف التنفيس قبله

اتبدل الالف [illegible] كان التنوين والنون الخفيفة

اذا انفتح ما قبلها [illegible] الى الرمي [illegible]

قول الفراء [illegible] اصله لا ان قال الشاعر [illegible]

[illegible]

[illegible] قوله انه حرف [illegible] هو الحق لان الاصل [illegible]

في الوقف [illegible] حركة الهمزة وحذف [illegible]

مسائل

لما كان تغير المعنى بتغير اللفظ لم يبق الفعل مبنيا
وجاز ان يليه الحال كما في قوله تعالى فعلتها اذن وانا من
الضالين فلا ادل الظرفية في الزمن وانما حملها على ذلك
[illegible] بعض معانيها في الاستعمالات كما في اذ
قد ... من المضاف اليه في الزمن مذ ذلك لانه
اراد ... الى زمان ... والى
اذ الذي هو بمعنى مطلق الوقت ... مجردة
عن معنى ... صالحا للازمنة الثلثة وجد
منه محلية المضاف ... لتكلمه الفعل السابق
كما يقول لك شخص انا ازورك فتقول اذا اكرمك
اي اذ تزور في الزمان اي وقت زيارتك اكرمك
التنوين عوض المضاف اليه ووضع في الاصل ...
قد ... مثل الحروف الثلثة مع
ان امثلتها مذكورة في المتن لان المقصود منها
تنبيه على ان في المتن تمثيل النص هذا

٩

المثل بان وكي وحتى في قول الشرح فيا سيجيء
ان الثي ينتصب المضارع اشارة الى ذلك ... اي اللام
الجارة عند البصريين فانهم قالوا انه حرف جر مهمة متعلق
بخبر كان المحذوف والاصل ما كان قاصدا ... واما
عند الكوفيين فحرف زائد لتاكيد النفي كالباء في ما زيد
بقائم ناصب ... كذا في المغني اللبيب
قلت اذا كان للتعدية فكيف يصح قوله الزائدة قلنا
كثيرا ما يطلق القول بزيادة ما لا طراد صحة اسقاطها
كذا في التحفة قوله خبر كان المنفي اي لفظا ...
... قوله تعالى لم يكن الله ليغفر لهم ... هذه الثلثة
... هذا الكلام وما سياتي ... قوله فان الواو لعاقبة
... تعليل تقديره ان لعبدها ... قوله هذا انما ذكره
في التفصيل ... تفصيل الشرط ... القيد ...
بتعليل تقديره ان ... ولانه مفهوم ... التقدير
... فقد امتنع ... الا بالثالث في ...

عطف الخبر على الاثبات وبالعكس منعه ابن يعيش

وابن مالك في شرح باب المفعول معه من كتاب التسهيل

والعصفور في شرح الايضاح ونقله عن الاكثرين واجازه

الصفار وجماعة قال مال التي ينتصب ان اشتراكهن

في النصب وتميزه وبينه في الاخيرة همها للتعلق

كما في الذي وحق تقع بعد العلم وما بمعناه كوجدت

للمعنى والتبيين وبعد الاسم المبهم بمعنى الظن حمل الوقوع

بعد القطع على الوجه بعد لفظ الذي هو المتبادر فاحتاج

الى التقييد اذ العلم قد يكون بمعنى الظن في الرضي جوز بعضهم

ان يجعل العلم بالظن مجازا فيقال علمت ان يخرج

زيد بالنصب اي ظننت وفي تفسير الي حيان قد يستعمل

العلم ويراد به الظن القوي فيجوز ان يعمل في ان ويدل على

ذلك قوله تعالى فان علمتموهن مؤمنات لان القطع بايمانهن

غير متوصل اليه [illegible] هي للخفة اراد الضمير المجرد

الذي يقع الفرق بين المخففة والناصبة سواء قيهما انه مبتدا

كما قال بعض المحققين

(٥)

بعض الاوقات مستعملين

او ضمير فصل وليس لحصر المسند لعدم صحته ولا لحصر المسند اليه
على المسند لانه لا يغير قوله وليعتقد بذه تاكيدا للكرار ...
عدمه ... على غلبة الوقوع اه ان اريد بالتحقيق ما يحقق
ثابتا فالمراد بغلبة الوقوع كثرته فان المظنون ... الوقوع
وان اريد به الثبوت القطعي فالمراد بغلبة الوقوع كون ثابت
الوقوع غالبا اي راجحا على عدمه والظاهر ... معرفة
ان المصدرية وغيرها على ... ان ان التي ...
... لا يؤدي معناه ولا تؤدي معنى الفعل ولا بعد
في مصدرية لا غير والتي بعد الظن ان كان بعدها غير لا
حرف التعويض من السين وسوف وقد ... لا وان
فمخففة لا غير وكذا ان كان بعدها لا داخلة على الخبر ...
نحو ظننت ان لا مال لك وان كان بعدها لا داخلة
الفعل احتملت المخففة والمصدرية والتي بعد العلم ...
معناه ان لم يكن فيه معنى الفعل فمخففة لا غير وان كان
فيه معنى الفعل فان ... مخففة ...

اذن احسن اليك نحو ان يكون جزاء للشرط الذي
قبلها نحو ان جئتني اذن اكرمك او ان يكون جواب القسم
الذي قبلها نحو والله اذن اكرمك فانه في الصورة الاخيرة
وان لم يكن ما قبلها عاملا فيه حكم العامل اذ لم يصل به بالنظر
الى جواب التي قم فانه لو اعتمد ما حاصله ان
اذن لكونه حرفا ضعيف العمل لا يعمل فيما هو معتمد عليه
حكما وترك الدليل المذكور الذي ذكره من حصر الاعتماد
بكونه معمولا وهو مشترك متواطئ اعني اذن
ما قبلها لان توارد العاملين جائز اذا كان عمل احدهما
لفظيا وعمل الآخر محليا نحو ان زيدا قائم و المذكور
عنه اي متصلا كما هو المتبادر وفيه اشارة الى اشتراط
الاتصال اليه فانها لا تعمل مع الفصل الا اذا كان بالقسم
او بلا النافية نص عليه في المغني لكونها اي في الحال
باعتبار مدخولها جوابا بالطلاق متقدم صدر عن ذلك
المتكلم نحو ان جئتني اكرمك اعتقد منه ليم آخر كانه قال

الشرط منكم وجاز ان يكون الا يمكن

اي كلاهما لا يكون الا في الزمان الاستقبال بخلاف

كل واحد منهما جواب لما يقتضي ان يكون متأخرا عن

سابق موجود ان يكون في الحال وتسمى ... الماضي

اعني الماضي ولا يدخل الجزاء في الحال ... وجب الرفع ولو كان

بعض الصيغ ... فائدة الاشتراط ... لانه

اعراب صدر الفعل ان ... في صورة تقدم الشرط

يجب الجزم فالواجب ان يقول وجب ... الجزم

وان لم يعتمد ... ان ... كل خبر للمبتدا

فلا يكون ذكر الشرط ... استطرادا ولا يحتاج الى

الاعتبار ... الشرط ... المذكور ... مقررين ... المستفاد

المعلوم وذكرا في الصلة التي من شانها ان يكون قصته

معلومة لانه طلب ... المعلوم ما سبق نفس الاشتراط

... المقيد بالشرط ... اي ...

كما اشير اليه اي الى ... ظرفا للانتصاب ... للوجوب

وان يجوز ان يكون ما ... موجبا ... لا كريم ولا ... يكون ... حالا ... في ... ان الشرط ...

منها ... نقب

قيل

في صلتها تنصب ... ما الوجهان في التمني والتحقيق انه لا

ان تتركني ازورك واذا احسن اليك ما فقد رتب العطف

على الجواب ... ويبطل معنى لو تركها لا وعلى الجملتين

جميعاً جائز ... والنصب لتقدم العاطف ... جائز ان ... يقدر

نفسه الوجهان على قياس ما سبق اذ ليس فيه الا وجهان بل

فيما بعدها الا ان يعتبر الوجهان بالاحتمال الاول ولم يقدر العطف

ليكون كسنخ ... الوصول الى الاخر ... بناء على ضعف الاعتقاد

لان حرف العطف لكونه اصلاً في المفردات يقتضي ان يكون

المعطوف كالمعمول لما قبله لكن مدخوله على جملة المستقلة ضعف

الاعتقاد فكانه لم يعتد فيجوز النصب ... باعتبار الالتفات الى العطف

نظراً الى ما هو الاصل فيه وان لم يوجد ... وضعف الاعتقاد بالارتباط

بما قبله وتحمل الشرطين لوجب ... الى الجزم

الانتصاب كما ذكره الشيخ الرضي لم يحتج الى هذه التكلفات

كما لا يخفى ... حكى التي تنصب بعضها المضارع احتراز عن كي

الجارة وهو ما اذا دخلت على الاسم نحو كيما او على ان نحو كي ان تكرمني

ما منع ما ... منه الملوك ... لا ... يمكن التقدير ... الوجهان او فيه الوجهان والا ... الا ... ١٢

لم يظهر اثرها بعضه ١٢

كي ان تكرمني فانه جار حينئذ مجرى اللام لمجرد التعليل وفي غيرهما

اذ التقدير مثل اللام في لكيلا تأسوا بمعنى ناصبة للتغير واذا لم يتقدمها

يحتمل ان يكون ناصبة بنفسها بمعنى التعليل وان يكون جارة بمعنى

بعدها ان كذا في الرضي بتغيير قوله ينتصب المضارع بعدها بان مضمرة

بها وفيه رد على الاخفش حيث ذهب الى انها حرف جر وان

انتصاب المضارع بعدها بتقدير ان فهو اي سببية

ما قبلها لما بعدها بحيث يمكن ان يؤدي حصول مضمون ما قبلها

الى حصول مضمون ما بعدها كذا في العباب واعلم ان مدلولها

سببية ذي الغاية للغاية وهي تلازم التعليل الذي هو

كون ما بعدها علة غائية لما قبلها فلذلك اختلفت عبارتهم

فقال بعضهم انها للسببية وقال بعضهم انها للتعليل قال

مستقبلا بالنظر الى ما قبله بان يكون مترتب الحصول وقت

حصول ما قبله [illegible] وان كان بالنظر الى [illegible] اي [illegible]

وقت الاخبار ماضيا او حالا او مستقبلا او لم يكن

على احد الوجوه الثلاثة وذلك بان جعل منك اليسير

اما للدخول او الى الدخول ثم عرض مانع من حصوله فلم يكن
الدخول حاصلا ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا كذا في الرضي وان كان
ان استقباله بالنظر الى [illegible] لظهوره في الاول فظهر معنى
ان الاولوية لكانه قيل وان كان استقباله بالنظر الى ما قبله
يزاحمه امر آخر وهو كونه ماضيا او حالا او مستقبلا بالنظر
الى زمان التكلم واندفع ما قيل ان الواجب ان يقال سواء كان
بالنظر الى زمان التكلم او باسقاط قوله مستقبلا في حال
كون ثم اشارة الى ان قوله المعنى في ظرف مستقر واقع موقع
الحال وفائدته الاشارة الى انه لا يكون حتى جنسا بما [illegible]
اعني انتهاء الغاية بشرط كون ما بعدها جزءا مما قبلها ضيعة او
موقوفا بتعلق الفعل السابق به السببية احتراز عن كي التي
تكون بمعنى ان المصدرية وهو ما اذا كان مدخول اللام نحو
قوله لكيلا تأسوا [illegible] الغاية احتراز عن [illegible] الى المعنى
مع نحو قوله تعالى ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم قال الرضي ثم ما ذكره
[illegible] علامة تعرف بها نصب المضارع [illegible]

حينئذ الواقع بعد ما المضارع مرفوعا كان او منصوبا لانه لو

ان يكون بمعنى الى او بمعنى كي وفي كلا الوجهين لابد ان يكون

ما بعدها مستقبلا بالنظر الى ما قبلها لان المسبب لابد ان

يكون بعد السبب والنهاية بعد البداية فنقول ما بعد حتى

قصد المتكلم فان قصد الحكم بحصول مصدر الفعل الذي بعد حتى

اما في حال الاخبار او في الزمان المتقدم عليه على سبيل الحكاية

الماضية وجب رفع المضارع وان قصد كونه مترقبا او مستقبلا

وقت الشروع في مضمون الفعل المتقدم سواء تحقق في احد الازمنة

الثلثة او عرض مانع عن حصوله وجب نصبه بتقدير ان ويمكن حمل كلام

المتن على هذا بان يقال مراده اذا كان مستقبلا بالنظر الى

ما قبله في قصد المتكلم ومترقبا حصوله بقرينة تعليق قوله بعد

الحال حيث لم يقل وان كان للحال ان يكون ماضيا بالنسبة

الى ما بعد الدخول او حالا بان اخبر حال الدخول او مستقبلا بان

منع مانع من الدخول في زمان التكلم وكان قاصدا الدخول

بعد... الى... التحقيق... ان قوله... تعليقا... حكاية

كمل... قال

تميز الحال عما يشتبه بها فقسمان منه ما يشتبه ... الشرح ... بحث

اسم الفاعل حيث قال والحال يعم فيه ان يكون حقيقة او حكما

مثل ان يكون ... المعنى ... ما لا يتكلف وكذا مفعولا

بتنزيع ... كما تقول كنت مررت ... [illegible]

تقييد ان ليس الواقع فيه ... الدخول بسبب ... فقال ...

لان يكون الدخول ايضا متحققا فيه اذ لو تحقق الدخول في حال التكلم

يكون ذلك تغير الحال ... مدخل في تحققه فلم يكن ... الا ...

فقط سبب التحقق كما كنت ... ان يكون ...

ثم اورد هنا الحال الآتية فان الكلام ما مع ... الحال

فكيف يصح ارادة الحال الآتية فيجاب بتقدير ... الكلام

ما وقع ... في الزمان الآتي والآن ... [illegible]

بتقدير المتكلم ... انه متكلم موجود في الزمان الآتي ...

14 في زمان التكلم وانما ... بان يقدر ذلك ...

موجودا الآن لان ذلك التقدير ... اذ كان المقصود

استحضار صورة ما وقع فيه كما في ... فلم تقتلون انبياء الله ...

[illegible]

وليس مقصوده ان حكاية حال عبارة عن حكاية اللفظ الدال
على الحال فانه صرح بان المراد من الحال في عبارة المفصل
الحال نفس معنى زمان الحكاية في نتيجة للاعتبار فالتقسيم سقط
قوله لذا لكن كان ذلك دليل لقوله فالقضية يعني ان ابقا حتى الرفع
الذي كان مبنيا فيما على قصد الحكاية تقدير نفي قوله
مقام الاستقبال اي يقصد منه الاستقبال بعد مضي زمان الفعل
مهما كان على سبيل الحكاية ولا كذلك ان قصد به حال وقصد
الاستقبال فلا بد ان لا يقدر بعد حتى اذ الكان ما بعدها
بالنظر الى ما قبلها وان كان بالنظر الى زمان التكلم ماضيا
او حالا لانه لا يقصد معه الحال قوله لا جارة لانها لا تختص
بالاسم بل تدخل على الفعل بتقدير ان وقد يتوهم منها انه على مستقبل
مقدر هنا لم يثبت في كلامهم وكذا العاطفة تعرض لنفيها
انها لا يستعمل الا في ... فهم توهم انها عاطفة كما في
الصحاب كلام مستأنف لا تعلق له بما قبله فوجب الاعراب
كما تعلق المنصوب لان حتى المنصوب بعدها الفعل حرف جر متعلق

بجبل

فيما قوله لانه بتقدير الحي لان ذلك لا يطرد في نحو قوله تعالى
متزلزلين لواحق القول على قراءة الرفع وبتقدير لفظ الشان ...
الشان تكلف لا يدعو اليه ... قوله تكميل ما علم
اي بتقدير المبتدا لرعاية ما هو الاصل فيه حتى وهو دخولها
الاسم ... بعضهم لان رعاية الاصل يقتضي دخولها
المجرور الاصلي المرفوع قوله سببا لما بعدها ملاحظة سرت حتى
تطلع الشمس والناس ... او مثلها الفعل سرت حتى
او مثلها قوله تحصيل الاتصال المعنوي يعني ان كونها
في الاصل حرف جر للانتهاء والغاية يقتضي الاتصال اللفظي او المعنوي
وصيرورتها حرف ابتداء والجملة مستقلة بعدها لم يبق
الاتصال اللفظي ولا مستعملا في معناه الحقيقي فروعي
السببية المناسبة لمعناه الحقيقي فان السبب ينتهي وجوده
بالمسبب فيحصل الاتصال المعنوي فيه ... السببية
... من وجه آخر لكونه غاية لما قبله فيجوز نحو سرت حتى تغيب
الشمس بالرفع قوله الا ان تقدير السير لمشال لما في الحال

تحقيقه كان المثال السابق نصا في حال الحكاية بقوله في

التقييد كون المضارع ... عن ... المستقبل

والمثال ظاهرا في حال كنا في الرضي واشار بذلك الى ان

مثال المتن يحتمل كليهما نظرا الى الامر الاول وبالنظر

الى الامر الثاني في حال كينونة السلعة مشتراة او في انه سبب للدخول

ولهذا احتمال تقدير الخبر منتصبا ثم ...ف لا ... ولعل كان الاولى

ان الاكتفاء ... حصل ... عليه هو تكلف ... في

... على حذف ... قال الرضي ...

... بعد ... ثم جر القيام المناف ...

للاخير مقامه فيفسد المعنى على تقدير عدم حذف ...

... وكذلك ... يفيد ... من غير تقدير

وتقدير الفعل للجار والمجرور انما هو لرعاية قاعدة نحوية فان

... بصحة ... من غير شعور لهم بالتقدير ...

... وقوع ... بالنظر الى ... وان ... عند العقل عدم

... مع ... وقوع السبب ... المعاد ... فلا ...

منع سماعه لجواز تعدد السبب فله فاما ادخل تصريح بكونه حرف

ابتداء يحصل الجملتين معا الشيئين لا لتقدير المبتدأ في قوله لا على كان يسري

اشارة الى ان المقصود من توجيه جاز ليس تعيين هذا الطريق بل نفي

عطفه على كان يسري فيجوز ان لا تقدير جاز فيكون معطوفا على كان يسري

فهو باعتبار تقييده بقوله في الثانية لكنه خلاف الظاهر لعدم ملائمته

الى هي ان تقديم القيد على المعطوف عليه يقتضي المشاركة فيه بخلاف

ما اذا تاخر فانه يحتمل المشاركة وعدمها فانما قالوا امهر فظاهر سالم

اي انهم ترد الى ينصب كه لعله ارتفع لام كي الى في قوله تعالى

لام كي

تا نتحروا فانه لا ينصب المضارع بعدها بتقدير ان بل بكي واشارة الى انه

مثال للانتصاب بخلاف ما ذكر في الشرح فانه مثال بتقدير كي لا حرف

وانما جعل تاويلها وقد بلى والمدخل الذي قدمه سابقا للمعتذر بعد

الحرف الثلاثة اجلا في لام كي ولام الجحود لاختلاف الكوفيين فيها

حيث قالوا انما انتصاب بنفسها وتعدد بخلاف ما في حتى لظهور

كونه حرف جر فينصب بها الى تقدير ان بعد ما قال الباء الثلاثة

وبكسبة القيد للاشارة الى انه مثال للانتصاب ليس معترضا

اي فيه ان اللام للتاكيد خبر مبتدا محذوف والجملة معترضة
[illegible] و اشترط صاحب [illegible] ان يكون
النفي بالعام والجمهور على عدم الاشتراط اما اللام في قوله وان كان
مكرهم لتزول منه الجبال في قراءة الكسر للام الجحد منه [illegible]
ان شرطية والا [illegible] تقدم قبل [illegible] ولهذا
السؤال لان اللام عند الكوفيين زائدة لمجرد تاكيد النفي وعندنا [illegible]
[illegible] خبر [illegible] محذوف اعني قاصدا [illegible] التي ينتصب
[illegible] الكلام اي المراد بالفاء [illegible] المعهودة فيما سبق
وان الشرطية يتعدد ان بعدها ناصبا كما هو مذهب الكوفي
وان قوله شرطية خبر له وليس على شئ الظروف السابقة
[illegible] بالانقلاب اللفظ [illegible] اذ ليس [illegible]
مقصودة خصوص هذا التقدير فليقدر ناصبة او متلبسة [illegible]
انه لا حاجة الى تقدير المبتدا المقدر [illegible] وجملة مع خبره خبرا
لفظا والفاء [illegible] هذا الاشتراط لصحة الانفصال
لا لتعينه لجواز الرفع مع تحقق الشرطية نحو قوله [illegible] ولا [illegible] لهم

[illegible]

مشتغلة بشروع وكذا في الواو والفاء على السببية اي

اي كون الفاء سببية لا عاطفة للجملة على الجملة فلا ينا

كونها للعطف [illegible] تقيما للفظ من الرفع

الذي هو اصل في جميع الافعال الخالية عن النواصب والجوازم

الى النصب لا تغير اللفظ في نفسه [illegible] ان تغير الاعراب

كالمحال له تغير اللفظ [illegible] تغير المعنى اي تغير معنى الفعل

من الحالية الى الاستقبالية وتغير معنى الفاء الذي هو التعقيب

الى السببية وذلك لان تغير اللفظ يدعو تغير [illegible]

الاستقبال ويأول الفعل بالمصدر اذ لا تعطف المفرد على

الجملة فيما لا محل له من الاعراب فلا يكون الفاء للتعقيب فكان

في النصب [illegible] دفع كون الفاء للعطف وتقوية كونه للسببية

لكن لا دلالة عليهما ويكون رفع المضارع على الاستئناف لا العطف

كان صورة النفي في المعنى رفع تحدث في العطف فيكون شريكا

في النفي او الاستئناف فيكون مثبتا اي انت تحدثنا

[illegible]

17

[illegible]

[illegible] حاصل في الطلب النفسي
[illegible] بالتكليف ليستقيم [illegible]
[illegible] حقيقة لكونه في صيغة الانشاء من توهم ان قائل
كقوله لا يصح احتمال عطف الجملة على الجملة [illegible]
بل ان توجيهه باق باعتبار غفلة الشارح عن مذهب جملة
معطوفة من غير ان تتفق بسببه صدقا للاخرى ولما بعد قضية
السببية تحسنا ان تعطف [illegible] الاخرى
باعتبار اشتراكهما في الطلب او في النفي فيصح [illegible]
اي المراد بالامر والنهي مصطلح النحاة لا مصطلح الاصول [illegible]
الكسائي ما يجوز لقوله عليه السلام الامر نحو اتق الله ام هو فعل [illegible]
عليه او اسم فعل نحو نزال [illegible] فيكون الامر [illegible]
نحو [illegible] جار مجرى صريح الامر او نهي [illegible]
كما في مثال الشرح واما ما اول نحو [illegible] في [illegible]
قل وما يشتق منه يجري مجرى النفي في الاستعمال [illegible]
ضد النفي [illegible] مجراه في الاستعمال [illegible]

[illegible]

[illegible] غير مقتضٍ نفيه وقد يجد قوم نفس السبب كل ما تقرر بمعنى النفي
او النفي قياسًا وقد ينتقض بعد التشبيه المفيد كقولك انك عنوان
[illegible] لي [illegible] بعد [illegible] بعد لو او بعد لما اقتضيه
الشرط نحو ان ما تأتيني فتكلمني او تكلمني [illegible] او بعد الشرط والجزاء
[illegible] فاركب معه اركب الا [illegible] للتشبيه بالنفي في عدم [illegible]
[illegible] بعد [illegible] بما لا ان ما يجيء فيكرمه [illegible]
التمييز فهو بمعنى النفي كذا في الرضي نحو ما تأتينا فتحدثنا [illegible]
النصب [illegible] السببية [illegible] انتفاء [illegible] او القصد الى نفي الثاني والايكال القصد
الى [illegible] عدم تحقق المسبب دون السبب [illegible] الرفع نفي الجمع
[illegible] في وجه وقصد السببية والايكال نفي الاول فقط [illegible] لامتناع
[illegible] بعد الايمان [illegible] الايمان الا على القطع والا
[illegible] على النفي فيكون المراد ما تأتينا فانت تحدثنا [illegible]
[illegible] كقولك ما تأتينا فتجهل امرنا فان المقصود اثبات جهله [illegible]
[illegible] المراد بالنفي اعم من ان يكون صريحًا او [illegible]
[illegible] لان المراد ما فيه معنى التمني اما بصيغته او بغير صيغته
[illegible] فانه بمعنى التمني لامتناع [illegible] السموات [illegible] في [illegible]
[illegible]

فاطلع بالنصب عطفا على معنى لعلي ابلغ وهو لعلي ان ابلغ فان [illegible]

ويحتمل ان يكون عطفا على الاسباب على حد للبس عباءة وتقر عيني ومنه [illegible]

فيضعف قول الكوفي ان في هذه القراءة حجة على جواز النصب في جواب الترجي حملا له على

التمني انتهى فيجوز ان يكون [illegible] لانه ليس بنصب [illegible]

ولان [illegible] من الاستفهام لكن لم يجئ فيه معنى الاستفهام وصار [illegible]

فلهذا لم يوجد فيه [illegible] ما بعد الفاء [illegible] تأويل [illegible] لاشتراكهما في الطلب اي

التمني واختار الرضي انه مبتدأ محذوف الخبر لان فاء السببية

مجيبة للعطف قليل مختصة بالعطف [illegible] نحو الذي يطير فيغضب زيد الذباب [illegible]

ولان المقصود من النصب التنصيص على السببية [illegible]

المقصود لا يكون نصا في السببية بخلاف ما اذا جعل مبتدأ محذوف الخبر فانها

للسببية فقط وفيه [illegible] الفاء عن الاصل من غير ضرورة [illegible]

على السببية [illegible] ان يدل على السببية [illegible]

[illegible] للعطف يحتمل ان [illegible] جملة صورة [illegible]

اي ثبت على خلاف [illegible] استعمال [illegible] قيل ويحتمل ان يكون [illegible]

قوله [illegible] المخففة اي مصاحبة [illegible]

ومعمول ما بعدها في زمان واحد لان التقدير [illegible] النصب للتنصيص على الجمعية

[illegible]

الى الجمعية اذ هي الصالحة للارادة منها فالواو لتقييد الجمعية بالحكم ثم

الملاك عليها ويبقى الرفع على الاستيناف ... واه فالواو

ان الاثر في الجمعية يعني للمصاحبة بل مطلق الجمع كما هو المتبادر فالواو

المطلق وايا فلا حاجة الى اشتراط الاتصاف فالاشتراط وقيتها في

التخصيص الى ما يأتي ثم في ذلك اشارة الى الوقوع قبل القاء الا

الاشياء والسنة المذكورة حتى يلزم تشبيه الشي بنفسه ويحتاج الى التحام

المثل او الى اعتبار المغايرة الاعتبارية وللاشتراط ذلك ليبعد تقسيم

اللف يعني توهم عطف الجملة على الجملة بما في صورة النفي فحمل الواو

على العاطفة لكنها في حرف ما لنفيها على حسن العطف يرجح

الزيادة فالواو للمصاحبة مع عطف المصدر على المصدر وهذا الوجه

مما يستحسن ويمكن زيادة فلذلك اكرام شيء فانه لا دليل على المصاحبة وقال

ان هذا الواو لما كان في المضارع بتأويل المصدر ومبتدأ محذوف الخبر فيجيء او القوم

ثم وقيام ... قيام الا ... ثبوت قيام الا ... اي قيام لان كون واو العطف

... المنصوص على المعنى المقصود ومنه مثل ما ... ف

... يشير معنى الى ان ... الشيئين فان اقصد ... افادة

بهذا المعنى الذي ... الامرين التنفيض ... عقيب الافراد استبداد

الا ... الا ... بعد توسيد ... عن غير المعيّة والمصاحبة

مثلا زمان فهذا اختلف في التقدير بالاولى ولا تأكل السمك وتشرب اللبن
في المعنى ان جزمت في العطف على اللفظ والنهي عن كل منهما وان نصبت
فهي في العطف على المعنى والنهي عن الجمع اي لا يكن منك اكل سمك مع شرب لبن
وان رفعت فالمشهور انه نهي عن الاول واباحة الثاني وان المعنى ذلك
شرب لبن وتوجيهه انه عاطف فلا يتوجه اليه حرف النهي وقال ابن الحاجب
معناه كمعنى وجه لكن النصب على تقدير لا تأكل السمك وانت تشرب اللبن
هذا الواو للحال وعليه يجيء ابو حيان وهذا المضارع المثبت انتهى ويمكن ان يقال
انه من قبيل حذف المبتدأ وجه تقدير المبتدأ فالواو داخلة على اسمية
تقديرا ... اليه ... يكون ... الشرط وجزاء او ان الشرط
تقدير ان اتى ربما سبق ... ان يكون ... اتوا ...
اضافي ... الدمشقي ... ان يكون المجموع معنى او فعلا
... ان الوقف ... جزء ...
... فان كان الامر ... عطف الجملة
عليه ... تقدير الجملة ... ان ...
فتقدير الواو عطف الجملة على ... عطف الجملة عليه ... كما
الذي ذكره ... تقدير ... التسهيل وغيره ... الواو
... وتقدير ... لولا ... مقدرا ...

رابعة وقبلها ثم العقلة وراء كقوله تعالى الذي حيا او من وراء حجاب او يرسل رسولا

عليه السلام من قبل مما تقدم يرى ان العاطفة المذكورة مشروطة بالشرائط

سبقت [illegible] واذا انتفى تلك الشرائط كان حكم العطف فيه حال المعطوف عليه

من الرفع والنصب والجزم وان لم يصح الرفع على الاستئناف او مجزوم على انه جواب

باعتبار صورة الامر كما قيل انه يشكل بالحجج البالغة ان وتلام فمصنوع

لا يتعلق به [illegible] وعلى كل واحد منها فائدة تعدد المعطوفات [illegible]

[illegible] عطف على الذي افراد المعطوفات [illegible] النفي

الذي المفصل بتفصيل الحروف السابقة وان امكن اجتماعها يلزم ان

لا يكون التفصيل مستقلا في زائد على الاجمال انما الغرض [illegible] جائز

عن افادة التفصيل في الاجمال يلزم تخصيص [illegible] فيه ان التخصيص في الذكر لا يستلزم

التخصيص في الواقع ثم لا بد لذلك من نكتة [illegible] كثيرة [illegible] بالقياس الى

25 [illegible] ويرد عليه ان العطف [illegible] قوله [illegible] اي [illegible] ما قبله [illegible]

المجرور [illegible] التقدير للفعل [illegible] يحتاج [illegible] معطوف على [illegible]

بحسب المعنى اي [illegible] التقدير الاول يرد عليه ان [illegible] ويرد عليه [illegible]

[illegible] التفصيل [illegible] المذكورة سابقا فكيف يكون [illegible]

[illegible] مرة في الاجمال بان يقال والعاطفة بعد [illegible]

[illegible] التحقيق [illegible]

فيها الطلب ان وما يكون فيها فالبقي مواضع الامتناع فلذلك تعرض لشرح نوعيه

وجه الامتناع فيها من الكلام ودرايته معنى التحقيق بعد فعل الامر والالتماس

نحو ارث الفعل منكم ويرحم الله عنه حسب لكم الآية واختلف في جزم الفعل

فقيل لتسمه لمجرد التاكيد وقيل للتعجيل والمفعول محذوف في على المقام

او الفعل ما قبل بعد مرجع على الاستدراك والكلام وما بعده جزاي ايرادانه

ويجري على معمول الفعل كذا في المحيط نحو التحيث فيما مر آي انار بالمثال

على ان المراد العاطفة المذكورة سابقا وهي المنكيف مثلا [illegible] ثم [illegible]

آي لاختصاصها بالمضارع وانما المراد آي اللام المذكورات سابقا

والاستمرار في مثلا وتلازم المضمين الكنوز با صدها نعم يظهر امام مسببا

كتيه منهم نحو ارادوا ما ضين [illegible] التكرار آي اللام المتوكيين ونحو ففلان

ويبني بالجملة ولا يليه الابتداء تنفذه فعله وعموم بم ولا آي انا الجزم بهاوها

وبين ذلك اختصاصه بالفعل ولكل فعل شيء مبهم جامع من حقيقته نوع شبه

وغيره فالكل بسبب الوقوع والاستمرار وانما تلك النهي وارد فلفظه متغاير

وانما بلام الامر وبلا النهي فلما بينهما ان وآم حق حيث تقابلان الجزاء

مذهب ان التثنية تعقب بالفعل من حال الى الاستقبال ومن القطع الى الشك

ان لم ولما تنقلب المضارع الى الماضي ونفي النهي في الرضى اذ اقصد

على ذلك انه اللفظ دون معناه كان علما منقولا وقد ينكر العلم بان

بان يأول بواحد من المسماة به ويدخل عليه اللام او الاضافة وفيما نحن فيه كذلك

فان المشترك في الماهية والمنافية والزائية ولذا كان الوصف فيها احترازيًا

فيجوز الاضافة كما يجوز التوصيف والاضافة مجرد تفنن في العبارت ثم الكلمة

اذا جعلت اسم ذلك اللفظ فالاكثر حكايته ويجوز الاعراب فان اوّل باللفظ فمنصرف

وان اوّل بالكلمة فان كان ثلاثيًا ساكن الاوسط يجوز صرفه والا فغير منصرف واذا

اعربته فان كان ثنائيًا وللحرف الثاني حرف علة وجب التضعيف فاذا ضعفت

فيجوز تحصيل الالف آخر ... تشبيها بداء وكساء وقلت لا ...

... على حالة البناء ويجوز ان تقرأ بالمد منونًا مجرورًا

منونًا فهو المستعملة بيانٌ لصيغة المعرفة والتعريف فيه لفظي ولذا آثر

الوصف على الحال لان الوصف للتخصيص المزيل للنكارة الى ... التوصيف

... وللحال قيد للعامل وكلم المجازاة اي كلمات تدل على كون ...

الجلتين جزاء للاخرى فالمجازاة بمعنى الجزاء كما في ... بمعنى ...

... الجزاء يستعمل في الجملة الجزائية ... يجوز ... سيبويه ...

... الشرطية ... الخليل ابدل الالف ... في العين

... كيف ... النعاج ... مالا ... تتقاربها ...

... عند سيبويه وقيل اصله ... ما ...

... المبرد ... الالف ...

21

... وما زيد ...

للشرطية والجزم كما في حيث فانها صارت للمستقبل وجازمة بالاضافة
لما من الاضافة التي تفيد التعيين بسبب المضاف اليه تغير معنيه كسائر كلمات الشرط
واختلف في عامل الشرط والجزاء فقيل كلمة الشرط فيهما وقيل كلمة الشرط في الشرط
وهما في الجزاء وقيل الشرط فقط وقال الكوفيون الجواب مجزوم بالجوار ثم وقيل
لسدهم وقوعها موقع الكلام واذا والغالب فيها ان يكون ظرفا للمستقبل
متضمنة معنى الشرط مختصة بالفعلية ويكون الواقع بعدها ماضيا اكثر منه مضارعا
دون ذلك وقد يخرج عن الظرفية والشرطية والاستقبال والتفصيل في مظانه
ثم لم يجئ الى ليس في الشاذ مخالف القياس ولا مخالف الاستعمال الفصيح
لانها اذا تضمنت معنى الشرط فالجزم المضارع بعدها قياس لكن لم يقع في استعمال الفصحاء
بل معناه ان الجزم بعدها مع ارادة معنى الشرط قليل لم يسمع في السعة اما لم
ما اتي في المغني كيف يستعمل شرطا فيقتضي فعلين متفقي اللفظ والمعنى غير مجزومين
نحو كيف تصنع اصنع ولا يجوز كيف تجلس اذهب بالاتفاق ولا كيف تجلس اجلس
بالجزم عند البصريين الا قطربا لمخالفتها ادوات الشرط لوجوب موافقة جوابها شرطها
كما مر وقيل يجوز مطلقا واليه ذهب قطرب والكوفيون وقيل يجوز بشرط اقترانها
بما انتهى فتامل لان الدليل الذي ذكره انما جار في جميع صورها الغير المذكور وفعل
شخصي في جميع الاحوال والكيفيات متعذر ولان ما ذكره تصوير للكلي في
صورة جزئية يستلزم كل الامتناع ومن المتعذر ايضا فاذا تعذر الاستعمال

فهذا اعتبار حسب الشرط فيه فلا يكون منقطعة لهم ان ملا الجزم واما حاصله

في الشرط فلفظ بعده ما يجري مجرى الشرط لكونه في صورته او باعتبار [illegible]

ببعض الاحوال والكيفيات ما باعتبار استعمالها في البعض [illegible]

فلم يجزم موضعه للابهام في وجوده من خولها في اعتقاد المتكلم فانها موضوعة

لشيء مفروض متوقع في المستقبل مع عدم القطع بوقوعه او لا وقوعه

موضوعة للمقطوع به اي بوجوده في اعتقاد المتكلم في المستقبل فلم يجزم بها

[illegible] لان شرطها امر مفروض [illegible] لكنه لما كان [illegible]

[illegible] توقعها [illegible] بخلاف [illegible] جوز [illegible]

اذ [illegible] ان كان [illegible] سائر الاسماء الجازمة [illegible] ذلك المعنى [illegible]

الشرط انه لم توضع في الاصل لزمان يقطع المتكلم بوقوع الفعل فيه

[illegible] بخلاف اذا فانه [illegible] والواقع فيه مقطوعا في اصل الوضع

[illegible] فيه [illegible] ان بل ما [illegible] على حرف الزوال فلذا لم يجزم الا في

ضرورة الشعر كذا في [illegible] اي نفي المضارع [illegible] ذلك عبارة

[illegible] حيث قال نفي للمضارع وقلبه ماضيا [illegible] ولا [illegible]

وفيه اشارة الى [illegible] في [illegible] وذلك لان [illegible] المضارع [illegible]

[illegible] ماضيا [illegible] لنفي الماضي [illegible]

[illegible] خلاف [illegible] ولذا زاد [illegible] لو [illegible] ولا [illegible]

22

لان الجزم والقطع انما كان في اعتقاد المتكلم لا في نفس الامر فجاز ان يقع خلاف ما يعتقده المتكلم [illegible]

ثم يصح لو قيل تقلب الماضي مضارعاً ونفيه على ما ذهب إليه بعضهم من إعمال

دخول لم على الماضي فتقلب لفظه إلى لفظ المضارع وكلمة لو شرطية قال [illegible] جوابه ما تكلم

[illegible] استمرار [illegible] بل يجوز أن [illegible] من تكلم [illegible] بين العامل

[illegible] بين العامل حرف نفي وتكون مكررة وهو الفصل حيث تقلبه إلى الاستقبال [illegible]

تكون داخلاً على الفعل [illegible] على الحرف [illegible] بخلاف لم فإنه [illegible]

[illegible]

[illegible] لم [illegible] ما يرد [illegible] بأن حرف [illegible]

المضارع المنفي بلم وليس كذلك وكيف [illegible]

المتفق عليها وواحدة مختلفة فيها [illegible] لا يكون إلا قريباً من الحال

قال ابن مالك [illegible] المنفي وعلى هذه الأحكام [illegible] النفي [illegible]

تقدم [illegible] المتوقع والزمان المتصل من الحال [illegible] حرف الشرط

ويجوز حذف الفعل بعد [illegible] اللام المطلوب بها الفعل [illegible] الفاعل المخاطب

وهو إما فعل المفعول أو فعل الفاعل الغائب المذكور وإما فعل الفاعل

المتكلم فهو قليل الاستعمال وكان القياس في أمر الفاعل المخاطب أن يكون

باللام أيضاً لكنه لكثرة استعماله حذف اللام وحرف المضارعة تخفيفاً [illegible]

[illegible] مشابهة [illegible] حرف المضارعة وقد جاء باللام [illegible]

[illegible] وقد [illegible] الواو [illegible] إلا [illegible]

باب

[illegible]

[illegible]

البهما وحذف الفا منه لكونه يا ودنا مجد فتخفف كحذف الكسر والماء ثم

ول عليها لكونها حرف عطف مثلها وهو مقبل على جميع ما ثم كلاف الام كاورت

[illegible] ومنكل نحو لا ازيتك ههنا لان المنهي في الحقيقة ههنا هو المخاطب لا المتكلم

يعني لا اريك [illegible] الذكر فيه قيل قيد نبك لكنه تفصيلا لا ذكرنا سابقا

[illegible] القلب ثم وضعه ثم تعزلان الكلام في الجواز اي قبل ان لا

فدلالة على السببية المجعلية كما بل عليه بيانه والتعبير بما فاده كون الاول سببا

[illegible] حال عن جهة الغايته بل يتبادر منه السببية المحققة فلذا لم يشترطوا

[illegible] بل ملزومية شيء ثم اشاره الى ما ذكره الشيخ الرضي معترضا على ابن

الحاجب حيث قال لان الشرط سبب والجزاء مسبب ان الشرط عندهم

[illegible] سببا نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار

موجود وشرطا نحو ان كان لي مال حججت اولا شرطا ولا سببا نحو ان كان

[illegible] فكنت ابنه ولا كان النهار موجودا فالشمس طالعة فذلك

[illegible] مرادهم بالسببية مجرد التوصل في اعتقاد المتكلم [illegible]

الملازمة اللعانية فكانه [illegible]

[illegible] عطف على [illegible]

[illegible]

[illegible]

23

[illegible]

المستحق الرتبة فانه منها بكان اي ان المتكلم من مكارم الاخلاق

برجع [illegible] المشترى بعده [illegible] باعتبار المجرد في الحاج [illegible] بكش

[illegible] لكان الا فان كانا مابين فيستبان وكونه معدوما مما سبق بزان

الماضي [illegible] او الاصل وهو اضعف الوجوه في الشرطية [illegible]

سيبه المستقبل الماضي في الماضي وهو مستقبل لم يكن [illegible]

فالجزم واجب وقد يرفع للضرورة نحو ان يصرع اخوك تصرع لدخول الجازم [illegible]

من غير فصل كما هو المتبادر ولذا قال في الشق الثالث لسلعية بالجازم [illegible]

بالتقييد في التعرض [illegible] ما يجب ضعف التعلق كما في الشق الثالث [illegible]

مستلف [illegible] الجزم باعتبار اصل التعلق والرفع باعتبار ضعف [illegible]

بحسبه التحقيق وهو الاخبار عن وقوع الحدث في الزمان الماضي فيستقبل

فعل المدح والذم وفعل التعجب في العقود [illegible] وقعت [illegible]
(تعجب وتحريضه)

في قوله والآن [illegible] بغير قد اي بغير حرف محقق للماضي [illegible]

[illegible] سيأتي يخرج منه الماضي المحقق فيحتمل ما لو لا وكيف لماق

الذي يكون بلا ولا داخلا في قوله الا فالعار [illegible] بالماضي الذي يكون

بلا ولا حيث يجب فيه الفا انه بغير قد وكيف [illegible]

فالاول اظهر للنظر على الاحتمال الثاني او تقدير [illegible] ولذا قال او معنويا معتبرا
(بلفظه او معنويه)

بتحقق [illegible] والضابطة ان مدار اتيان الفاء ورفع التاثير المعنوي

بعد الجزاء الى الاستقبال فان اثر فيه تأثيراً تاماً فلا حاجة الى [illegible]
[illegible] تاماً فالوجهان وان لم يؤثر فيه اصلاً فالفاء الماضي المحقق لم يؤثر
اعني بعد [illegible] المراد بغير قد منفياً اي بغير حروف [illegible] لكونه
لا تأثير فيه [illegible] اصلاً [illegible] مثبتاً [illegible]
[illegible] حيث [illegible] ترك الفاء في المضارع المصدر بالسين وسوف ولام الامر
[illegible] الا [illegible] قد يكون [illegible] اعتبار قيد التجرد فانه [illegible]
[illegible] مثبتاً فقط مجرداً عن دخول شيء من الحروف [illegible] الصور المذكورة
[illegible] لعدم تأثيرها [illegible] الاستقبال [illegible]
[illegible] الاستقبال
المضارع المثبت والمنفي بلا [illegible] محتملاً للحال والاستقبال [illegible]
[illegible] والمضارع [illegible] الماضي المذكور يعني اي الماضي بغير قد [illegible]
[illegible] المحقق [illegible] لفظاً او معنى والمضارع المجرد عن دخول شيء من حروف
او منفياً بلا [illegible] لان الجزاء [illegible] حين [illegible] الماضي والمضارع المذكورين
اما [illegible] ان لا يكون فعلاً بل جملة اسمية او
[illegible] لا يكون فعلاً بل جملة اسمية [illegible] كونه ماضياً ومضارعاً [illegible]
[illegible] فعلاً امراً او نهياً او دعاءً او استفهاماً او [illegible]
[illegible] وقد يكون [illegible] بانتفاء تجرد المضارع عن الحروف

24

[illegible]

فيكون بالسين وسوف ودون لام الامر ولا النهي او بانتفاء كون المضارع

المنفي بلا بان يكون منفيا بلن ونحو ما فانه يجب في جميع الصور العاشرة [illegible]

بالوصل [illegible] الى الرابطة [illegible] لانه المناسب للجزاء الذي [illegible]

او دعا او استفهام ادخول [illegible] والاستفهام مطلقا تحت قوله [illegible]

[illegible] الماضي والمضارع ما كانا مبنيا ما تحقيق اعني الاخبار [illegible]

[illegible] الاستفهام قد يكونان بصيغة الماضي والمضارع او لم الواجب [illegible]

[illegible] فانه صرح فيما سبق انه ماض منفي مندرج في قوله [illegible]

[illegible] فكيف يصح ادراجه في مفهوم قوله والا وقد وجد بعض النسخ [illegible]

قوله الا غير ذلك اي منهيا الى غير ذلك وقد تقدم فيما سبق

لانا نقول [illegible] الاستقبال فكلمة دلالته على الزمان كما في الاسمية [illegible]

والافعال [illegible] الغير الطلبية او لتعارض على الحرف كما في الماضي [illegible]

ونحو ما لو تقارن على ما كان عليه سابقا كالاستفهام والمضارع المصدر بما ونحو

والسين وسوف ولام الامر والنهي والدعاء [illegible]

[illegible] جواب الشرط ولذا لا يحتمل [illegible] نحو [illegible]

فاذا السيح لا يفر لاختصاصها [illegible] القول [illegible] في [illegible]

[illegible] اشتغال [illegible] نحو [illegible] فاذا زيد الغير [illegible]

وقيل [illegible] مطلقا وهو الظاهر لان اذا الفجائية لا يليها الا الجملة الاسمية مبتدا

بجملة

وقيل يجوز نحو فا ذا نشيد قد ضربه عمرو ويمتنع بدون قد [illegible]

من الزم الاسمية لان الفرق بينها وبين الشرطية المختصة بالفعلية

اذا اقترنت بقد يحصل الفرق بذلك لانه لا يقترن الشرطية بها انتهى

ويمكن ان يجاب باختصاصها من بين الجمل بانه لا تحل [illegible] الله الزدم في قوله

فيها المستدار عليها الان سوق الكلام لا يساعده ... ولا يلزم الى

نجزم [illegible] جل قوله وان مقدرة حكاية لما وقع في الاجمال من قوله وبان مقدرة

بعد معطوف ... الجزم لم المضارع ماضيا وادخل في التفصيل وجعل النظر

بعد الامر جزاء لانه محط الفائدة لان ان مقدرة كا [illegible] بعد الامر فيعيد

كينونة تقدير يا عبد الله ... مستفادا من النقل لانه مقام البيان

فيه المعنى الى ان كانت ... فقد يجعل مقدرة جزم

لان لانه لابد من ان يراد بان هي المذكورة فيما سبق وهي مقدرة بقوله

مقدرة فالحكم عليها بمقدرة لا فائدة فيه الا بالنظر الى [illegible]

... مقدرة فمقدرة كما في الاجمال ... بعد الامر ...

... فينصب المضارع بعدها مع ان المضارع مجزوم الا

انتفى لذلك ... الصلاحية لان في الكلام مع ذكرها

بمعنى جزاء ... فيه في الرضي ...

السببية كما في ذلك ... والطلب ... واما بجزمها فهو لا ...

قرار علم تقليب المضارع تفصيل الاجمال السابق فكذا قوله وان مقدرة بعد الامر تفصيل الاجمال السابق ١٢

25

فيما يشاء ... فانه ... ان يجاب ... لانه ... من الطلب ... بعده ... جزائه ... فلا يجزم جزاؤه ... بعد ان ... بعد ... النهي ... والا ...

فاشتغل ... لاجل ...

معلومة للمخاطب لانه مقصود لغيره فلو جئت بما يصلح جزاء للتحضيض

تحيا ودر ... فهم المخاطب انه جزاء فلذلك لم يقبح الجزم في جواب التحضيض

وانما قال فالثالث ان الكثر الافعال الاختيارية التي يتعلق بها الطلب مطلوبة

لغيرها فكل فعل اختياري يطلب لغاية ... يترتب عليها تحصيل ...

... يكون شيئا اخر يتحقق ... فعند تمام الفعل ...

القرينة المعنوية ... الفعل المذكور بعد الطلب ...

والسببية ... مذهب الاخفش الجزم الجزاء بهذه الاشياء

لا بان مقدرة لانه قال ان هذه الاوائل كلها فيها معنى ان فلذلك انجزم

جوابه ... ان مع الشرط المقدرة بعد هذه الاشياء ...

بشاذ لك المقدر ولعل ذلك لاستنكاره ... اسناد الجزم الى الفعل وليس

... بعيد لانه اذا جاز ان يجزم الاسم المتضمن لمعنى ان فلعل

... الجزم الفعل المتضمن معناها فعلا واحدا كذا في الرضي ولعل استنكاره

لعدم ظهور ... ان فيها بخلاف الاسماء المتضمنة لمعناها فانها

كالاختصار من التفصيل المتعذر لان المقدر ... ان يكون

المقدر مثل المظهر اثباتا ونفيا واما قوله في العرض للا تنزل ...

... تنزل فلان كلمة العرض ...

فيفيد الاثبات ... واما عدم امتناعه ... يجوز ... قيام القرينة ...

فتنتب بعد المنفي والعكس فيجوز لا تكونوا تدخل النار كالمجزوم تكونوا

تدخل الجنة ويجوز ايضا اسلم تدخل النار بمعنى ان لا تسلم تدخل النار

وما ذكره ... ان مساعدة النقل كذا في الرضي ... فيه نظر

لم صار الى الحمد ... على الوصفية كما هو الظاهر والسكاكي على الاستيناف في

يلزم من الحمل على الوصفية انه طلب وليا يرثه وهو لم يوهب له كيف يكون ذلك

من المرصب ... لم يرثه بل هلك قبله وهو يستلزم عدم استجابة

دعائه وقد قال تعالى فاستجبنا له وانا نقرر ذلك على الاستيناف لانه

في الحقيقة اخبار لما هو فعلي كانه قيل لم تطلبه فقال يرثني غاية

فعل تم يترتب على طلبه ما لا ان عرضنا وفعل التزم ...

تمشت لي يرثني في ظني ولا كذب في ذلك هذا ما ذكره السيد ... في

شرح المفتاح ومتفرع ان ما آل في الوصفية والاستيناف واحد

او المدلول حال طلب هبة ولي موصوف بالوراثة وطلبه

... بمن سيصير للوراثة وطلب هبة ولي يترتب عليه الوراثة على تقدير الاستيناف

طلب ... مخصوص ... عليه ... وفي ...

... وارد على انتفاء ... ان الاستجابة ...

بعض المسئول لا بوصفه ... ذلك ...

... فاستجيب له ... في ذلك والذي يدل على ذلك انهم ...

على عدم ترتيب الاستجابة على تحقق الوصف

26

قوله وقع في حديث شعيب عن ابي موسى الاشعري انه قال ... [illegible]

لكن ما قالوا في دفعه بان الروايات متعارضة والاكثر على ... ذكرنا

قيل يجيء لا يحسم مادة الاشكال وكذا ما قيل المراد بالزيادة

وهو التشابه في اخذ العلم وشرح منه بحث سبق ذلك مثلا به بعد ذكرنا وكان

رائهم اي قال رايا العموم وهو حجة متقدم لطلب ... والتكرار ... سواء ... اولا

اي فارس ... محل ... كان ... لغير ... في وقفا ... للاية ... الاجماع ...

حث على الشفاعة ... منها ... والمضارع ونحوه

ما اراد ... على المقصود اول الامر ... اللام لكون ... الكحل ... المعتبر

... لفظ المثال ... ما اراده ... واما ... الصيغة ... ماعدا

كما في صيغة الماضي والمضارع ونحوها فلا يرد انه يجوز ان يكون اللام ... المعتبر

في رفع صيغة للامر كما يقال لام الامر ... المطلق ... مخصوص

وانه يشترط عند الاصوليين ... الاستعلاء دون

النحويين فانهم يطلقون على الصيغة ... كذلك

... المصنف ... اشارة الى ما فيه ... قولهم الامر بالصيغة والامر

باللام ... اشتراك الامر المطلق بينها ولذا قال المحقق التفتازاني

في المطول وشرح المفتاح ان الامر عند النحاة حقيقة فيهما ثم عند الاطلاق

... قيد ... الامر بالصيغة لكن شيوع استعمال اللفظ في بعض افراده ...

امر بالصيغة او باللام

... قوله ...

[illegible] فيكون الوجه ما صرح به في حاشية المطالع [illegible] بل [illegible]

بجزء مدلول الفعل القريب للامر المعروف فلا ينافي ان لا يكون منه بمنزلة الجنس

البعيد [illegible] يطلبها الجمع الماضي والمضارع وقوله الفعل يجمع [illegible]

[illegible] الاسم [illegible]

فيجمع صيغة [illegible] فانه يطلب بها الفعل [illegible]

[illegible] مثل [illegible] هذا ايضا على اعتبار [illegible]

[illegible] مثل [illegible] ولما [illegible]

كونه من اقسام [illegible] لا [illegible]

فعل [illegible] انه معتبر في مفهومه [illegible] لم [illegible]

[illegible] مشابهته للاسم [illegible]

[illegible] المجزوم اي حكم آخر المجزوم [illegible]

[illegible] الاتصال [illegible]

[illegible] في بعض النسخ [illegible] يكون موافقا [illegible]

بلام مقدرة كما في قول حسان في امر الغائب محمد تفد نفسك كل

نفس اذا ما خفت من امر تبالا اي [illegible] لا [illegible] مع حذف اللام

[illegible] حقيقة لكثرة امر الفاعل المخاطب فلو كان [illegible] اي

[illegible] الامر [illegible]

[illegible]

لان مشابهة [illegible] ان الامر [illegible]

كالمضارع المجزوم باللام [illegible]

[illegible]

27

قرب المخرج ومع يحتاج الى اعتبار الحذف ... سكن آخره وبعد

حذفه ومع يحتاج الى التجوز بان المراد بعد حرف المحذوف ... [illegible]

تامة لانه ... يكون المتحرك بعد الحذف ... متحرك حركة جعلية لو

مشغولة ... فيدخل فيه نحو قل وبع ولا يكون ... من باب الافتعال بقرينة ... [illegible]

... والانطلاق ... رباعيا ... سكن آخره حقيقة بازالة حركة او حكما ... [illegible]

السكون وحرف العلة ... بمنزلة حركة والمراد بجزم آخره ... [illegible]

والحذف ... لظهور ... مما سبق ... [illegible]

... يحذف حرف المضارعة ... بان ... والمراد ... [illegible]

... ان يراد ما يكون رباعيا في نفسه ... حرف المضارعة

بجميع المضارعات من الثلاثي المجرد وان ... حرف المضارعة

... ما يكون ماضيه ... اي المضارع ... [illegible]

او المضارع الذي بعد حرف المضارعة فيه ساكن وعلى الاول يحتاج ... [illegible]

في قوله وانما ... باب الافعال ... اعتبار ... [illegible]

ان يكون بعد حرف المضارعة ساكن وعلى الثاني ... اعتبار المضارع المذكور

في قوله ... والعلة ... للرباعي ... [illegible]

ما يكون رباعيا في نفسه والمضارع الذي ماضيه رباعي المذكور ... حرف المضارعة

مضموم ... الرباعي ... باب الافعال ... [illegible]

تقدير ملاحظة المعنى المذكور في قوله مضمومة في الرباعي فقوله هنا على القياس
احترازا عن المعنى المشهور وعلى الثاني عما ذكر سابقا انفا من المزيد فيه ثم
انه مقابل له اذ الرباعي في المجرد ثم بقوله ان كان بعده ساكن بعد حذف حرف
المضارعة طرف لزوجت ان كان بعده راجحا الحرف للمضارعة وحرف
تبعه ان كان راجحا الى حذفه ليتوصل به فيه اشارة الى وجه التسمية
حاصل كلام المصنف ان اعتبار بحال الحال اللازم ضم الهمزة وقت الزيادة
دالة المضمومة بنا دريسبق ضمها على الزيادة على ما عرفت من تعريف الكلمة فجاز
ما جرا الحال لكون صاحبها نكرة مخصوصة بالاضافة [illegible] كما شرط
يدل على جوابه ما قبله فانه لو قيل انه هذا سكونه علم الناسخ اذ
سبق الكلام في امثال فتح التاء وكسرها والصواب في بعض النسخ
انه لو قيل افتل بفتح الهمزة التبس بالماضي المعلوم المعروف واذا قيل
افتل بكسر الهمزة لزم الخروج من الكسرة الى الضمة وهو ثقيل كما قيل
ولا يخفى ان عبارة المصنف مكان احدهما صريح وهو ان يؤتى بالهمزة المضمومة
فيه ان كان بعد الساكن مضموم هذا الحكم بديهي لان المناسبة تقتضي زيادتها وثانيها
ان الحكم المستفاد من التخصيص بالشرط فيكون اذ لو لم يكن بعده الساكن مضموم لا يؤتى بهمزة
مضمومة وهو لا يعقل في هذا الحكم فكانه قال وانما اوتيت الهمزة مضمومة بعد الساكن
المضموم لانه لو اتي بالهمزة المفتوحة فيما بعد يفتح ما قبله لالتبس بالمتكلم المجهول او لا في ما بعد

28

قال المصنف بعد ان بين بالمتكلم المعلوم والماضي المجهول من باب الافعال فالقول

بانه منه ... مكسورة فيما سواه اي زدت همزة وصل ... ما ... الحروف

حروف المضارعة ما كونها مكسورة فيه ساكن سوى ساكن بعد فتحة لئلا ... في

... وتوجد ساكنين فيلتقي ... الساكن السابق ... الساكن ...

... ساكنين وهذا مراد ... وارجاع الضمير ... معا ...

سوى ساكن بعد فتحة ... لا يخفى لا يكون ... حرف ... آ

... بعد ... في بعض النسخ ...

قوله وليس ... باي بحسب المعنى اي فان ... وان كان ...

فالهمزة مفتوحة القيد ... مع انه الموافق للسياق لان الهمزة

فيه ... للاتفاق ... وتحقق مقتضى الرد

... الابتداء بالساكن ... لظهوره كالاف ... فانما يقتضيه الواو

... ومن ...

والكسر ... عدم مقتضى الرد ... وآ ... فانما زدت الهمزة ...

... وجه ... الله ...

... لئلا ... للمضارع ... الرد ...

... الآن ... وابت في اعلال حرف العلة ...

... الاشكال الذي ... فيه ...

وجه الاتفاق ... الثاني ... الاول

اي ... الاصلية او المنقولة ... الهمزة

في ... الاول ... الثاني

اي ما يكون بعد حرف المضارعة فيه ساكن ... الهمزة

... لا ... للاشكال ...

كان بعده متحرك ما يكون متحركا بالحركة الاصلية فيخرج نحو قل وبع وخف

بعد ان اريد مطلقا يدخل فيه ارم مع انه يحصل ما نقص اعرابه بل ردوا الهمزة الاصلية

حتى قيد قيد وان كان ريا يتيا يا كمين بعد حرف المضارعة ساكنا نحو

مثا ولا لافرق [illegible] التقييد يدخل فيه فابك وقيل انه منتقض مع انه [illegible]

لفصلا عن مختص فعلية لذلك بعينه اي لانها همزة وصل

اي فعل للمفعول لان الكفت النعل في المفعول الذي بني له كذا

في الردية قيل ان اضافة الفعل الي ما ثبت للاوية ملابسه لا فهم

لادنى ملابسة ما يشار به الى غيره مما يقال برادة

فيكون المراد من الموصول جنس الفعل ويكون الصلة مخصصة له حتى

يلزم اضافة الشيء الى نفسه بل المعهود المعين بعنوان الصلة

ما يراد بالموصول في استعماله فيما يعم المخاطب بعنوان الصلة

والحاصل ان الموصول والصلة تلك لما بمنزلة لفظ واحد باعتبار التعيين

بها في الموصول قبل اضافة الفعل اليه فلا يلزم اضافة الشيء الى نفسه

فظهر فاتجه ما قوله الذي لم يذكر فاعله وان ما قيل انه يلزم التكرار

في التعريف لو اريد بالموصول الفعل الذي لم يذكر فاعله وانظر ان [illegible]

على قوله الفعل نحو ولكن انما قيل في دفعه انه اعاده لما ذكر في التعريف

مع ان المراد بالمعهود جنس الفعل مطلقا فانه يلزمه ملكن لانه اثبات الشي لنفسه

29

وكذلك الفاعل [illegible] في الجملة الاخبارية [illegible] بيانية [illegible]

السلام انه فاعل كقولهم فعل الا خير وفعل للصالح مفعل الا مرو لما [illegible]

للعقد فالسلام عند الجمهور لكن ليس ابهام في تقدير ان يكون ليس من

والمضاف اليه ممتنع وجه وكلام عند صاحب الكشاف حيث جعل

قوله تعالى بهيمة الانعام من الاه فيه البيانية بتقدير من ما حذف [illegible]

فاعله هذا اعتد مطرد عند سيبويه ولما على مذهب الكسائي في نحو زيد [illegible]

[illegible] ان الفاعل يحذف عند [illegible] ما ذكر في باب التنازع [illegible]

مذهب الاخفش على ما يحكى عنه ابو حيان في كتاب [illegible] قال جوز ابو الحسن

حذف الفاعل [illegible] قال سيبويه [illegible] الفعل [illegible]

ما ذكر [illegible] كذا [illegible] المفعول وبهذا

ظهر فساد ما قيل لم يذكر [illegible] لا يجوز حذف

الفاعل بدون اقامة المفعول مقامه [illegible] فيه اشارة الى

ما تقرر من ان المجهول فرع المعلوم لان الاصل الاسناد الى الفاعل

دفعا للبس [illegible] لولم يغير لالتبس المفعول المرفوع بالفاعل [illegible] مقام

الفاعل [illegible] على اعتبار [illegible]

ولذا كان الاصل [illegible] في اولها محركة [illegible]

ما ذكره منقوض بما فيه همزة الوصل [illegible]

ساكنة ولا يضم ثالثه مع همزة الوصل اذ لا همزة وصل فيه وضم [illegible]

آخره لان الحكم [illegible] مكسورة لان معناه ضرب زيد الفعل من غير تعيين [illegible]

[illegible] فحذف منه [illegible] حيث ان يكون في الفعل [illegible] انظر [illegible]

[illegible] لا يكون في الاسماء في الاوزان اي اوزان الكلم الثلاثي

الا منقولا [illegible] من الضمة الى الكسرة ثم حمل [illegible] في [illegible]

من الاول وكسره قبل آخره [illegible] الضمة الى الكسرة [illegible]

من ثقيل الى [illegible] بخلاف الثاني [illegible] همزة الوصل [illegible]

[illegible] من الهمزة [illegible] من قولهم [illegible] الفاء

[illegible] انه [illegible] الكسر [illegible] كل [illegible]

[illegible] الثالث و[illegible]

[illegible] فان [illegible] قد [illegible] التجريد [illegible] عليه [illegible]

[illegible] لو [illegible] العين [illegible] الا [illegible] همزة [illegible] لانه

[illegible] وقد [illegible] آخره لكون الطرف محل

التغير [illegible] يلزم اجتماع [illegible] متواليين في الثلاثي وذا الكوز ولو

[illegible] آخره [illegible] فعلا [illegible] مثلا [illegible] الياء ولا يحتمل [illegible]

الفعل ثقله [illegible] مضمومة وان كان قبله ساكنا [illegible] في الاسم [illegible]

[illegible] عليه اي [illegible] ظاهره وهو [illegible] لان [illegible] العلم [illegible]

الابواب [illegible]
العين [illegible] المضارع
[illegible]

30

[illegible] اسم [illegible]
[illegible]
[illegible]

وهو علم في المبهمة مقدر فلذا قيل الاصوات وانما خص اي عن بين

سائر المفعولات [illegible] مفعول اي [illegible] [illegible] المبني للمفعول

كذا في النسخ المعتمد الصحيحة وفي بعض النسخ [illegible]

[illegible] اي من المضارع ووقع الشرح في بعض النسخ ما ذكره

[illegible] الخفاف [illegible] نقل الكسرة لان الكسرة [illegible]

ومقصدهم التخفيف فيجوز فيها هذا النقل الحركة من متحرك بعد حذف حركته لدلالة

وحركة المنقول اليه اثقل من حركة المنقول عنه وهذا عند الجزولي وعند بعضهم

استثقلت الكسرة في حرف العلة فحذفت ولم تنقل الى ما قبلها لان

النقل انما يكون فيما يحمل ونحو بيع يا ساكنة بعد الفتحة فبعضهم يقلب الياء

واوا للضمة ما قبلها فيقول بوع مثل قول والاولى قلب الضمة [illegible] لان تغير الحركة

اسهل من تغيير الحرف لانه اخف من بوع ثم يحمل عليه قول [illegible] العين [illegible]

[illegible] ما ذكره في [illegible] والكشف عليك ما في الفصل الاول

لان تغيير حرف الحركة اللازم في قول مع تغير الحركة في بيع بخلاف ما اذا قيل بيع

فانه تغيير [illegible] منقطع لعدم التغيير في قول [illegible] الى [illegible]

وانما ينبهوا على الضم الاصلي هنا بخلاف [illegible] لانه [illegible]

[illegible] التنبيه في ذلك الغرض المستبعد [illegible] بتحصيل الغرض المذكور

ثم الظاهر من العقد [illegible] لكونه [illegible] المستعمل وغير المستعمل في شرح التسهيل

والمتعدي لغة التجاوز وفي الاصطلاح يجيء وزن الفعل ما عداه إلى المفعول فإن تجاوز

إلى غيره كالمصدر والظرف لم يسم متعديا انتهى فاسم الفاعل والمفعول والمصدر

إنما يتصف بها باعتبار الفعل والشارح [illegible] في بحث اسم الفاعل في شرح

[illegible] وقيل المراد [illegible] ولعل ترك [illegible] لفظة الفعل هنا وذكر في [illegible]

اسم [illegible] إشارة إلى ذلك [illegible] فيما قيل [illegible] [illegible] ثم [illegible] ترك [illegible]

[illegible] وايراد الواو [illegible] [illegible] فلا يكون [illegible] [illegible] كالأفعال

[illegible] وكذا [illegible] في التسهيل [illegible] بالاستثناء [illegible]

[illegible] ما يتعدى [illegible] وما [illegible] بحرف الجر [illegible]

[illegible] ومتعد بوجهين وذلك مقصور على السماع [illegible]

بعضهم [illegible] [illegible] صاحب الالفية [illegible]

[illegible] قوله الفعل [illegible] اسم الفاعل والمفعول والمصدر [illegible]

[illegible] متعدية [illegible] لعدم توقف [illegible] جاز ذكر مفعولها

ما [illegible] [illegible] المتعدي إلى المفعول [illegible] إلى الفاعل

[illegible] لا يجوز ذكر [illegible] مقامه بخلاف النسبة إلى المفعول به

[illegible] مقصود [illegible] الفاعل [illegible] مقامه

[illegible] سائر المفاعيل [illegible] يجوز [illegible] فيفهم من ذلك أن النسبة إلى المفعول

[illegible] مفهوم المفعول المتعدي [illegible] في مواضعه مجازا

وما [illegible] ، وانما صيب فافهمه لانها تدل على الزمان دون المصدر [illegible] لان كان في كان زيد قايما يدل على الكون

الذي هو [illegible] المطلق وخبره يدل على الكون المخصوص وهو كون القيام اي حصوله فهي اذا وقع بلفظ دال على حصول تام عيني

[illegible] الى [illegible] حصوله ثم فلت حصل القيام فالفايدة في ايراد مطلق الكون المحصول اولا ثم تخصيصه

كان فيه [illegible] قبل تعيين [illegible] على ما [illegible] فايدة او زمنا ودل [illegible] على تعيين زمان ذلك الحصول المقيد

[illegible] ان الفايدة [illegible] فكان يدل على حدوث حدث مطلق تقييده في خبره وخبره يدل على حدث معين

[illegible] كان على الحدث المطلق اي الكون وصيغته ودلالته للخبر على الزمان المطلق [illegible]

مطلق في زمان مطلق تقييده في كان [illegible]

لا حقيقة له بالنسبة الى الفاعل فيكون بدل امر قرق على انهم مختلفة فالاول

ما مشتق [illegible] فاندفع ما قيل ان التعريف غير مانع لدخول الافعال الغير [illegible]

[illegible] وكذا بقيد النسبة [illegible] في مفهومها [illegible]

[illegible] من متعلقاتها كضرب زيد كريد [illegible] النسبة [illegible]

[illegible] بحرف الجر [illegible] التعريف للمتعدي بالقوة [illegible]

تعريف للمتعدي [illegible] الافعال الناقصة [illegible]

[illegible] به وهو الجزء الجالب [illegible] فان كان الناقصة [illegible]

مطلق الكون مع الزمان [illegible] وكذا اسمائها للافعال فان [illegible]

[illegible] الاتي بالفعل المتعدي [illegible]

اي بالصدق وعليه [illegible] للواقعة في الترتيب [illegible]

[illegible] المصطلح [illegible]

[illegible] الذي يتوقف [illegible] عليه فهم [illegible]

[illegible] المشتق [illegible]

[illegible] التعريف [illegible]

[illegible] المصطلح [illegible] الفاعل [illegible] التعلق [illegible]

وقيد التوقف [illegible] من المراد به ما صدق عليه [illegible] في مفهومه

[illegible] من [illegible] فهم [illegible]

التوقف كل جزء بتوقف
[illegible] التعلق [illegible]
الفاعل وانه لو كان
معتبرا في مفهومه

[illegible]

[illegible] قوله بطريق الصدور كما في ضرب ونحوه والقيام كما في قام زيد

[illegible] قوله ثم الفعل اي العلم كما يشعر به التوقيف للمفعول

[illegible] فان المجهول فيه في الصورة كما في الشرح فالمراد بالفاعل الفاعل

[illegible] بالمفعول ما لم يسم فاعله في اصطلاحهم فذلك يكون ضرب عمرو

لعدم توقف فهمه في فهم امر غير الفاعل بالبنية المعلوم [illegible]

لي ما يصدق عليه في المفهوم لانه يحمل المخصوصة الواقعة في التركيب فاشار بقوله [illegible]

ويمكن ان المراد به ما يصدق عليه من افراد المخصوصة لانه الذي يتوقف عليه فهم المتعلق

المتعلق بمفهوم فليس في القيد معتبرا في مفهوم المتعلق وبما حررناه [illegible]

اي من افراد المتعلق مصطلح ليس معتبرا في مفهومه يلزم الكلام في التعريف

[illegible] قيل تخصيصه بالاصطلاح بغير الفاعل ويمكن اعتبار قيد التعلق

[illegible] في قيد التعريف اشارة الى ان المراد به ما يصدق عليه [illegible]

[illegible] لكنه استدراك لدفع توهم ناشئ مما سبق

[illegible] تعريف للمتعدي اي اللازم [illegible] بطريق الصدور كما في

ضرب تعبير القيام كما في الحال [illegible] والايجاد كما في خلقت زيدا [illegible]

الفعل اي [illegible] للمعلوم كما يشعر به التعريف المنقول في شرح التسهيل

[illegible] المجهول [illegible] كما في [illegible] فالمراد بالفاعل الحقيقي

[illegible] ما لم يسم فاعله ايضا اذ لو اريد ذلك لم يكن ضرب [illegible] ضرب زيد [illegible]

لعدم توقف فهمه على فهم الموقع الفاعل بالعلم العالم لا يكون [illegible]

كالتعبد مثلا او التعجيبية الزمانية لامتناع تعقل [illegible] الزمان ولعدم

لا يمكن [illegible] الا بعد تعقل المعرب المعين بالزمان لان النسبة [illegible]

متوقفة على النسبة [illegible] الطرفين زمانا بخلاف الزمان فانه مما

يتعلق به الفعل اللازم كالمتعدي قال السيد في شرح المفتاح

حاصله ان المفعول به داخل في مفهومية الفعل المتعدي بخلاف غيره فانه

مما لا مدخل له في معقوليته [illegible] الفاعل [illegible] بعضهم مما بقي على

وسائر باب التعدية كالهمزة والتضعيف وحروف الجر سبب ايصال الفعل

[illegible] لان المشارك مع المفعول

ولم يجعله بعضهم [illegible] التقصير [illegible]

به فعلا [illegible] قد لا يتعدى الى الكثير لان [illegible] متعديا اليه [illegible]

[illegible] من كان مفعولا للافعال هو المشارك بخلاف فان التعدي للازم [illegible]

كذا في العباب بخلاف الزمان [illegible] المفعول فيه [illegible] الحال [illegible]

[illegible] فيظهر ضعف وجه الفصل بينهما [illegible] العلم بحيثية الفاعل على المفعول بالزمان

ترك في بعض النسخ ذكر المفعول لان حيثية الفاعل [illegible] الكلام

اذ لم يتوقف عليه تعقل الفعل فحيثية المفعول بطريق الاولى

المتعدي وما قيل لان المتعدي [illegible] لازما [illegible] الانفعال [illegible] الفعل

القايل الفاضل الاسفرايني ١٢

ثم

فحكم انه فيه التعدي وحصول الفعل [illegible] المتعدي انفعاله منه

فلا بد فيه من اشتراك في الحيز وفيما نحن فيه ليس كذلك لان باب الانفعال والتفعل

لمطاوعة [illegible] والتفعل [illegible] بالهمزة وكسبته فاكتسب

او لحرف جر ولا يتعدى بشيء من حروف الجر في الفعل الا اليها او بعض

المواضع نحو نصحته زيدا بخلاف مررت به فان ذا عند المبرد يجب مصاحبة

الفاعل المفعول به لان باء التعدية عنده للجمع وعند سيبويه يجيء للمصاحبة

وضدها ولا يجوز حذف الجار في السعة الا في ان وان خلافا للاخفش في نحو

دخلت [illegible] لكثرة الاستعمال نحو [illegible]

او [illegible] ويجوز ان [illegible] تجتمع على فعل واحد عدة حروف اذا كانت

مختلفة نحو [illegible] الكوفة الى البصرة [illegible] حذف الباء

[illegible] الثلاثي والتسوية زر [illegible] بهمزة الوصل الى زبر للحديد

32 وتعاقب الهمزة والتضعيف فلا بد بيانا في التيسير فان كان الفعل لازما

يتعدى الى واحد وان كان متعديا الى واحد يتعدى الى اثنين نحو حفرته

[illegible] وان كان متعديا الى اثنين يتعدى بالهمزة لا بالتضعيف الى

ثلاثة ولم يحصل منه الا علم واري والتضعيف قبل تعدية [illegible]

[illegible] الهمزة نحو [illegible] والمفعول الذي [illegible] سببها هو الذي

كان فاعلا قبل دخولها فلذلك كان مرتبة ما زاد دخلا في الفاعل معناه

على ما كان الاصل الفعل كالنفي والنهي فظهر ذلك كالمعرفة ما قيل ان الاصل

بتبديل حرف الجر بالباء دون التعدي مطلقا لتقتضي تغير المعنى وان

تقييده في العلمية بالمفعول انما يتأتى بنفسه وفي المفعول الاول بالصفة

والمتعدي الى نفسه او بغيره يدل عليه التمثيل بأعطى [illegible]

[illegible] وصدقا فيما صدق عليه ليس فيما يجب [illegible]

المفعول [illegible] كالنفي او جزئيين او احدهما كليا والآخر جزئيا

واما تقييده بذلك ليخرج باب [illegible] المفعول [illegible]

وما [illegible] الى مفعول باب علمت [illegible]

[illegible] المفعولين [illegible]

واما [illegible] فلم ينقل [illegible] الى المستعمل [illegible]

[illegible] المفعول الاول والثاني [illegible] في علمت تقول [illegible]

عمرا زيدا منطلقا [illegible] يقال له المفعول الاول

لان مرتبة التقديم لكونه فاعلا للفعل قبل التعدية [illegible]

[illegible] التعدية اي بسبب [illegible] بالهمزة والتضعيف متعديا

الى ثلاثة لعدم التعدي الى [illegible] بل لم يستعمل [illegible]

بهذا المعنى [illegible] وتعاهد [illegible] فلم يستعملا

[illegible] الكبار والحديث [illegible] لا في الافعال [illegible]

والاخبار

والاخبار يعني الاعلام واما في انفسها فانت متعدية الى واحد بنفسها

والى آخر بالباء نحو انبئهم بأسمائهم [illegible] ومن هذا قيل ان تضمينها

[illegible] وقد ذكر في المغني ان باب التعدية الاربعة المذكورة

[illegible] بغير الاداة المتعلقة نحو كنت زيدا

[illegible] التضمين سابع اسقاط حرف الجر ولم يلحق سيبويه

[illegible] والاخبار والسبع في [illegible] واما احدث علم [illegible]

[illegible] بعضهم ارى [illegible] نحو ارى الله [illegible] اليوم عمرا

سائلا في جواز الاقتصار عليه يجب ان يكون منويا ولذا لم يقل في

[illegible] في شرح الالفية الشيخ السيوطي يجوز حذف هذه المفاعيل

[illegible] قال اعلمت زيدا عمرا قائما اعلمت [illegible]

[illegible] وقيل فيه مذاهب احدها وعليه الاكثرون يجوز حذف الاول

بشرط ذكر الآخرين او الآخرين بشرط ذكر الاول [illegible]

[illegible] ذكر المتقدم في الصورة الاولى والمتقدم في الثانية لا بد من

33 ذكر الثانية لان الاول [illegible] كحذف الآخرين من باب ظن [illegible]

[illegible] يجوز حذف الاول فقط ولا بد من ذكر الآخرين والرابع يجوز

حذف الآخرين فقط لان الاول في حكم الفاعل والآخرين في

حكم مفعولي ظننت [illegible] في جواز الاقتصار عليه [illegible]

مفعوليها جواز ذكر الاول وترك الآخرين وفي قوله دلالتنا
[illegible] ترد للمذهب الرابع لا مع عدم ذكر الاول وذكر الآخرين وفي جمع
القولين اختيار للمذهب الثالث الذي عليه الاكثر ومع الآخرين كنائبه
عطف بيان للتقريب الذي هو فاعل في المعنى اذ كل مفعول الاول كما في الآخرين
كنائبه يطابق الاولى وما قيل ان مفعولها الاول كمفعول اعطيت في
عدم جواز كونه مع الفاعل ضميرين متصلين لشيء واحد فلا يقال اعلمتني زيدا
قائما فالاقتصار على جواز الاقتصار تقصير فتوهم لان عدم الجواز المذكور
مشترك بين جميع الافعال لا اختصاص له بباب اعطيت واما الثاني
والثالث من مفعوليها اي كل واحد من الثاني والثالث فالقياس لم الآخرين
مفعولي المتعدي منها مفعولا واحدا كما في اعلمت قطع النظر من
المفعول الاول من جميعه في نية التقييد الاحتراز من ملاحظة كل واحد
باستقلاله المفعول الاول فانه بعد الاعتبار ليس كالاول مفعولي علمت في الآخر
فاذا قطع النظر من الاول فحال المفعول الثاني مع الثالث كحال اول مفعولي
علمت مع الثاني لانها اي الاول هو الذي زاد بسبب الهمزة
في وجوب ذكرهما قيل هو كذا اي جواز الالغاء والتعليق وجواز كون المفعول
الثاني مع الفاعل ضميرين متصلين لشيء واحد فالاقتصار على الجواز المذكور
تقصير وتقييد للاطلاق من غير ضرورة وهذا توهم لان الالغاء والتعليق مختص

34

يحتاج الى التقييد فتح لما قال الشيخ الرضي رحمه الله من انه كان ينبغي ان يقيد
الصفة فيقول على صفة غير مصدره ليطرد في الافعال الناقصة ولكن
عندي ان التعريف تام من غير اعتبار التكلفات التي ذكرنا انه من غير اعتبار
قيد في اخره فان هذا التعريف للافعال الناقصة باعتبار اخره يشترك فيه ويتميز
عن سائر الافعال فان الدلالة على الزمان خاصة شامل للفعل مطلقا
والانتقال والدوام والاستمرار مثلا معان يتميز بها بعضها عن بعض والمتبادر
من كونها موضوعة لتقرير الفاعل على صفة ان الصفة خارجة عن مدلولها
ما ان الفاعل كذلك ولذا ذهبوا على ذلك احتياجها الى الجملة للتكميل
قال المصنف في الايضاح اعترض على تعريف الفعل بما دل على اقتران
حدث بزمان بانه ليس بجيد لان الفعل يدل على الحدث والزمان معا
ولذا قيل ما دل على اقتران حدث فقد جعل الاقتران نفسه هو المدلول
ونفي الحدث والزمان ولا ينفعه كونها منفعلي الاقتران لانك تقول
ايعجبني اقتران زيد وعمرو ودونهما متشبثة باعتبار الاقتران ولا يشبه
باعتبار متعلقه وكذلك كل مضاف اليه يلزم من اخبارك عن المضاف
اخبارك عن المضاف اليه وقال ايضا فيه ان الافعال الناقصة تشترك
في انها لتقرير الفاعل على صفة ومن ثم احتيج فيها الى الخبر
تام من غير اعتبار الحدة او الوضع للجزئيات او جعل اللام للنفس او قيد.

زائد عليه ووجه آخر ان الافعال التامة موضوعة لتقرير الصفة للفاعل
او للمعتبر فيها نسبة الحدث الى الذات والتقرير الحاصل على الصفة اي نسبة
الذات الى الحدث [illegible] بالهمزة مثلثة الثاء [illegible] على ما في القاموس
[illegible] وقيل باللام لم يوجد هذا في الكتب المشهورة من اللغة والنحو
ولذا قال صاحب غاية التحقيق دون اللام [illegible] انها غير محصورة وقد
تعد منها مرادفات صار آض ورجع وعاد وحار وارتد وتحول وغدا
ومرادفات ما فتئ كما انفك وما ونى وما رام من رام يريم [illegible] وقد نقل
قال المحقق التفتازاني في شرح الكشاف حقيقة التضمين ان يقصد
بالفعل معناه الحقيقي مع فعل آخر يناسبه ولم يقع استعمال الفعل
المذكور [illegible] فكأنه [illegible] طريق آخر كما تقول احمد اليك [illegible] اي انهي
اليك حمدك اذ لا معنى [illegible] ليس [illegible] طريق الكناية فجعل [illegible] وكلاهما
[illegible] كما [illegible] سلامة الطبع او يكون حيلة [illegible] وقد جاء [illegible]
[illegible] في الشرح [illegible] كما لا يخفى [illegible]
[illegible] وفي شرح التسهيل [illegible] قال [illegible]
[illegible] رضي الله عنه [illegible] رضي الله [illegible]
[illegible] معنى [illegible] من الوزارة [illegible]
[illegible] القاموس وغيره [illegible] التجربة [illegible]

بيان ان كيفية نسبة جملة الاستثنائية لبيان انها خلت بالتحقيق فلا يفيد هذه الاقوال

قطعية ثابتة من هذه بيس كذلك وتمثيله بما ياتي لبيان انه حيث علم ان

لبيان ان شان جملة علم من انها مفصول به لاي كل واحد منها او مجموعها

مفعول مستقلان من حيث المعنى فان علمت زيدا قائما وعلمت علم زيد في

بعض الشرح مقول ان كما هو انظر فلا يقتصر آه او تقصد حذف شيء

بغير دليل يعني تحذف نسيا منسيا اي لا يجوز حذف احد المفعولين نسيا

منسيا فانك اذا ذكرت الاخر بلا ذكر الحقيقي كانت القاعدة باقية بينهما

الحكم وان اريد به شامل للتقديري اعني الحذف بدليل فان المقدر

كالملفوظ كانت القاعدة عموما لكنه قيل لا بد من ذكر الاخر حقيقة او تقديرا

35 وما قيل انه يلزم على هذا ان لا يجوز علمت في جواب زيدا قائما نفيه ان حذف

الجزء مع القرينة على ان صحة المثال المذكور ممنوع ولزوم حذف الجزء

انما هو على التقدير لكون المفعول مستقلا وان يكون المفعول به في الحقيقة والفعل

المتعدي اليه متعديا الى مفعول واحد في الحقيقة وهو المصدر المأخوذ

من المفعول الثاني المضاف الى مفعول الفعل وان كان مبتدأ كان

معنى علمت هذا زيدا علمت زيدا قائما ومع هذا آه اي مع وجود

[illegible] المانع عن الحذف مطلقا وجد في الاستعمال حذف احدهما مع

القرينة فانه اتفقا انه لا يجوز الاقتصار على احدهما آه المانع لما يلزم

على المفعول به واما اذا حذف الفاعل واقيم المفعول الاول مقامه فهو واقع على كثرة [illegible]

[illegible] مفعول به [illegible] اي على جواز انيابه وجعل الثاني مجهولا مفعولا

[illegible] الخطب فالذين [illegible]

اي جعل الذين جا قامته المضاف اليه مقامه صيّرنا مفعوله الثاني فالا كثر

جاز فيه في الآتية فعلامة الموافقة السر لعينه اي لا تحكما جائز فيه

[illegible] قد وجب [illegible] قبل ذلك المولى شاه علم [illegible]

في الصحاح [illegible] الاغر اذا [illegible] بين [illegible] اسم منه ففي [illegible]

باب الهمزة حيث يرد ان القرار لم يوجد بمعنى الاغرار والوجه جمع [illegible]

وهو التمام و [illegible] عند ابن جني يكفه [illegible] الفاعل

صورة ومعنوية عند غيره وهو الاوجه لان الكافة لا يجئ في الافعال الا في

[illegible] قوله وقد يحذف فان [illegible] بلا قرينة والآية [illegible]

[illegible] جملة مستأنفة كأن سائلا يقول قد علم حال [illegible]

الا تقدار [illegible] على احدها فما [illegible] المفعولين

[illegible] حذف مفعولي باب علمت مطلق [illegible] من [illegible] اذا [illegible]

احدهما ذكر الآخر بطريق مفهوم المخالفة [illegible] لا تحذفهما اي [illegible]

ان كثيرا [illegible] يدل على تجدد [illegible] مخصوص [illegible] يدل [illegible]

قال في شرح التسهيل فان وقع مرفع المفعولين ظرفا [illegible]

او [illegible]

[illegible] لم يشبه من جهة [illegible] اوهام الاشارة [illegible]

[illegible] فان كان احد هذه الاشياء احد المعقولين امتنع الاقتصار عليه انتهى

[illegible] ما قيل الفهم حسن [illegible] الجواز ان يحصل [illegible] المفعولين

[illegible] لا تخ من علم او ظن فقايل الظن والعلم [illegible]

[illegible] على [illegible] ظن او علم بمنزلة قايل ابصار [illegible] كذا في شرح التسهيل

[illegible] تسمع [illegible] من حال [illegible] قال الاصمعي [illegible]

[illegible] في [illegible] الناس [illegible] الاجتناب [illegible]

[illegible] من يسمع اخبار الناس [illegible] في نفسه [illegible] المكروه

ومعناه مجانبة الناس [illegible] كذا في امثال ابي عبيد [illegible]

لفظا [illegible] لاستقلال الجزئين بخلاف [illegible] لان معنويه

[illegible] مستقلين بعدم صحة [illegible] فلا يجوز الانكار اذا [illegible]

[illegible] الصالحين [illegible] قيد بذلك احترازا عن صورة التعليق فان

[illegible] مستقلين [illegible] لكن [illegible]

[illegible] وهو [illegible] الواو الا انه [illegible] للتنبيه

[illegible] للامرين المذكورين على [illegible]

[illegible] العقد [illegible] عن [illegible]

[illegible] كليا [illegible] بخلاف

36

تقدير العمل فانها ليست الا ... والمقصود نسبة الفعل اليها بطريق

الوقوع عليها عند التقديم لان افعال القلوب ضعيفة اذ ليس

تاثيرها بظاهر كالعلاج والضرب معمولها في الحقيقة مضمون الجملة لا الجملة

... انه يجوز لان عامل الرفع معنوي عند النحاة وعامل النصب لفظي

فيقدمهما تغلب اللفظي المعنوي في جانب الطرف لتحقق معنى الالغاء

وهو ابطال العمل لفظا ومعنى واذا وقع المصدر بينهما اي منصوبا على الظرفية

نحو زيد ظنك ذاهب لان التقدير في ظنك كذا في العباب ... وقع في ...

الرضي من ان الالغاء والاحسن في زيد قائم ظني غالب اي ظني زيدا قائما

غالب فالمقصود منه بيان اصل التركيب لان المعنى كذلك والا لما تحقق الالغاء

بل المعنى زيد قائم في ظني الغالب انما تساويان لان العامل ...

يعني مثل الفعل تقدم على احدهما وتأخر عن الآخر نحو ضربت ...

اي ضرب زيد في حسابي وكذا الموافق فلهذا قيد التقديم ...

والمجرور لمجرد الاهتمام والاعتناء بشأن العلة لا الحصر لاجل اخراج

هذه الصورة قيد الجواز بالتوسط المخصوص اي بين المفعولين واما التقييد

لتحقيق التوسط فلاخراج صورة التقديم فان قلت ان المصنف لم يقيد

المتوسط بكونه بين المفعولين والتاخر بكونه عنهما قلت ذلك مستفاد من

السوق لان كلامنا في المفعولين ... المبني على ...

المتبادر منه وانما قال المبني ليجوز ان يحمل الابتداء على ما يشمل [illegible]

المتوسطة والتأخر في العموم فانما خص [illegible] لا يخفى عليك [illegible] في ذكرها [illegible]

ان يذكر معمولها ما يصح ان يكون معمولا لها ويبطل عملها فيه وفي صورة [illegible]

معمولها اي وبين حرف ومعمولها وبين المعطوف والمعطوف عليه فيذكرها

[illegible] فالملغى وجوبا [illegible] اعتراضا لبيان الشبه [illegible]

[illegible] التسهيل [illegible] بين معمولها [illegible] بين حرف ومعمولها

معطوف ومعطوف عليه [illegible] بين جواز [illegible]

[illegible] بيان وجه التخصيص [illegible] في صورة وقوعها بين الفعل

وبين اسم الفاعل ومعموله [illegible] عند البصريين [illegible]

[illegible] قال في التسهيل [illegible] بين الفعل [illegible]

[illegible] مثل ذلك [illegible]

[illegible] المفعول الاول [illegible] المتقدم [illegible]

ومنع الكوفيون [illegible] والصحيح مذهب البصريين

[illegible] قبل [illegible] الاستفهام سواء كان [illegible]

الاسم نحو [illegible] اي [illegible] والتنبيه [illegible] زاد لفظ [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] الاستفهام اي يكون [illegible]

الاستفهام [illegible]

37

[illegible]

بوجه بان [illegible] من المضاف اليه وان يكون مدلول [illegible]

[illegible] نبيًّا للعقيبة [illegible] يكون الفعل مبنيًّا على الاستفهام [illegible] متوسط [illegible]

[illegible] اعلم ان الاستفهام على قسمين قسم يكون جوابه بالتعيين [illegible]

ما يكون بأم والهمزة وبالاسماء المتضمنة للاستفهام وقسم جوابه [illegible]

وهو ما يكون بالهمزة فقط او بهل كما اختاره بعضهم لان القسم الثاني لا يقع بعد باب

علمت لان مضمون الجملة الاستفهامية لا يتعلق العلم به [illegible] [illegible] وطلب

او نفيه علمت جوابه [illegible] الاستفهام فاذا كان الجواب بالتعيين يكون مشتملًا [illegible]

النسبة فان زيدًا مثلًا في جواب [illegible] قائم ام عمرو [illegible] زيد قائم

[illegible] العلم به فمعنى قولنا علمت ازيد قائم ام عمرو علمت احدهما بعينه

[illegible] صفة القيام اي علمت [illegible] وان لم [illegible] علمت زيدًا قائمًا [illegible]

ابهامه واذا كان الجواب بنعم او لا لا يكون مشتملًا على النسبة فلا يصح

تعلق العلم به لانه يستدعي النسبة فاذا قيل علمت هل زيد قائم كان معناه

علمت نعم او لا فلا يصح [illegible] [illegible] القسمان [illegible] وان

اداة الاستفهام [illegible] ليس للاستفهام [illegible] [illegible] الصور [illegible] علمت

[illegible] [illegible] [illegible] الآن المشكوك المستفهم عنه في القسم الاول

نسبة الفعل الى هذا المعين او ذاك من المذكورين وفي القسم الثاني

نسبته الى المذكور [illegible] تلك النسبة فلا حاجة الى التأويل المذكور [illegible]

[illegible] لا يتعلق العلم بمضمون الجملة
المستفهم عليه بل بجواب الاستفهام

[illegible] الفيا مستقلين في الشرطية فان المعتمد بعد جا ملة ولذا صحح

[illegible] هذا اعتبار في المتن ان لا يجري على الاطلاق كما هو الظاهر لكان اختيارنا

[illegible] المتقدمين وايراد المثال بهذا القسم الاول لكونه متفقا عليه وان خصص

بقرينة المثال كان اختيارا لمذهب البعض [illegible] والفاضل [illegible]

النفي بالداخل على المعمولين وكذا اللام الابتداء لانه ذو التقدم [illegible]

في الفصل الثاني فقط لا يوجب التعليق في الاول نحو علمت زيدا من يجوز

ما قام [illegible] بعضهم التعليق عن المفعولين في هذه الصور [illegible] والكلام

[illegible] استفهام [illegible] وصح [illegible] ذلك لان لام الابتداء [illegible]

[illegible] ان [illegible] احترازا عن اجتماع [illegible] التأكيد لكنه خلاف الوضع

من حيث اللفظ [illegible] والجواز العكس لانه [illegible] المعنوي [illegible]

[illegible] الفرق [illegible] اشتراكهما في ابطال العمل [illegible] الالغاء [illegible]

يخرج الصور الواجبة المذكورة سابقا وأما الفرق بين [illegible] الالغاء

والتعليق [illegible] فقط [illegible] ان الالغاء جائز لانه ترك الاعمال

لفظا ومعنى [illegible] لانه ترك [illegible]

[illegible] في مفهومه الجواز والتعليق في مفهومه الوجوب [illegible]

[illegible] التعليق ابطال العمل لفظا لا محلا [illegible] سبيل الوجوب [illegible]

الالغاء فهو ابطاله لفظا ومحلا على سبيل الجواز ولا يلزم من ذلك [illegible]

38

لفظ الجواز ... جواز الالغاء واذ المعنى ان من خصائصهما انه يجوز ان يكون فاعلهما

ومفعولها ... بخلاف سائر الافعال فانه يمتنع فيه ذلك كما ان التعليق

فيها جائز دون سائر الافعال فلذا قال شارح اللباب في قوله ويختص بجواز

الالغاء والتعليق ... واستعمل ... فتقدير ...

ضميرين ... ان يكون احدهما ضميرا متصلا ... والآخر ...

نحو علمتني قائما وظننتك ... قائما ولم يجز ذلك في الافعال ... مطلقا وجاز ذلك في بعض

افعال القلوب ... منفصلا جاز مطلقا ...

... لشيء واحد صفة لضميرين اي ضميرين كائنين لشيء واحد ...

عبارة عنه او ما يشتمل عليه فيدخل فيه نحو قول عائشة رضي الله عنها

لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا الاسودان

لان اصل الفاعل اي اصل مدلول الفاعل المعنوي ...

غيره ان يكون مؤثرا ...

... وصفته ...

والمفعول به متأثر ...

...

منصوبا فان الواجب رعاية تغايرهما بقدر الامكان ...

اي الفاعل والمفعول ... في الحقيقة ...

عليه لكون افعال القلوب من قبيل التاثير وربما المنصوب الاول فيعلم
تتعلق به بل ببعض الجملة ومن هذا ظهر ان الدليل مختص بافعال القلوب
لانها نقضا وحد به اي في اصل الوضع فان وجد بمعنى اصاب
بمعنى علم ... اي رأي البصرية والحلمية اي رأي رأيا اي
تعجب رأي في المنام مجرى رأى التي بمعنى علم المشارك اللفظي
منصوبا بها مما يتعلق به افعال حقيقة في العكوس
ولقول ربي في تاريخ اه اللام للابتداء او جواب القسم ارايتني اي
وقوله ... عاوزن ... بالقرة ... التي تتعلم ...
... يتعلق بار ... وهو القريبة ... الرؤية البصرية
الخلية او ... بالجملة ومنها ... الحاجب ... عليه
... فعلا حسبت ... البعض فائدة تعيين ذلك البعض قبل البيان
... واي اما العلم او الظن ... المتكثرة باعتبار كونها مدلولا
في نفسها اي اما العلم او الظن بحيث يكن متعلق بقريب تفسيره ...
... تخصيص بعض الافعال المذكورة بان ... يتعدى
مفعول ... ان اما فعال ... متعدية ... انه يدفع ...
تقديرها بهذا المعنى ... مفعولين ... اذ ذكر بعد مفعولها الاول
حال او صفة وهذا حاصل ما ذكره المصنف في شرح المفصل ... وجه ...

39

انه قصد ان استعملت هذه الالفاظ في تقاربها افعال القلوب مع تفاوتها مع تباينها كذلك مظنة كونها متعدية الى المفعولين بهذا المعنى ايضا

فلذا التعرض لها ولمعانيها التي هي مظنة للتوهم المذكور بخلاف ما عدا

هذه الالفاظ لو هذه الالفاظ اذا استعملت في غير هذه المعاني فانها ليست

مظنة التوهم لعدم قربها من افعال القلوب قوله بذلك اي القرب في معانيها

قوله لا وجه للتخصيص بالبعض اي لتخصيص الاكثر بالبعض وتخصيص البعض

بالحكم المذكور وكان لهذا البعض معنى يتعدى به الى مفعول واحد كذلك

للبعض الاخر ولهذا البعض معنى لا يتعدى بها قوله [illegible]

لا وجه للتخصيص بالحكم المذكور فان لهذه الافعال معاني اخر الا انه يتبين وجه

التخصيص بالحكم المذكور بعد بيان معانيها المذكورة ليظهر حق الظهور قوله وافعال

الشك واليقين من الظنون والاحسبة من الناس الذي في شور ابيه شوة

قوله ضم الخاف كسر الطاء والتهمة بضم الهمزة اصله وهمة قلبت الواو تاء

كما في وكل اي اخذ منه معان لو صحب يعني ادم بناء الافعال للاخذ كاتضح

لما اخذ على لفعه والوهم من خطرات القلب او مرجوح طرفي المتردد فيه

كذا في القاموس وفي العباب يعني الاتهام جعل الشيء موضع الظن الى تخيله

قد اسماه وفي مختار الظنون هو جعل الشيء ذا التخاذ موضع الوهم معلوم

مختلف به باعتبار كونه متعلق الادراك قوله والوهم نوع من العلم

مطلب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله وذكر المصنف فسكت قريباً من العلم او الظن الذي هو معنى افعال القلوب

[illegible] مفعولين [illegible]

وغيرها من القلوب بتشبيهٍ اي يجوز مكان وهم ان لا يكون خبره في الواقع [illegible]

فظن [illegible] بمعنى مفعول [illegible] ان العرب حصروا الموقع باربعة [illegible]

[illegible] ولذلك ما ينصب [illegible] مفعولين [illegible]

تتعدى [illegible] ويكونه على صفة فلذلك ينصب مفعولاً واحداً ورأيت [illegible]

[illegible] معنوي من حقيقة [illegible] الا ترى ان حيث [illegible]

[illegible] درست ان زيداً قائم [illegible] هو متوكل [illegible] فانهم [illegible]

[illegible] وبين كم [illegible]

[illegible] استعمال [illegible] افعال [illegible] اربع [illegible] العلم [illegible]

[illegible] علمته [illegible] رأيت [illegible]

[illegible] القلوب [illegible] ولما كان [illegible] ان هذه الافعال المذكورة

[illegible] سوى ما ذكر فلم يتعرض لها [illegible] التقييد المذكور

وتذكير [illegible] باعتبار كل واحد منها [illegible] قال لها معان [illegible] كل واحد منها قريب

من العلم والظن [illegible] اي [illegible] على ترتيب اللف [illegible]

[illegible] قريباً من معناها [illegible] لا [illegible] الافعال [illegible]

[illegible] او مفعول مطلق اي [illegible] مثل الافعال الناقصة

في انها غير فرعها لا التقرير كما مايصح السكوت عليه حتى يكون فيدا

شبه بالتبعية اللاتية بل المرفوع مسند اليه والمنصوب مسند بتم الكلام

بها بالتبعية فان في نحو كان زيد قائما زيد متصف بالقيام المتصف

بالحصول في الزمان الماضي دلت على ذلك وما قيل انها بمجية بدلالتها

لانها سلبت عنها الدلالة على الحدث ففيه ان الدلالة ما ادلالة عليه

غاية الوضع والتمام فانه يدل على الحصول المطلق والناقصة

والمبالغة باعتباره يدل مضمونا في نحو كان زيد قائما على ثبوته مطلق

كيفية خبرها كالاصطلاحي يدل على تعلقه بزمان مطلق بكيفية كان بدلالته

ما في الرضي وتمثل القول المذكور مختص عند ذلك القائل بكان لمقا

دلالتها على الحدث وقال لمن معنى كان ما يخرج فعلها في ما ايها بحسب

كلها تامة وناقصة والبسيط ما في الفوائد الضيائية من ان الفعل يدل على ان النسبة

ويستدعي حدثا وزمانا في الاكثر وذلك ان تدعي الحدث كان او

الزمان كنم وبئس ليستقر الفاعل ايعهد ونثبت كان في الرضي

عن معنى قر وقرأ اذ اثبت وسكن ليس وحسن معنى ربما كذ

لانه بهذا المعنى يتعدى بنفسه لا بيعلى ولا اقتناعه في لبس والظاهرة

مصدر مبني للفاعل ومعنى التثبت والاثبات لمعدا كثر ثبوت

الشيء الكائنا او سلبا المستشكل ليس اي الثبوت اي حدث في الذهن

وقد يكون قطعيا فكان صحيحا لا على حصول حدث معين واقع

في زمان مطلق بتقييده كان لكن دلالة كان

على الخبر المطلق اي الكون ومنقية ودلالة الخبر

على الزمان المطلق عقلية

ونحوها مما يعتبر به الاشيار كالمبالغة ... الا بكثير

ره على مقدار يحتاج انت اليها وهي كناية عن عدم حصانة

... ومعناه انه او الاستفهام انما هي بها نفر منجه من الجهات

شيعة بوصف كونه حاجة لك وتوهيا رفع حاجتك بحذره بالنقيم فتقديره

... الاستفهام ... ارهف شفرته في الصحاح ارهفت سيفي

اي رققته والشفرة بالفتح السكين العظيم وما قيل انه في القاموس

بالضم سهو لا يتجه عنه آه وهو القولان المذكوران ... فلما قالوا وجاءه

امارها وقال المصنف الأولى ان لا يجار لعله جار البر فقيرين او مات

من مكانه ... الموضع ... مسالك

وان قدنا بالطرد فانما طرد فقد سيد مثل قول الاعرابي وهو ما يكون بحر

كانه كذا فلا يقال فقد رسير كما يتبع ... المركبة من المبتدا او الخبر اشارة

الي ان اطلاق الجملة الاسمية قرينة التجريد عن كل ما ليس مدخل

في حصرها فلا يرد ان هذا الحكم على الاطلاق غير صحيح لان شرط المبتدا

الذي يدخل عليه هذه الافعال ان لا يكون مما لزم التصدر كاسماء

الشرط ... الاستفهام وكم الخبرية والمقرون بلام الابتداء وما

لازم حذفه كالمبتدأ بعد نعت مقطوع ولا مما لازم عدم التعرف كالجمل

... في القسم ونكرنا للمومن ... للكافر وسلام عليك ولا مما لازم

الابتدائية لكونه في المثل او ما حكمه كالجمل الاعتراضية كقولهم الا ...

قيل ... ليس ... او بردان البر ... ملاعز ...

فزاد لا قال بعض الناظرين ان لا حاجة في الدعوى اذ الجملة الاسمية لا يكون ... وجزا ... للتكلف انما يكفي ... غاية للدعوى ...

... ... مقصد الصحيح ...

الالحق آلية او لكونه بعد الا الاستثنائية واذا النفي ثبت وان [illegible]

خبره جملة طلبية [illegible] للجعل اعطائها الجزائي كقص [illegible] دخولها وذلك الجواز

فان اللحم في قولنا صار زيد غنيا كون الفاء منتقلا اليه وان لزم منه كونه [illegible]

منتقلا وقيل [illegible] ذلك فلا يرد لا وجه لتخصيص الخبر بما ذكر فانه [illegible]

اسمها ايضا حكم معناها [illegible]

الحكم للنسبة لا بيانيته [illegible] ما توهم [illegible] لكنه فاعلا اي [illegible]

الفعل للذكر من فاعل لفظي ولذا لم [illegible] معاني المرضعات [illegible]

في توقف الفعل عليه يعني كما ان الفعل المتعدي لا يتم معناه [illegible]

المفعول لا يتم معاني هذه الافعال بدون [illegible]

تفصيل لبيان المعاني التي تمتاز بها بعض هذه الانواع عن بعض بعد ما ذكر [illegible]

المشترك بينها المتميز عن سواها [illegible] لا نسبة لثبوت خبرها [illegible]

والمجرور ظرف مستقر الجميع عطف قوله ويكون فيها ضمير [illegible] عليه

وهو حال كما تقتضيه الذوق السليم وكذا ان يكون صفة ولا يكون

خبرا بعد خبر [illegible] ثبوتا ماضيا [illegible] صفة [illegible]

كون دائما او منقطعا صفة له والقول بانه مفعول فيه اي زمانا ماضيا

يحتاج الى جعل قوله دائما او منقطعا حالا من ثبوت خبرها وذلك لا [illegible]

الطبع السليم [illegible] المنكر [illegible] دلالة [illegible]

وانكلهم الغيرين مختص بافعال القلوب عند ابي محلبية والعقربية وقد عدم

وفقد لا يجوز في غيرها كل ذلك مخصوص في التسهيل وشرحه نعم يشارك الكافي

وللذالك لهذه الافعال معنوي علمت في احكام اخر من جواز حذفهما احدهما

والتعليق والالغاء ولذا اعمم في التسهيل الا ان هذه الاحكام غير مختصة بمفعولي

ثبت وتسمى افعال الشك واليقين عطف على الخبر المحذوف اي افعال

القلوب هذه المذكورات او على مجموع المبتدا والخبر وفي نسخة الشارح عبارة

المتن تحتمل قوله افعال القلوب مبتدا محذوف الخبر وقدر لقوله ظننت مبتدا

واما في عبارة المتن فقوله ظننت الخ خبر لافعال القلوب او بدل منه وقوله

تم على جزاء استانفة وكانه اراد والاه قال ان استعمال لفظ الشك

تساوي طرفي ... ما رفع بين العلماء غير مختص باصطلاح المنطقيين مساق العلم

الاطلاق ولم يكن شيء من هذه الافعال دالا على ذلك حمله الشارح

على الظن تجويزا لاشتراك ها في عدم الجزم وانما كان لاحتمال ان

يكون ههنا بالمعنى اللغوي اعني خلاف اليقين وشموله لغير الظن لا يقتضي

ان يكون هذه الافعال دالا على جميع انواعه تساوي الطرفين اي

عدم ... وفي ظننت الى هذه سبعة افعال تشترك في انها للحكم

متعلق نسبة الشي الى صفة فلذا اقتضت مفعولين وفائدتها الاعلام بان

حاصلة مما دل عليه الفعل من علم او ظن والحصر في السبعة باعتبار ... اللغة

فان بعضها للظن وبعضها للعلم وبعضها مشترك بينهما ذكر [illegible] في كل نوع

ما هو المشهور منه والى ذلك اشار [illegible] هذه الافعال

[illegible] استعمالها وقليلا ما تستعمل على خلاف الاصل لفظ الظن في العلم

واصل [illegible] لفظ الحسبان [illegible] من هذا النوع [illegible] الظن في العلم [illegible]

[illegible] غير متصرف [illegible] وارى المجهول [illegible]

[illegible] للعلم وهو [illegible] بالنسبة الى [illegible]

وهذه الافعال للعلم اي للاعتقاد الجازم [illegible] مقابلة الظن يقينا كان

[illegible] علمت ووجدت والفيت ودريت وكلها [illegible] غير متصرف على صيغة الامر

[illegible] قال الشيخ [illegible] غير مطابق [illegible] وهو [illegible]

على الجملة الاسمية [illegible] الداخل على الجملة [illegible]

[illegible] لتعلق معناه بمضمونها والتعليق [illegible] العمل [illegible]

لفظا ونفيا [illegible] في الجزء الاول [illegible] لكون الفعل مسندا اليه [illegible]

[illegible] في الجزء الثاني فلكونه [illegible] للعمل [illegible]

العاملين من حيث الاخبار [illegible] علمت [illegible] بان

النسبة [illegible] علم او ظن [illegible]

فالقصد منها اعلام المخاطب بالعلم او الظن القائم بالفاعل المتعلق

بالنسبة [illegible] قيل ان ما ذكره [illegible] رحمه الله يقتضي ان يكون هذه الافعال

عليه بجعلهما على ما تقرر في محله ونبه ايضا على ان الالفاظ موضوعة

للمعاني الذهنية [illegible] التقرير [illegible] ويندفع الاشكال المذكور [illegible]

الشاكرون [illegible] بالا تقرير سوال [illegible]

[illegible] الفاعل في [illegible] [illegible]

[illegible] في حقيقته [illegible] فاعل الا [illegible]

[illegible] كل فعل لا بد من فاعل وقد [illegible]

الفاعل [illegible] في باب المرفوعات على حدة وادرج في

[illegible] وقيل انه فاعل في حقيقته [illegible] الى ان [illegible]

وعلى هذا ما قال صاحب المفصل حيث اثبته في المرفوعات على حدة فلا ان

فعل ما يدل على الكون المنتسب اليه فاعله فاما كان المراد نسبته مطلقا يكون

اليه فتامة وان اريد نسبته كون الشيء اليه فناقصة فتوهم من قولنا

حصل القيام لزيد ليس زيد فاعلا بل [illegible] فاعل القيام [illegible]

[illegible] زيد اي حصل قيامه [illegible] والقرينة [illegible] تمام الموضع

[illegible] وذلك انه لا يجوز اخلاؤها عن التنوين

[illegible] ان ما كان [illegible] للاستمرار بخلاف الانتقال [illegible]

فانه قد يخلو عنها الافعال الدالة عليها ولا شك ان القاعدة التقييد

[illegible] التعريف والا فلا دخل لاعتبار قيد [illegible] في كون [illegible]

ثم بعد ... [illegible] ... التقرير المقيد بتبعية

الجنس ... من كون نسبة بين الفاعل والصفة كما انه ... [illegible]

... الى الفاعل المبين ولم يتعرض للزمان لاشتراك ... في الثلاثة ...

... فعل من الصفة ... مستوية ... الموضوع له بحسب ...

مرتبة في التقرير بحيث يمكن ان يقال انه الموضوع له فعلا لصدق ... [illegible]

الثلاثة انها وضعت للتقرير باعتبار انه ... بالقياس ... [illegible]

... بهذا الان كل منها ... فيها الصدق ان التقرير ... فيها

... له فلا يخرج من التعريف الا ان يعتبر قيد فقط واللفظ ... [illegible]

ولو ... فيكون ... موضوعا لصدق عليه تقرير ... [illegible]

... هذا التوجيه لا حاجة الى اعتبار قيد الجهة والكلام ... للوضع ...

... تقرير الفاضل ... يكون التقرير ... [illegible]

... زمان ... [illegible]

... جزئي تمام الموضوع له لان التقرير المقيد وضع له ... [illegible]

... فيه اشارة الى ... [illegible]

... ان يحرك ... التقرير مصدرا مبنيا للفاعل ... [illegible]

... [illegible] ...

... [illegible] ...

144

وفيه بحث لان الدوام والاستمرار الثبوتي ليس من لوازم كان بل هو ناش
من عدم الدلالة على الانقطاع قال جار الله كان عبارة عن وجود شي في
زمان ماض على سبيل الابهام وليس فيه دليل على عدم سابق ولا على انقطاع طار
وفيه رد على من زعم ان الاستمرار مدلول كان وفيه اشارة الى دفع
ما يتوهم من ان توصيف الثبوت الماضي بالدوام ورد على من
زعم انها تدل على الدوام وان دلالتها على الانقطاع بالقرينة نحو كان
زيد غنيا فافتقر اشارة الى ان الانقطاع محتاج الى القرينة في
الاستعمال الاصح كان ان تدل على مصاحبة ما دخلت عليه فيما مضى
دون تعرض لازليته ولا الانقطاع كغيرها من الافعال الماضية فان قصد
الانقطاع فيستفاد من الكلام بما يدل عليه كقوله تعالى واذكروا نعمة الله عليكم
اذ كنتم اعداء فالف بين قلوبكم قال الشيخ اثير الدين واكثر النحويين
ذهبوا الى ان كان يقتضي الانقطاع وهو من قبيل الى مالكية
يعني صرح [illegible] على ما يكون لثبوت خبرها لاسمها الذي
ما قسمان من كان الناقصة كانه قيل كان الناقصة اي كان ايضا
يكون لتقرير الفاعل على صفة منها ما يكون لثبوت الخبر للاسم منها
ما يكون بمعنى صار [illegible] وانما قال من قبيل لان الصحيح عطف
احد المقيدين على الاخر المستلزم لحصول التحقيق والتعميم لا بيعد

ما يكون لثبوت الخبر للاسم ومنها

ما يرقسم منه عطف على قوله الا فرد والموصول عبارة عن قوله معتضاً

للموضوع راجع الى الافراد او الى احد القسمين والضمير المجرور الى ما اي لا يكون

من قبيل عطف احد القسمين على قسيمه الذي الافراد واحد القسمين

قسم منه اي ليس من قبيل عطف القسم على المقسم فيلزم كون قسم الشيء قسماً له

بتيها ابتثنهما رعيا وزن حمراد المفازة التي لا يهتدي فيها من اتيه معتمد

بحيث يحير التحير والقفر بفتح القاف وسكون الفاء المكان الخالي عن الماء والكلاء

والمطي كالمراكب جمع مطيته وهو المركب وقتلى جمع قتيل منه انكساره وقوله

بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي الارض الصلب ضد السهل قيد به لان الحزن

لكي السوغ فيه الا زحل وكانت الارض لقوة والنزاع بكسر الفاء جمع فرع

بفتح الفاء وسكون الراء جوبه تعصف سرعة السير فان الفطا مثل في السرعة

سيما قطا الحزن اذ تركت السوم فصارت فرقا فانها تهتدي في تيهه المفازة

وفيه المثل اهدى من القطا قيل لقب الحارث الحميرة عمرو بن تيم واكثر حمزة ذا

من طلوع الفجر الى طلوع الشمس فلا تخطي صادقة ولا والعة ثم ان سبعها آمنا

بها سوء فيها مكمن ومن فيها ابوحنيفة ولا قبلها فلا يصح حمل كان التيوت

الخبر لا سيما ولا تامة بان يكون من ثم حالا لانها تقتضي اجتماع الابوحنيفة والحنفية

من قبيل العبارات ومن قال ان يتصل الى الحنفية من الابوحنيفة وما يعني معنية

من الكلام محكوم بخفيه صار لا زائدة ثم تمهيد لم توهم ان البيان ما تحقق

الشيخ نور الدين ره

لان المتقدم من الكلام معتمد الاضافة
الزيادة لا يحصل ذكره

قوله في اللباب كان التي فيها ضمير الشأن هي الناقصة بعينها وقيل

هي تامة فاعلها ذلك الضمير اي وقعت القصة ثم تفسر القصة بالجملة وانما

عدوها قسماً آخر وان كانت ناقصة او تامة جرياً على عادتهم عدها قسماً آخر

انتهى وفي شرح التسهيل للعلامة المعري زعم ابو القاسم ابن الابرش

ان كان الشانية قسم برأسها على هذا قوله ويكون فيها ضمير الشأن عطف

على قوله يكون ناقصة وهو الظاهر حيث اعاد لفظ يكون ولم يقل وفيها ضمير

كما اعاد في قوله ويكون تامة الا ان يشعر بعد تقدم حمل كلام المتن على مذهب

الجمهور فعرفه غير الظاهر ووجه اعادة يكون للتأكيد فان قاعدة انه لا فعل

والناقصة لا يكون فيها ضمير الشأن الا ليس روزمت فرمات

كموت وثبات ثبت صدقي هو التعت بالكسر والفتح الشوع ثبت

كفرح ثباتاً وثباتة فرح تثبيته التعدي ثامت خبر مبتدأ محذوف

اي احدها دخشي اسم فاعل من اخشي اي ذكر خبراً واضح اي امنعه على

حذف العائد من شيء الشيء عمله ثم بالمرفوع وهو فاعل فلا يكون

الا معمولا وقوع كررده على طبق الايضاح اشارة الى ان كان

التامة لا يكون للثبوت المطلق بل يكون بمعنى الثبوت المسبوق بالعدم

بمعنى الحدوث قال القاضي في تفسير قوله تعالى اذا وقعت الواقعة

اي حدثت والكائنة الحادثة والمعدوم منه قد زال الله ذلك بالقدرة

وبعد ما قدر او عقدر المعنى قدره عليه تقدير لو اورد في الاستعمال افضه
اشارة الى مجيئه تامة بمتعرفاته   وكقوله تعالى اعاد جار اشارة الى انه زائدة
وحتى لكن فيكون تقدرت فتحدثت سواء كان صوته في نفسه معنى محل
اللف خطاب لكنه تابع للارادة لا يدل عليه الكلية وهي صفة تخصيص تجمع
المعدودات في وقت دون وقت وليس معناه لكن كذا على ما توهم
لا كل بالمعنى اي ما هو متمم بالافادة من ذلك الكلام الا ما يفيد اصلا
اذ الزوائد لا تخلو من فائدة معنوية كالتاكيد ولفظية كتزيين اللفظ
وكونه افصح واستقامة الوزن والسجع كقوله تعالى [illegible] وهذا التفصيل
الآن ان الزائدة مختصة بفعل كان وانها تكون في وسط الجملة عند الجمهور
واجاز الفراء زيادتها آخرا وليس مع ذلك لعدم استعماله واختلف في
الزائدة فقيل انها رافعة لضمير المصدر الدال عليه الفعل كانه قيل
كان هو اي كان الكون وقيل انها لا فاعل لها لانها تشبه حرف الزائد
في حال خلوها عن الاسناد كذا في شرح التسهيل للعلامة [illegible]
اي كيف نكلم اي لم نعهد صبيا في المهد كلم عاقلا صبيا [illegible]
[illegible] تحسين اللفظ لا للتاكيد اذ المقام [illegible]
على المعنى اذ لم يسمع [illegible] الدليل عليه [illegible] لان كلام [illegible]
[illegible] كذلك فلا يكون [illegible] للتامة والمعنى صار اذ لابد فيها

[illegible] آيا من صفتية اي صفة هذا الانتقال تقتضي حصول الصفة
اي الانتقال من صفة الى صفة
الثانية بعد ان لم يكن فلا يتم بدون ذكر الصفة او الحقيقة فلذا صار حاله
بهذه الصفة ناقصة واما الانتقال الثاني فلا يستدعي حصول المكان او الذات
اي الانتقال من مكان الى مكان او من ذات الى ذات ١٢
بعد ان لم يكن بل تعلق الانتقال به بعد ان لم يكن متعلقا به لكون المقصود منه
صار ح تعلق انتقال الفاعل بذلك المكان او الذات كسائر الافعال التامة
سوى ان المقصود منها اسناد الحدث الى الفاعل وتعلقه بالمفاعيل فلذا ورد ما في الرضي
من الانتقال بمعنى صار التامة واما الناقصة فمعناه حصول بعد ان لم يكن
[illegible] وانا اقسم حقيقية اي حقيقية سواء كان شخصين او المنتقل النوع
نحو صار الطين خزفا فالمنتقل هو النوع
او نوعين فالمنتقل الجنس نحو صار الماء هواء [illegible] والعداوة آفة
منها السعر ١٢
تيدارك المعفوات بالحسنات والعفو عن الخطاء والذلة والمحبة له
العداوة تصير محبة بسبب تدارك السيئات بالحسنات فقال فبالكل
اللام للاستغاثة والمراد بالله سبحانه ومن ثم [illegible] مستغاث لنفي [illegible]
[illegible] مستقبل المستغاث [illegible] يا الله من الم الفراق وهو متعلق بالمتعلق [illegible]
[illegible] اي استغيث بالله من [illegible] الشمس [illegible]
[illegible] والال والمسرة [illegible] ومن كان [illegible] في [illegible]
[illegible] الفريد [illegible]
[illegible] الحسن واللون [illegible]

[illegible]

[illegible]

والمعنى استغيث بك يا الله من اجل نحو صارت شدائده وقيل باللام التعجب

[illegible] استغاثة واللام بالكسر ونحو ما ان ليتعجب منها وبتنهب بها [illegible]

[illegible] مالي ليس المراد هنا الاوقات المدلول عليها بالصور بما يعني الزمان

الماضي لان المقصود بيان المعاني التي يتميز بها بعضها عن بعض ولهذا [illegible]

الافعال من غير تعرض لزمان الماضي والزمان المدلول عليه بصيغ [illegible] مشترك

منها [illegible] وبين [illegible] الافعال ثم لم يرد انها للتلبس باقتران مضمون الجملة

باوقاتها المدلول عليها بصورها فانه خلاف الواقع فان [illegible]

[illegible] بالقيام المتصف بالحصول في وقت الصبح في الزمان

الماضي المنصوص عليه في الرضي [illegible] بمعنى الدخول آه [illegible] فسبحان الله

حين تمسون وحين تصبحون في شرح التسهيل ويكون الثلاثة

[illegible] بمعنى [illegible] في الاوقات المذكورة وظل وبات مضارع

كان [illegible] وبات [illegible] وبتوتة بمعنى الكون في جميع

الليل ومضارع ظل يظل [illegible] العين [illegible] كان [illegible] في جميع [illegible]

[illegible] ثبت [illegible] في الزمان [illegible]

[illegible] المخصوصة [illegible] بمعنى صار [illegible] الزمان المدلول عليه [illegible]

قال [illegible] وجهه مسودا في الرضي [illegible] بات بمعنى صار [illegible]

[illegible] في الحديث بات بمعنى صار [illegible]

[illegible]

تامتين ... قال هذا بالكلية على باب العموم وباب التعميم اذ ...

تنبيها يشتمل متعديا بنفسه وبالباء وقال غيره تكون تامة بمعنى اكام نسيئا وطال يكون

تامة بمعنى ... او طال فزاد بعضهم وبمعنى قام ... في غاية ... انكر بعضهم

مجيء ... تامة ... وفصلها عن الافعال الثلاثة بمعنى لوجوبها بالافعال الثلاثة

فاما ... يذكر ... ويكون تامة مطلقا فيستفاد منه مجيء هذين الفعلين تامة

وليس كذلك فيفصلها عن الثلاثة وترك بيان كونها تامة [illegible]

[illegible]

... يستفاد منه ان مجيئها تامة ... في غاية ...

الذكر دليل على عدم الاعتداد لا على عدمه في نفسه فهذه الافعال ...

ترك العاد ... تقدير اما التفصيل بالاجمال سابقا في الكل ...

فهذه الافعال الاربعة ... كونها ... فاسقطها

عن البين ... من الافعال في مقام التفصيل ... العقل السابق ...

كما قالوا في قوله ولا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا ويحبون ان يحمدوا

بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب ... اشارة ... عدم الاعتداد

بما فاته ذكر في الافعال لكونها ناقصة في الجملة وعدم الذكر في التفصيل

اشارة الى عدم الاعتداد بها ... من الملحقات ... وان صار

في الاستواء ناقصة ... وتحول ... فانها

٦٦

... المفهوم في الكل تامة ... ان ... يكون الثلاثة الاول تامة فيستفاد منه ... عدم [illegible]

[illegible]

مطلقا فلذا تركها في الاضطراب في التفصيل قوله من زال من اجوف كخوف

كخاف يخاف منه فانها تامة وكذا زال من زيله اي فرقه وليس ذلك

الفرق معنويا بل هو مقصور على الاستعمال قوله سيجيء لا يجيء الا فعل

على ما في القاموس البارحة اقرب ليلة مضت قوله ايضا يجيء اجمع

ابو زيد ما افتأت اذكره اي ما نسيت ما ذكره وما فتأت اذكره اي ما زلت

اذكره وما برحت اذكره قوله سمي اسمها فاعلا في مقام التسمية

بالاسم لاقترانه بالخبر بخلاف ما تقدم من قوله تقرر الفاعل على صفة

فانه يجوز ان يكون اطلاقه عليه توسعا كاطلاق الصفة على الخبر

تشبيها على ان اسمها اي الا فعال الناقصة مطلقا وانكان التسمية ورد

في الافعال المصدرة بحرف النفي لان خصوصية هذه الافعال ملغاة

في التسمية هي بيت ... في وقت يمكن ... في العرف القبول

منهن اصلا وهذه فقي في ... بالمعنى الاول وفي الشرح بالمعنى

الثاني يجب المراد من اجال الفاعل على الخبر امكان ان يتصف به

من الفعل في الماضي حذف لختصار واما هي الا ... ما

لانه للتاكيد عند الاطلاق اما ولا انها ربما ... بيان وجه

لان دلالة المركبات على معانيها ... ليس بوضع سوى وضع المفردات

فلذي وان هذه الافعال لكان دائما مذ قبله بحسب المعنى

في جزء البيان تقدم [illegible] النفي [illegible] تقصد نسبته الى الفاعل في
جزء غير معين من اجزاء الزمان النفي [illegible] تلك الافعال فاذا دخل
عليه النفي افاد استمرار ذلك النفي كالافعال الثبوتية اذا دخل عليها
النفي [illegible] ما ضرب زيد وذلك لانهم قصدوا ان يكون
النفي والاثبات على طرفي النقيض واعتبار استمرار الثبوت يصحح الكل
فاعتبر منه جانب النفي فاندفع ما يتوهم هنا لانا لا نم ان نفي النفي يستلزم استمرار
الثبوت بل نفس الثبوت لان النفي الدخول قبلنا ان لاستمرار فالنفي الداخل
عليه يفيد نفي الاستمرار وانكان للنفي في الجملة فيكون النفي الداخل
عليه نفي كذلك استمرار الثبوت اي يستلزم بتحقق التغاير منهما وفات
هذه الافعال يجب كان موانيا واعتبار الصلاحية اي واما اعتبار الصلاحية
اه حذف هنا بقرينة عديله كما في قوله تع والراسخون في العلم يقولون
آمنا به كل [illegible] فحذف عنه اما بقرينة قوله واما الذين في قلوبهم
اي غير حقيقية دفية ورد الى ان اعتبار الصلاحية خارج عن مدلولها
[illegible] ومن ان مدلولات الالفاظ هي مدلولات تعودنا اسمايا
[illegible] عليه ببيانها [illegible] اه كخلاف ما اذا استعملت بكلمة
في معانيها نحو زال وبرح زيد عن مكانه وانفك عنه وما فتي فلم يستعمل
[illegible] معقدة بحرف النفي لفظا او تقديرا وفي القاموس فتي عنه

فلو جعل النفي كالاثبات مفيدا لوقوعه [illegible]
النفي في جزء غير معين من ذلك الزمان المخصوص
لم يكن تناقض فكذا للاثبات اذ يمكن كون الجزء
الذي نفيه الاثبات غير الجزء الذي فيه
النفي فلا تناقض فاكتفي بذلك في
الموجبة مطلق [illegible] وقصدوا في النفي
الاستغراق اي استمرار النفي [illegible]
[illegible] الى [illegible]
[illegible] كالموجبة الجزئية
والسالبة الكلية [illegible]
[illegible] احديها الاخرى

[illegible] جميع اجزاء الزمان [illegible]

48

كسمع ينبب وانقدع عنه وكمثع كسر واكمعافاه عنه بخول او دلالة عليها
اذا كانت ماضية فيها علم ولا في الايجاد وان كانت مضارعة فيها ولا ولينهو الاولى
ان لا يفصل بين ما ولا وبينها بظرف وشبهه وان كان جاز ذلك بغير ثبت
الا فعال نحو لا اليوم يجيئني ولا اسى لتركب حرف النفي منها لافادة الاثبات
كذا في الرضي او تقديرا في الرضي بعد فعالم يسمع الا في مضارعهما
والا جاز عند فهما لعدم اللبس فيه قد تقرر انما لا يكون نا قصة للآ منها
وتحذف مع القسم كثيرا وذلك بيان لكون مدلولها التوقيت
لانه كالعدد باعتبار وضعها التركيبي ولا ينافي ذلك جريه بعد الاستعمال
في الظرفية بحيث لا يصح تقدير الزمان معه واذا قدر الزمان كلا
ما لم يقدر الزمان فانه يكون تمكا وثانيا لمصدر المضاف اليه معرفه بجملة
فلابد من تقدير منونا ممن غير معه كلاما ماما لانه ظرف بيان لعلية العلة
السابقة وكذا دام لم يتفع ما دام يتفطر وقد تنازع الفعلان فيه
فان اعملت الثاني في الاول ضمير فهو اسمه وان اعملت الاول فهو
دام التيفع ضرورة تقدم على الاسم وعلى التقدير من لا يضر ما دام على جملة انه
على ما وهم ولم يحصل من المجموع كلام بان لم يحصل ما دام تاويل المصدر
من الاصل لا يقيد الى المجموع فائدة تامة لعدم الارتباط بمفاده
وبسبب هذا لا يقيد الاحتياج الى ما دام على ما وهم حتى يعترض بانه يستفاد منه

الا ما دام

تراب بمائی مسحوق فی غایة السحق بحیث یحصل کل قطرة منها معتلقة

بنفوذ ای تخلطها دون تعتیلها من تحلل الملح والزاج والکبریت

زاج هندی و بهکری

والنوشادر ثم من اختلاط بعض هذه ای الزیبق مع بعض ای الکبریت

حدثت الاجسام الارضیة ای الاجساد السبعة المنطرقة القابلة

للضرب بالمطرقة بحیث لا تنکسر ولا تتفرق بل تلین وتندفع الی العمق

فقط مثل الذهب والفضة والنحاس والحدید والقلعی والصینی و

الاسرب ما التعلق صار فی النبات ولذا ای صورة ذهبیة عدیمة

قطار

النمو فیه الاکثر وتختلط ترکیب ویصدر عنها حرکات النبات فی الاقطار

المصدر

تکسبها من نموه افعال مختلفة بالالات مختلفة قیل فان الواحد لا

یصدر عنه افاعیل مختلفة الا بالات مختلفة وفیه نظر لان قولهم الواحد من

حیث هو واحد لا یصدر عنه الا واحد علی تقدیر صحته یستلزم ان

لا یصدر عن الواحد افاعیل مختلفة الا بالجهات المختلفة سواء کانت تلک الجهات

الات او غیرها وتسمی نفسا نباتیة وهی کمال هو ما یتم به النوع اما فی ذاته

فی

ویسمی منها کمال الخشب السریری فانه لا یتم السریریة فی حد ذاته الا بها و

صفاته کالبیاض فانما کمال للجسم الابیض لا یکمل فی صفة الاتیة اولا و کمال

اول و ثانی کمال ثانی لجسم طبیعی لیس المراد به ههنا ما یقابل الجسم التعلیمی بل ما یقابل

الجسم الصناعی واحترز به عن مثل الهیئة السریریة و بعضهم من رفع طبیعی علی انه صفة

لکمال احترز به عن الکمال الصناعی [illegible] تکون صناعیا یحصل بصنع

الکف ان کان فی السریر وقد یکون طبیعیا لا مدخل فیه لصنع الی تجزیة

علمنا انه عضو حساس اي حس يشتمل على آلة ادوار فيه على انه صفة كمال اي لكمال قوله

واحترز به عن صور الذهب والفضة المعدنيات فانه ما يتولد ويزيد ويغتذي فقط

واحترز به عن النفس الحيوانية والانسانية فانها قوة غاذية لا مثل لها والشخص في القوة التي

يجعل جسما آخر شبيها بالجسم الذي هي فيه فيلصق تلك القوة ذلك الجسم

الى كل جزء بدل ما يتحلل عنه بالحرارة الغريزية او غيرها وللغاذية ما به لا مثل كمال

الشخص والقياس ان يقال منمية لكنهم رعوا مشاكلة الغاذية وهي التي تزيد في

الجسم الذي هي فيه زيادة في اقطاره طولا وعرضا وعمقا قيل احترز به عن الزيادة الصناعية

لانها لا تكون في الاقطار الثلثة لان الزيادة الصناعية في بعض الاقطار توجب النقصان في

بعض آخر وهذا نظر لان زيادة الجسم المغتذي في الاقطار بانضمام الغذاء اليه

واذا كان كذلك فنقول في الزيادات الصناعية ايضا اذ اضاف الصانع الى الشمع

مقدارا آخر من الشمع حصلت الزيادة في الاقطار الى ان يبلغ كمال النشو احترز

بمقدار السمن والورم اذ ليس على نسبة طبيعية يبلغ الجسم الى كمال النشو وقيل بها ان زيادة

يجوز على ما يناسب الصغير اي نسبة تقتضيها طبيعة المحل وعندي ان السمن والورم خارجان

[illegible] في اقطاره طولا وعرضا وعمقا اما السمن فلانه لا يزيد في الطول بل في العرض

[illegible] تقدم بالاتفاق [illegible] الكل

فيه بحث لان المفهوم من زيادة الجسم في اقطاره [illegible] بحسب مجموع

لا ان يزيد كل جزء من اجزائه وقد صرح بعض المحققين بان السمن يزيد في الطول ايضا فيكون موكدا

[illegible] النشو وهي التي ما دام الجسم الذي فيه جزء ويجعله مادة ومبدأ المثله

[illegible] نفسه ليستعمل الاخلاط واعلم ان بهذا تخدم قوى احدها ما يجلب الدم المستعد

ناحية القطب الشمالي وبقيت السنة كلها وكانت لها تنشق في العالم من تسع ساعات
من الهند الى الليل حتى لم يكن احد يبصر شيئا فقال بعض من بخوشنة البيش
وازدياد ان تصل الدخان بالارض فيشتعل النار فيها زلزلة الى الارض وسمى حرقا
الزلزلة وانفجار العيون فاعلم ان البخار اذا احتبس في بطن الارض بما
في جهة ... ببرودتها اي الارض فيقلبها بالمختلطة باجزاء بخارية فاذا
كثر بحيث لا يسعه الارض اوجب انشقاق الارض وانفجر منها العيون قال
ابو البركات في المعتبر ان السبب في العيون القنوات وما يجري مجراها ما يسيل
من الثلوج ومياه الامطار لانا نجدها تزيد بزيادتها وتنقص بنقصانها
50 ورد باستحالة الاهوية والابخرة المنحصرة في الارض لا مدخل لها في ذلك وصحح
بان باطن الارض في الصيف اشد بردا منه في الشتاء فلو كان سبب حدوثها
وجب ان يكون العيون والقنوات ومياه الابار في الصيف ازيد
من الشتاء وليس كذلك بل ما دلت عليه التجربة والحق ان السبب الذي ذكره
المصنف معتبر لا محالة الا انه غير مانع من اعتبار السبب الذي ذكره المصنف واصحابه
فيما ... انما يدل على انه لا يجوز ان يكون ذلك هو السبب التام لا على انه لا يجوز
ان يكون ذلك سببا في الجملة واذا غلظ البخار بحيث لا ينفذ في مجاري
الارض اذا كانت الارض كثيفة عديمة المنافذ واجتمع طالبا للخروج
ولم يمكنه النفوذ زلزلت الارض لغاية غلظه وكذا الريح والدخان وربما
قويت المادة المجتمعة على شق الارض فيحدث خسوف ... يخرج نار لشدة الحركة
المقتضية لاشتعال البخار والدخان المتعرض على طبيعة الدهن فصل

فهي المعادن المركب التام وهو الذي له صورة نوعية تحفظ تركيبها ان يكون له نشو

ونمو فعلا فالثاني هو المعدني والاول اما ان يكون له حس وحركة ارادية فعلا

فالثاني هو النبات والاول هو الحيوان وقد يقال لم ينهض دليل على ان المعدني

والنبات ليس لهما حس وحركة ارادية وان المعدني ليس له نشو ونمو غايته عدم

الوجدان وانه لا يدل على العدم ولهذا قال شارح التلويحات المركب التام ان

تحقق كونه ذا حس ارادي فهو الحيوان والا فان تحقق كونه ذا نماء فهو النبات

والا فهو المعدني وقد يشك لشمول النبات سعادة اختيارية في حركته بانه يقدم مباعدا عن

سمت استقامته في الصعود اذا كان هناك مانع فاذا قبل ان يصل الى ذلك المانع

يعوج ثم اذا جاوز عاد الى تلك الاستقامة في شجرة النخل والبقطين امارات

بذلك وقد يشك ايضا لاعتذار المعدني بما ظهر في المرجان من هيئة النبات والاجزاء

والادخنة المحتبسة في الارض اذا كثرت يتولد فيها امر واذا لم تكن كثيرة اختلطت

مع ضرب من الاختلاطات المختلفة في الكم والكيف فيتكون فيها الاجسام المعدنية

فالغالب البخار على الدخان تولد الشب والبلور والزيبق والزرنيخ والرصاص وهو اما

ابيض وهو القلعي او اسود وهو الاسرب واذا اطلق الرصاص يريد به الابيض

والمستطرقة قيل في عد الزيبق والرصاص من هذا القسم نظر اما الرصاص

فلانه من الاجساد السبعة التي تتولد من امتزاج الزيبق والكبريت لانه لا

فيه واما الزيبق فلانه لا يستطرق فيه الكم ولما تقرر عندهم انه متولد من جسم مائي

خالطته اجزاء كبريتية في غاية اللطافة فتمنعه عن البطء سديدة بحيث لا يوجد له سطح

الا وهو مغشى بغلاف من الاجزاء الكبريتية والظاهر انه شمعه ...

والياقوت ...

المستطرقة والزيبق ...

51

بالطبع على معلول عندهم فاذا ذهب هذا القائل [illegible] كتقدم الواحد

على الاثنين والثاني التقدم بالشرف كتقدم ابي بكر على عمر رضي الله عنهما والرابع

التقدم بالرتبة وهو ما كان اقرب من مبدا محدود وكترتيب الصفوف في المسجد

منسوبة الى المحراب وكترتيب الاجناس والانواع الاضافية على سبيل التصاعد

او التنازل والخامس التقدم بالعلية وهو تقدم العلة المستقلة بالتاثير كالعلة المستجمعة

بشرايط [illegible]

[illegible] واعلم ان التقدم بالعلية والتقدم بالطبع مشتركان

في معنى واحد يسمى التقدم بالذات وهو تقدم المحتاج اليه على المحتاج وربما يطلق

[illegible] التقدم بالطبع ويخص التقدم بالعلية باسم التقدم بالذات

واستعمل الشيخ في قاطيغورياس الشفاء كذلك كتقدم حركة اليد على حركة القلم

والكائنان معا في الزمان فان العقل يحكم بانه تحرك اليد فتحرك القلم لا بالعكس وجه

[illegible] استقرائي وقد قال بعض [illegible]

فان كان [illegible] في وجوده فالتقدم بالعلية والا فالطبع وان لم يكن محتاجا اليه

فان لم يكن اجتماعهما في الوجود فالتقدم بالزمان فان امكن فان اعتبر بينهما ترتيب

فالتقدم بالرتبة والا فالشرف فصل القديم [illegible] بالذات

هو الذي لا يكون وجوده من غيره وينحصر في الحق تعالى والقديم بالزمان هو الذي

لا اول لزمانه كالافلاك والمحدث بالذات هو الذي وجوده من غيره كالممكنات

والمحدث بالزمان هو الذي يكون لزمانه ابتداء وقد كان وقت لم يكن فيه موجود

ثم اقتضى ذلك الوقت [illegible]

[illegible] موجوداً ومسبوقاً بالعدم بالزمان وهو لم يكن موجوداً من الحدث بالذات

[illegible] مطلقاً من الحدث بالزمان والواقي متباينة وكل حادث زماني [illegible]

مسبوق بمادة اي بما يكون موضوعاً للحادث ان كان عرضاً او هيولى ان كان صورة

او متعلقة ان كان نفساً [illegible]

[illegible] وجوده سابق على وجوده والا لكان [illegible]

[illegible] عدماً واجباً لذاته ثم صار ممكناً في وقت وجوده فيلزم انقلاب الشيء

من الامتناع الذاتي الى الامكان الذاتي [illegible] وذلك الامكان ليس [illegible]

اي وجود اذ لا فرق بين قولنا امكانه لا موجود [illegible]

[illegible] ممكن [illegible] لان ما ذكره [illegible]

[illegible] الممتنع ممتنعاً ولا المعدوم موجوداً اذ لا فرق بين [illegible]

امتناعه لا [illegible] امتناع له [illegible] ان يقال قوله [illegible]

[illegible] متصف بصفة عدمية اي الامكان [illegible] لا امكان له [illegible] سلب

تلك الصفة العدمية عنه كما ان فرقا بين اتصاف الشيء بصفة ثبوتية وبين

سلب [illegible] بصفة عدمية وبين سلب الاتصاف

بها وقد يقال معنى قولنا امكانه لا هو ان امكانه صفة سلبية [illegible]

[illegible] تحقق موصوفها والموصوف هنا هو الحادث معدوم فيكون امكانه

[illegible] قبل وجوده [illegible] الفارق لم [illegible] معنى الكلام [illegible] على دعوى عدم

الفرق بين القولين بحسب المفهوم وليس كذلك بل المراد ان كون الامكان

صفة سلبية يستلزم عدم تحققه قبل الحادث لعدم موصوفه وهو الحادث

52

وحينئذ يجوز ان يكون احد العدمين مضافا الى الاخر كالعمى مضافا الى ...
يجوز ان يكون بين المفهومين اللذين اضيف اليهما العدمان ...
لقيام ... بعدم القيام بالغير وعلى تقدير الاستلزام يجوز ان لا ...
... كعدم الحلول عما من شانه الحلول وعدم ما يقابله ...
... وجود المفهوم المحل بقابل انتفاء اللازم عن ذلك المحل وجود
... مع انتفاء ... عنه ... داخل في العدم والملكة
... اذ التحقيق ان يكون العدمي ضدا للوجودي
الضدان المشهوران وجوديان ...
الوجوديان ... بالوجودي ... لا يكون السلب جزءا من مفهومه
من الموجودات المتعاقبين كالسواد والبياض وقد يشترط في الضدين ان
يكون بينهما غاية الخلاف ... المتحقق ...
موجودين بل وجود بان يعقل كل واحد منهما بالنسبة الى الاخر كالابوة و
البنوة ... المتقابلان بالعدم والملكة ...
... عدم ذلك الوجودي لكن لا مطلقا بل ...
قابل لذلك الوجود بل الوجودي كالبصر والعمى والعلم والجهل فان اعتبر
له بحسب شخصه في وقت اتصافه بالامر العدمي فهو العدم والملكة المشهوران
كالكوسجية فانها عدم اللحية عما من شانه في ذلك الوقت ان يكون ملتحيا
فان الصبي لا يقال له كوسج وان اعتبر قبوله اعم من ذلك باعتبار
ذلك الوقت كعدم اللحية عن الطفل او اعتبر قبوله بحسب نوعه كالعمى

فاكوانه عدم القريب كالعمى للعقرب والبعيد كعدم الحركة الارادية للجماد
جنسه البعيد اعني الجسم الذي هو فوق الجماد قابل الحركة الارادية فهو كالعمى
خالفلك المقصبتين وهما المتقابلان بالسلب والايجاب كالفرسية واللافرسية
هو كذلك في الضمير يعني الوجود الذهني اي هما امران عقليان واردان على النسبة
التي اي عقلية انهم ولا وجود لها في الخارج اصلا هذا وقال الشيخ في الشفاء
ان المتقابلين بالايجاب والسلب ان لم يحتملا الصدق والكذب
فبسيطه كالفرسية واللافرسية وفيها مركب كقولنا زيد فرس زيد ليس
بفرس فان اطلاق هذين الجنس على مجموع [illegible] زمان واحد وقال
اني من تقابل الايجاب والسلب معنى الايجاب [illegible] معنى كان
سوا كان في [illegible] موجوده في [illegible] موجوده [illegible] ومعنى السلب لا وجود
[illegible] سواء كان [illegible] موجوده في [illegible] موجوده [illegible] والمتقدم
[illegible] لنا المتقدم [illegible] المتقابلان [illegible]
[illegible] المتقدم بالطبع وهو الذي لا يمكن ان يوجد [illegible] الا معنى
[illegible] العلة [illegible] يمكن ان يوجد
[illegible] المتاخر [illegible] وقيل يعني ان [illegible] متقدم كونه
[illegible] المتقدم [illegible] لانه ان
[illegible] مع الشرائط التي [illegible] العقلاء
[illegible] لم يمكن ان يوجد وليس الاخر موجود يعني عنه وان
[illegible] الفاعل على الجزء المستقل متقدم بالطبع

متكثرة لها جهة وحدة فهي باعتبار تلك الامور ذهات لها اي جهة الوحدة محمولة عليها
هو لا يكون مقومة ولا عارضة والاول قد يكون بالجنس كالانسان والفرس المتحدين بالحيوان
وقد يكون بالفصل او بالنوع كزيد وعمرو المتحدين بالنطق لنا على لو الانسان في الثاني
قد يكون بالحمل ان كانت جهة الواحدة محمولة بالطبع على تلك الامور كالقطن والثلج
المحمول عليهما الابيض وقد يكون بالموضوع ان كانت جهة الوحدة موضوعة بالطبع
لها كالكاتب والضاحك المحمولين على الانسان العارض لها لجودة عنهما والثالث
عنهما وحمله عليهما وان كانت كنسبة النفس الى البدن ونسبة الملك الى المدينة فان
للنفس تعلقا خاصا بالبدن بحسبه يتمكن من تدبيره والتصرف فيه دون غيره من
الابدان وكذلك للملك تعلقا خاصا بمدينته وبحسب ذلك يدبرها ويتصرف فيها
دون غيرها من المدن فهذان التعلقان نسبتان متحدتان في التدبير الذي ليس مقوما
ولا عارض لشيء منهما بل هو عارض للنفس والملك وقد يكون واحدا بالعدد اي بالشخص كزيد
وهو قد يكون غير حقيقي اي قابلا للقسمة وح قد يكون بالاتصال وهو ان
بالقوة فان اجزاء متشابهة في الحقيقة كالماء وقد يقال الاتحاد بالاتصال المقدار
يتلاقيان عند حد مشترك بينهما كالخطين المحيطين بزاوية وقد يكون الجسمين يلزم
من حركة كل منها حركة الآخر وقد يكون بالتركيب وهو الذي له كثرة بالفعل
كالبيت وقد يكون حقيقيا وهو الذي لا ينقسم اصلا كالنقطة والمفارق واما الكثير
فمقابل [illegible] الواحد اي ما ينقسم من حيث انه ينقسم فعلا لما كان التقابل
من عوارض اقسام الكثير جعلنا بعد ان يتصور المتعلم معنى الجنس عن الكثير
الحصر ووجه تسميتها في مباحث هذه الواحد والكثير في بيان حقيقة التقابل واقسامه

قيه

53

فحينئذ يمكن [illegible] فالقول الاقرب ان يقال لا ذكر القسم ان الكثير يقابل الواحد لا يستلزم ان

للتسلم حيرة في ان المفهوم التقابل بما ذكره وهذه البداية لتحقيقه وتوضيح الاشكال

قيل اي الوهمين فان التقابل انما يعتبر في الاعراض دون الجواهر كما ذهب من ان

بعضهم فيه الجوهر والتضاد في الصور النوعية ايضا فقد يقال ان مذهب القدماء لا يجتمعا

اي لا يمكن اجتماعهما في شيء واحد بالعدد او بالموضوع او المحل على اختلاف القولين

تضاد الصور النوعية وعدمه بحسب تخيلهم كما سياتي من اخذ الموضوع في تعريف المتقابلين

كالعدم والملكة ان المراد هو الاول لا يجد ان ذلك الاشارة الى ذلك

المتقابلين لا يجتمعان الاثباته اليه من جهة واحدة قيل هذا ادخال التضايف

كالابوة والبنوة العارضين لزيد من جهتين وتوقف على ان ذلك هو الابوة

المذكورين ليستا متضايفين لان تعقل احدهما ليس بالقياس الى الاخرى اجيب

بان المطلق الابوة والبنوة متضايفين مع جواز اجتماعهما في ذات واحدة

من جهتين ضرورة وجود المطلق في ضمن المقيد والاحتراز انما هو عن دخول المطلقين

لا المقيدين حتى يتوجه ما ذكره واقسامه اربعة قالوا لانهما اما وجوديان

او لا على الاول اما ان يكون تعقل كل منهما بالقياس الى الآخر فهما متضايفان

او لا فهما المتضادان وعلى الثاني يكون احدهما وجوديا والآخر عدميا فان

يعتبر في العدم محل قابل للوجودي فهما العدم والملكة والا فهما السلب والايجاب

فأورد عليه ما لا يجوز ان يكونا عدميين وقد يجاب بان [illegible] المطلق

المقابل لنفسه الا العدم المضاف لاجتماعه معه والعدم المضاف لا يقابل

لعدم المضاف باجتماعهما في [illegible] موجود مغاير لما اضيف اليه العدمان وفيه نظر

...ية حيثا في الانشرع فانها ما هي كل جزء من المني الحاصل من الذكر ...
...صوص بان يجعل بعضه مستعد النطفية والبعض مستعد للعصبية الى غير ذلك
...وع فانه من الموضع فقد تبها اصابة به فانها تصور به مواد الاعضاء
...ه بما يسمى مصورة وقد ذهب [illegible] الطوسي [illegible] الى ان ...
...قوة عديمة الشعور ممتنع وكان الامام ذهب الى ذلك فقد الم...
...بها والعاقبة يجب [illegible] ويمكن ... مع فقط ...
...يع قوة جاذبة ... الفعل ... العاقد
...و اكثر الاطباء كجالينوس وابي سهيل المسيحي وصاحب الكامل وغيرهم
...المتاخرين لم يفرقوا بينها وغاية ما قيل في الفرق ان القوة ...
...لها عند انضمامه فعل الجاذبة وابتداء فعل الماسكة فاذا اصبحت ...
...مني الدم والماسكة ... صورة ... فاذا
...العضو فقد بطلت تلك صورته وقد ... صورة اخرى فيكون ذلك ...
...ف والصورة الدموية من الكون ... وانما يحصلان بان يحدث
...من ... الطبع ... استعداد المادة للصورة الدموية في الاستعداد
...ستعداد ... للصورة والعضوية في الاستعداد ولا يزال ... الاول ...
...ند الى ان ينتهي المادة الى حيث يحصل عنها الصورة الاولى
...وية فيحدث الاخرى ... فلا بد لكل منهما سابقة على
...ى الى ان الاولى هي فعل القوة الهاضمة والثانية هي فعل القوة ...
...عليه انه لم لا يجوز حصول الحالتين بقوة واحدة فانها ... مثل

الهاضمة

54

بالتحللات و استدعت كل واحد منهما قوة على حدة فلما صارت القوة اكثر من الذكر فان الغذاء له تغيرات كثيرة بحسب مراتب الهضوم بعضها تغير في الكيف فقط و بعضها تغير في الصورة النوعية ايضا و لما جاز ان يكون تلك التغيرات الكثيرة بقوة واحدة اي الهاضمة جاز ان يكون التغير الى الصورة العضوية ايضا بتلك القوة بعينها فيكون هي مبطلة للصورة الدموية و محصلة للصورة العضوية كما كانت مبطلة للصورة الغذائية و محصلة للصورة الدموية و الهاضمة تضعف من الفعل او لا حين كمال النشو و سعي الغاذية تحلل الى ان تحجز عن الحرارة و قيل هذا دليل على التغاير بين القوتين و يحتمل ان يكون قوة واحدة يختلف حالها بالقوة و الضعف فيحصل بسببه من الغذاء ما يزيد على قدر المتحلل و ذلك في سن النمو اعني الى قريب من الثلثين ثم يطرق اليها شيء من الضعف فيحصل ما به وفاء ذلك في سن الوقوف الى قريب من الستين ثم تتزايد ضعفها فلا تقوى على تحصيل ما به وفاء المتحلل و ذلك في سن الانحطاط الخفي الذي يبتدئ اعني الى قريب من الستين و سن الانحطاط الظاهري الذي هو ما بعده الى آخر العمر فصل في النفس الحيوانية و هي كمال اول لجسم طبيعي آلي من جهة ما يدرك الجزئيات الجسمانية و يتحرك بالارادة اقول هنا بحث لانه ان اراد الآلي من جهة هذا الامرين فقط على ما مر في النبات فلا يصدق التعريف على النفس الحيوانية لانها آلية من جهة الافعال النباتية ايضا و ان اراد الآلي من جهتهما مطلقا فينتقض التعريف بالنفس النباتية المناسب ان يقال من جهة ما يفعل الافعال النباتية و يدرك الجزئيات الجسمانية و يتحرك بالارادة فقط اللهم الا ان يقال اذ ذهب اليها بعضهم من ان بدن الحيوان يشتمل

اول

يشتمل على صورة معدنية لحفظ التركيب وعلى نفس نباتية للتغذية والتنمية والتوليد وعلى
نفس حيوانية للاحساس والحركة الارادية ولابد ان يشتمل على اضعف [illegible]
وان بعد منها اثر الصورة المعدنية وهو حفظ التركيب لكنها ليست آلية من جهة علمها
اعتبارا باختصاص الاثار بقوة مدركة ومحركة اما المدرك فهي اما في الظاهر او في الباطن
اما التي في الظاهر فهي الحواس والمراد ان المعلوم ليس من الحواس الظاهرة خمس الا ان حكم بالتحقق
في نفس الامر والمنحصر فيها كذلك لجواز ان يتحقق في نفس الامر حاسة اخرى ليس لنا
وان لم نعلمها كما ان الاكمه لا يعلم قوة الابصار والعنين لا يعلم لذة الجماع الاول السمع
وهو قوة في العصب المفروشة في مقعر الصماخ التي فيها هواء محتقن كالطبل اذا
وصل اليه الهواء المتكيف بكيفية الصوت المتموج الحاصل من القرع او القلع العنيفين
مع مقاومة المقروع والمقلوع للقارع والقالع الى تلك العصبة وقرع [illegible]
الهواء المحتقن فيها وكذا اذا كان الهواء قريبا منها وليس المراد بوصول الهواء
الحامل للصوت الى السامع ان يشتمل هواء واحد بعينه يتموج ويتكيف بالصوت ويصل
اليها بل ان ما يجاور ذلك الهواء المتكيف بالصوت يتموج ويتكيف بالصوت ايضا
وهكذا الى ان يتموج ويتكيف به الهواء الراكد في الصماخ فيدركه الثاني البصر
وهو قوة في ملتقى العصبتين النابتتين من مقدم الدماغ المجوفتين [illegible]
يتلاقيان ويتقاطعان تقاطعا صليبيا وبعد تلاقيهما يتباعدان الى العينين
[illegible]
المذكورة للابصار في الابصار ثلثة اقوال مذهب الرياضيين وهو ان الابصار
بخروج الشعاع من العينين على هيئة مخروط راسه عند مركز البصر وقاعدته عند سطح

55

طبيعي ثم منهم اختلفوا فيما بينهم فذهب جماعة الى ان ذلك المخروط مصمت وجماعة الى
انه مركب من خطوط شعاعية مستقيمة اطرافها التي تلي البصر مجتمعة عند مركزه ثم
تمتد متفرقة الى المبصر فما ينطبق عليه من المبصر اطراف تلك الخطوط ادركه البصر
وما وقع بين اطراف تلك الخطوط لم يدركه ولذلك يخفى على البصر المسامات التي
في غاية الدقة في سطوح المبصرات وذهب جماعة ثالثة الى ان الخارج من العين خط
واحد مستقيم فاذا انتهى الى المبصر يتحرك على سطحه في جهتي طوله وعرضه حركة
في غاية السرعة ويتخيل بحركته هيئة مخروطية الثاني مذهب الطبيعيين وهو ان الابصار بالانطباع
وهو المختار عند ارسطو واتباعه كالشيخ الرئيس وغيره قالوا ان مقابلة المبصر للباصرة
توجب استعداد الفيض بصورته على الجليدية ولا يكفي في الابصار الانطباع
في الجليدية والا لرأى شيئا واحدا شيئين لانطباع صورته في جليدتي العينين
بل لابد من تادي الصورة من الجليدية الى ملتقى العصبتين المجوفتين ومنه الى
الحس المشترك فلم يريدوا بتادي الصورة من الجليدية الى الملتقى ومنه
الى الحس المشترك انتقال العرض الذي هو الصورة بل ارادوا ان انطباعها
في الجليدية معد لفيضان الصورة على الملتقى وفيضانها عليه معد لفيضانها
على الحس المشترك هذا والثالث مذهب طائفة من الحكماء وهو ان الابصار
ليس بالانطباع ولا بخروج الشعاع بل بان الهواء المتوسط الذي بين البصر
والمرئي يتكيف بكيفية الشعاع الذي في البصر ويصير بذلك آلة للابصار
والشم وهو قوة في زائدتين ناتئتين من مقدم الدماغ شبيهتين بحلمتي
الثدي والجمهور على ان الهواء المتوسط بين المشمومات [illegible] ذي الرائحة

والجليدية عضو [illegible]

الرائحة يتكيف بالرائحة الاقرب فالاقرب الى ان يصل الى الحاسة
فتدركها وقال البعض بسبب تجزية وانفصال اجزاء من ذي الرائحة تخالطها
الاجزاء الهوائية فتصل الى الشامة وتعقيبه انه لفعل ذو الرائحة في
الشامة من غير استحالة في الهواء ولا تجزء وانفصال والذوق وهو قوة
في العصب المفروش على جرم اللسان وادراكها بتوسط الرطوبة اللعابية
بان يخالطها اجزاء لطيفة من ذي الطعم ثم تغوص هذه الرطوبة معها في
جرم اللسان الى الذائقة فالمحسوس ح هو كيفية ذي الطعم ويكون الرطوبة
56 معها في جرمها واسطة لتسهيل وصول الجواهر الحامل للكيفية الى الحاسة
او بان يتكيف نفس الرطوبة بالطعم بسبب المجاورة فتغوص وحدها فيكون
المحسوس كيفيتها واللمس وهو قوة في العصب التي لاكثر البدن وذهب
الجمهور الى انها قوة واحدة وقال كثير من المحققين ومنهم الشيخ انها اربع
الحاكمة بين الحرارة والبرودة وبين اليبوسة والرطوبة وبين الخشونة
والملاسة وبين اللين والصلابة ومنهم من زاد الحاكمة بين الثقل والخفة واما
التي في الباطن فهي ايضا خمس بالاستقراء الحس المشترك والخيال و
الوهم والحافظة والمتصرفة وعد جميعها من المدركة مع ان المدرك هو الحس المشترك
والوهم فقط ولان الباقي يعين على الادراك اما الحس المشترك ويسمى
باليونانية بنطاسيا اي لوح النفس فهي قوة مرتبة في مقدم التجويف
الاول من التجاويف الثلثة التي في الدماغ تقبل جميع الصور المنطبعة في
الحواس الظاهرة فهؤلاء الحواس كجواسيس لها ولذا سمي حسا مشتركا

وفي عالم البصر لا بأن يحدث القطرة النازلة خطاً مستقيماً والنقطة الدائرة بسرعة خطا
مستديراً وليس شيئاً منهما اي الخط المستدير والمستقيم في البصر اذ البصر
لا يرتسم فيه الا المقابل وهو القطرة والنقطة فاذن ارتسامهما انما يكون
في قوة اخرى غير البصر يرتسم فيها صورة القطرة والنقطة ويبقى قليلاً على
وجه يتصل الارتسامات البصرية المتتابعة بعضها ببعض فيرى خطاً واحداً
اعترض عليه بانه لا يجوز ان يكون الاتصال الارتسامات في الباصرة بان يرتسم المقابل
الثاني قبل ان يزول المرتسم الاول لقوة ارتسام الاول وسرعة تعقب الثاني
فيكونان معاً واما الخيال فهو قوة مرتبة في مؤخر التجويف الاول من الدماغ
عند الجمهور قال المحقق في شرح الاشارات كان الروح المصبوب في البطن
المقدم هو آلة الحس المشترك والخيال الا ان ما في مقدم ذلك البطن بالحس المشترك
اخص وما في مؤخره بالخيال اخص تحفظ جميع صور المحسوسات وتمثلها بعد
الغيبة وهي خزانة الحس المشترك فانا اذا شاهدنا اولاً صورة ثم ذهلنا عنها
ثانياً ثم شاهدناها مرة اخرى نحكم عليها بانها هي التي شاهدناها قبل فلو لم تكن
محفوظة فيها لكان الذهول لا يمتنع منا الحكم بانها هي التي شاهدناها قبل ذلك
قيل هذه الملازمة ممنوعة لجواز ان يكون الحافظ لها في بعض الاشياء العالية
هنا ويكون الاختلاف بين حالتي الذهول والنسيان بملكة الاتصال بها
وعدمها واعترض عليه بان الغائب الحافظ للصورة اما ان يكون جوهراً مفارقاً
او قوة جسمانية والاول باطل لان المفارق لا يرتسم فيه الصورة الجزئية المتكيفة
بالعوارض المادية وكذا الثاني فانه لو امكن ان ندرك شيئاً بالقوة الجسمانية

تعقب الصورة

لجسمانية القائمة بغيرها بالاتصال لامكن ان يبصر الشخص ويسمع بآلة غير جسمانية
بطلان ذلك لا يخفى على احد اقول فيه بحث لانه لا يلزم من كون الآلة الحافظة
للصور قوة جسمانية امكان ان يدرك شيئا بالقوة الجسمانية القائمة بغيرها
بالاتصال حتى يلزم امكان ان يبصر الشخص ويسمع بباصرة الغير وسامعته بل
اللازم منه هو امكان ان تدرك شيئا ارتسم في قوة جسمانية قائمة
بالاتصال كالقوى التي في الاجرام السماوية وهذا غير ظاهر البطلان
وقد يقال الذي يدل على تعدد هذه القوة ان القبول غير الحفظ ولذا يوجد
57 احدهما دون الآخر كما في الماء فانه يقبل ولا يحفظ والقوة الواحدة لا يصدر
عنها الا فعل واحد فيستحيل ان يكون القوة الواحدة قابلة وحافظة معا فالقابلة
هي الحس المشترك والحافظة هي الخيال وفيه نظر لان الحفظ مسبوق بالقبول
دائما وظنه ضرورة فقد اجتمعا في قوة واحدة سميتموها بالخيال على
ان القبول والادراك من قبيل الانفعال دون الفعل فاجتماع القبول والحفظ
في شيء واحد لا يقدح في قولهم الواحد لا يصدر عنه الا الواحد واما الوهم فهو
قوة مرتبة في الدماغ كله لكن الاخص بها هو التجويف الاوسط من الدماغ
تدرك المعاني وهي ما لا يدرك بالحواس الظاهرة الجزئية الموجودة في
المحسوسات كالقوة الحاكمة في الشاة بان الذئب مهروب عنه والولد معطوف
عليه واما الحافظة فهي قوة مرتبة في اول التجويف الآخر من الدماغ تحفظ
ما تدركه القوة الوهمية من المعاني الجزئية الغير المحسوسة الموجودة في المحسوسات
وهي خزانة القوة الوهمية واما المتصرفة فهي قوة مرتبة في البطن الاوسط من التجويف

الاوسط من الدماغ وسلطانها في الجزء الاول من ذلك التجويف من شأنها تركيب
بعض ما في الخيال والحافظة من الصور والمعاني مع بعض وتفصيله عنه وهذه القوة
اذا استعملها العقل في مدركاته بضم بعضها الى البعض او فصله عنه سميت متفكرة
واذا استعملها الوهم في المحسوسات مطلقا سميت متخيلة فان قيل كيف يستعملها
الوهم في الصور المحسوسة مع انه ليس مدركا لها قلنا لان القوى الباطنة كالمرايا
المتقابلة فينعكس الى كل منها ما ارتسم في الاخرى والوهمية هي سلطان
تلك القوى فلها تصرف في مدركاتها بل لها تسلط على مدركات العقل فتنازعها
ويحكم عليها بخلاف احكامها واما القوة المحركة فتنقسم الى باعثة وفاعلة اما الباعثة
وتسمى شوقية فهي القوة التي اذا ارتسمت في الخيال صورة مطلوبة او مهروب عنها
حملت اي تلك القوة الفاعلة على التحريك اي تحريك الاعضاء وهي اي الباعثة
ان حملت الفاعلة على تحريك لطلب الاشياء المتخيلة سواء كانت ضارة
في نفس الامر او نافعة طلبا لحصول اللذة تسمى قوة شهوانية لان حملها
هذا تابع للشوق الى تحصيل الملائم المسمى شهوة وان حملت الباعثة
الفاعلة على تحريك يدفع به الشيء المتخيل سواء كان ضارا في نفس الامر مرادا
دفعه طلبا للغلبة تسمى قوة غضبية لابتناء هذا الحمل على الشوق الى
دفع المنافي المسمى غضبا واما الفاعلية فهي التي تعد العضلات بقبضها
وبسطها وتشنجها وارخائها على التحريك وهو مخصوص [illegible] نفس ناطقة الانسان
وهي كمال اول لجسم طبيعي آلي من جهة ما يدرك الامور الكلية ويجز منه
المجردة وتفعل الافعال الفكرية او الحدسية فلها باعتبار تحصيلها من الابتداء

للنفس قوة عاقلة تدرك بها التصورات والتصديقات اي الامور النظرية والتصديقية
وتسمى تلك القوة العقل النظري والقوة النظرية وقوة عاملة تحرك بدن الانسان الى
الافعال الجزئية بالفكر والروية او بالحدس على مقتضى اراء واعتقادات تخصها
اي تلك الافعال وتسمى تلك القوة العقل العملي والقوة العملية والنفس باعتبار القوة
العاقلة لها مراتب اربع المرتبة الاولى ان تكون خالية عن جميع المعقولات التي
يكون تعقلها بالانطباع فان النفس لا تخلو عن العلم الحضوري بنفسها بل هي مستعدة
لها وتسمى اي هذه المرتبة العقل الهيولاني واكثر اطلاقه على النفس في هذه المرتبة و
كذا الحال في سائر المراتب المرتبة الثانية ان يحصل لها المعقولات البديهية
58 بسبب احساس الجزئيات والتنبه لما فيها من المشاركات والمباينات فان النفس
اذا احست بجزئيات كثيرة وارتسمت صورها في الالات الجسمانية ولاحظت
نسبة بعضها الى بعض استعدت لان يفيض عليها من المبدأ صور كلية واحكام
فيما بينها بالضرورة فالمستعدة استعدادا قريبا لان يحصل من البديهيات الى
النظريات بالفكر او الحدس تسمى العقل بالملكة لما حصل لها من ملكة
الانتقال الى النظريات وفيه نظر اذ ليس في هذه المرتبة الا استعداد الانتقال الى
النظريات والمراد بالملكة هنا ما يقابل الحال اي الكيفية الراسخة لان استعداد
الانتقال الى النظريات راسخ في هذه المرتبة او ما يقابل العدم كانه قد حصل للنفس فيها
وجود [illegible] اليها بناء على قربه كما سمي العقل عقلا بالفعل مع كونه بالقوة لان
قوته قريبة من الفعل جدا المرتبة الثالثة ان يحصل لها المعقولات النظرية لكن لا
بالفعل بل صارت مخزونة عندها بحيث تستحضرها متى شاءت بلا احتياج الى كسب جديد

وذلك انما يحصل اذا لاحظت النظريات الحاصلة مرة بعد اخرى حتى يحصل لها ملكة تقوى
على ذلك الاستحضار وهي العقل بالفعل وصاحب المحاكمات عندي انه لا اعتبار للملكة وقال
الاستحضار في العقل بالفعل بل القدرة على الاستحضار كافية فيه فاذا حضرت المعقولات
وذهلت عنها فهي قادرة على استحضارها فهذه المرتبة لو لم تكن عقلا بالفعل لم
ينحصر مراتب القوة النظرية في الاربعة فلا بد من الاقتصار على الاقتدار
الاستحضار والمرتبة الرابعة ان يطالع المعقولات المكتسبة وهي العقل المطلق
اعتبرها اكثرهم بالقياس الى كل معقول بانفراده ولا شبهة في وقوعها في هذه النشأة
وقد يعتبر بالقياس الى جميع المعقولات والظاهر انها حينئذ انما يكون في دار القرار ومنهم من
جوزها في هذه النشأة لنفوس كاملة لا تشغلها شأن عن شأن فانهم مع كونهم في
جلابيب من ابدانهم قد انخرطوا في سلك المجردات التي تشاهد معقولاتها دائما واعلم
ان العقل بالفعل متأخر في الحدوث عما سماه القوم عقلا مطلقا لان المدرك ما لم يشاهد
مرات كثيرة لا يصير ملكة ومتقدم عليه في البقاء لان المشاهدة تزول بسرعة وتبقى
ملكة الاستحضار مستمرة فيتوصل بها الى المشاهدة فمنهم من نظر الى التأخر في الحدوث
فجعله رابعة ومنهم من نظر الى التقدم في البقاء فجعله مرتبة ثالثة ويسمى معقولاتها مرتبة
عقلا مستفادا ولا يخفى على من احاط بكتب الفن ان ما ذكره خلاف اصطلاح
القوم فانهم يطلقون العقل المستفاد على النفس في المرتبة الرابعة او على
نفس تلك المرتبة ثم العقل بالملكة ان كان في الغاية بان يكون [illegible] لكل
نظري بالحدس من غير حاجة الى فكر يسمى قوة قدسية اعلم ان القوة العاقلة
[illegible] النفس [illegible] كما لا يطلق على مبدأ التعقل للنفس يطلق على نفسها

نفسها بعينه مجرد عن المادة لو كانت مادية لكانت ذات وضع فان [illegible]

او منقسم لا يتحمل الى الا [illegible] لان كل ماله وضع من [illegible] منقسم [illegible]

الثاني لان معقولا له ان كان بسيطا لزم انقسامه ان اريد بالبسيط ما لا جزء له اصلا لا بالفعل

ولا بالقوة فلا يتم لجواز [illegible] كل مركب انما يتركب من البسائط وان اريد به ما لا جزء له بالفعل

فالا [illegible] الانقسام بالقوة [illegible] لان [illegible]

الاجزاء [illegible] كانت [illegible]

[illegible] البسائط [illegible] من اجزاء غير متناهية [illegible] البسائط

[illegible] ان [illegible]

[illegible] لان البدن [illegible]

[illegible] في الكمال [illegible]

[illegible] بل الاستغراق [illegible]

[illegible] ذلك الاستغراق [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

والنفس يجوز ان يكون [illegible] في زمان [illegible]

[illegible] ونقول ايضا ان النفوس [illegible] الابدان [illegible]

[illegible] موجودة قبل البدن [illegible]

[illegible] ان يكون [illegible] جاز ان يكون [illegible]

[illegible] مشترك استندوا على اشتراكها في الماهية [illegible] فظهر انا لا نسلم ان
ما عرفوا المقتضى حد لها ولو ان سلم فلم لا يكون هذا المتعدد المشترك بين النفوس الناطقة
وهي متخالفة بالطبيعة بما به الاشتراك غير ما به الامتياز ولا جائز ان تكون بالعوارض
[illegible] العوارض [illegible] الشي بسبب القابل اي العوارض [illegible]
من المبادي [illegible] من قبل القابل لكن الشي واختلاف [illegible]
[illegible] العوارض [illegible] الا كان العوارض لانها قابل النفس [illegible]
هو البدن فشي لم يكن [illegible] فلم [illegible] وجوده على [illegible]
فتكون حادثة مع الابدان [illegible] مبنية على الطريق الشائع اذ على تقدير
صحته يجوز اختلافها قبل الابدان المتعلقة بها بالعوارض [illegible]
بالابدان [illegible] الوجود
[illegible] الهوية ولا
[illegible] فان تصوره غير مانع من الشركة بين كثيرين بان
[illegible] التشخص [illegible] مانع من وقوع الشركة
[illegible] الصحيح [illegible] ان يقال التشخص زايد
[illegible] ويمكن ان يتكلف ويقال المراد بالتشخص [illegible] التشخص
باعتبار [illegible] كما يطلق النوع على [illegible] النوع
[illegible] باعتبار افراد [illegible] الكلي
يقال على ما لا ينقسم من الجهة التي يقال له انه واحد والمناسب ان يقال ما لا ينقسم من
[illegible] انه لا ينقسم وهو [illegible] واحد بالشخص ولا محالة يكون امورا متكثرة

الذي استضاء بمقابلة الشمس فههنا مضيء وضوء يغايره وشيء ثالث اولا

الضياء الثانية المضيء بالذات بضوء هو غيره اي الذي يقتضي ضوءه

اقتضاء بحيث يمتنع تخلفه عنه كجرم الشمس اذا فرض اقتضاؤه لهذا الضوء فهنا

مضيء لذاته وضوء يغاير ذاته الثالث المضيء بالذات بضوء هو عينه كضوء

الشمس فانه مضيء بذاته لا بضوء زائد على ذاته فهذا اعلى واقوى ما يتصور في

كونه الشيء مضيئا فان قيل كيف يوصف الضوء بانه مضيء مع ان معنى المضيء كما

60

يتبادر الى الاوهام ما قام به الضوء قلنا ذلك المعنى هو الذي يتعارف العامة

وقد وضع له لفظ المضيء في اللغة وليست كلامنا فيه فانا اذا قلنا الضوء مضيء

بذاته لم نرد به انه قائم به ضوء آخر وصار مضيئا بذلك الضوء بل اردنا

ان ما كان حاصلا لكل واحد من المضيء بغيره والمضيء بذاته بضوء هو غيره

اعني الظهور على الابصار بسبب الضوء فهو حاصل للضوء في نفسه بحسب ذاته

لا بامر زائد على ذاته بل الظهور في الضوء اقوى واكمل فانه ظاهر بذاته ظهورا لازما حاصلا

فيه مظهرا لغيره على حسب قابليته لان وجوده لو كان زائدا اعني حقيقته لكان

[illegible] بعيد امتناع جزئيته المستلزمة للتركيب في ذات الواجب تعالى

[illegible] التركيب الممتنع على الواجب هو التركيب الخارجي لانه موجب

للافتقار في الخارج وهو موجب للامكان واما التركيب الذهني فالوجوب لازم

امتناعه لانه لا يوجب للافتقار في الخارج بل في الذهن والافتقار في الذهن لا يوجب

الامكان اذ الممكن هو ما يحتاج في وجوده الخارجي الى الغير ولو كان حاصلا

لها لكانت الوجود من حيث هو هو مفتقرا الى الغير اي معروضه فيكون ممكنا لذاته

يستند في صدوره فلا بد من موثر وذلك الموثر ان كان نفس حقيقته فيمتنع ان يكون موجوده
قبل الوجود فان العلة الموجدة للشي يجب تقدمها على المعلول بالوجود فان العقل
مالم يلاحظ كون الشي موجودا امتنع ان يلاحظ كونه مبدا للوجود ومفيدا له فلو
كان الشي موجودا قبل نفسه هف وان كان غير تلك الماهية يلزم ان يكون الواجب
لذاته محتاجا الى الغير في الوجود وهذا محال وقال المحققون الوجود مع كونه عين
الواجب تعالى قد انبسط على هياكل الموجودات وظهر فيها فلا يخلو عنه شيء
من الاشياء بل هو حقيقتها وعينها وانما امتازت وتعينت بتقيدات
وتعينات اعتبارية فيصلح في ان وجوب الوجود عين الشخص واحد
فان قلت كيف يتصور كون صفة الشي عين حقيقته مع ان كل واحد من الموصوف
والصفة يشهد بمغايرته لصاحبه قلت معنى قولهم صفات الواجب
عين ذاته تعالى انه يترتب عليه ما يترتب على ذات وصفة معا فانهم قالوا
مثلا ان كون الواجب عين العلم والقدرة ان ذاتك ليست كافية في انكشاف
الاشياء عليك بل تحتاج في ذلك الى صفة العلم التي تقوم بك بخلاف ذاته تعالى
فانه لا يحتاج في انكشاف الاشياء وظهورها عليه الى صفة تقوم به بل المفهومات
باسرها منكشفة عليه لاجل ذاته فذاته بهذا الاعتبار حقيقة العلم
وكذا الحال في القدرة فان ذاته موثرة بذاتها لا بصفة زائدة عليها كما في
ذواتنا فهي بهذا الاعتبار حقيقة القدرة وعلى هذا يكون الذات والصفات
متحدة في الحقيقة متغايرة بالاعتبار والمفهوم ومرجعه اذا حقق الى نفي الصفات
مع حصول نتائجها وثمراتها في الذات وحدها اما الاول فلان وجوب الوجود

حادث وبين المعنيين بون بعيد اقول فيه بحث لان قوله الممكنة لا تغير معلوم

قوله الامكان لا بمعنى انه لا يتصف بالامكان فان العدم والامتناع عدميان

من المعدوم والممتنع مستغنيان بما هو المعنى المفيد في هذا المقام المعنى

امكانه [illegible] بعد [illegible] والامكان لا يكون قائما بنفسه لان امكان الوجود

بل بالاضافة الى ما هو امكان الوجود له اي امكان اضافة بين الوجود وموضوعه

الامكان فلا يكون [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] 61

[illegible] امر [illegible] اذ لا معنى لقيام امكان الشي بالامر المنفصل عنه فيكون [illegible]

[illegible] المادة وما يتوهم من ان امكان الشي هو اقتدار الفاعل عليه فيكون [illegible]

[illegible] [illegible] عدمه يتعللان بالامكان وعدمه فيقال هذا مقدور له [illegible]

[illegible] [illegible] [illegible] وهناك بحث لانا لا نسلم ان المتعلق للحادث منحصر في

المادة بالمعنى المذكور لم لا يجوز ان يكون امكان الحادث قائما بشي له تعلق

بالحادث وراء تعلق الحلول والتدبير والتصرف وان كان له تعلق [illegible]

فلم لا يجوز ان يكون الحادث جوهرا غير جسماني حالا في جوهر [illegible] كذلك [illegible]

[illegible] على امتناع ذلك اعراضا قائما بجوهر غير جسماني فان علوم العقول [illegible]

[illegible] [illegible] على الاطلاق اعراض موضوعاتها ذوات العقول

والنفوس [illegible] [illegible] اجسام ولا يمكنهم تعميم الموضوع بحيث يتناول الجسم وغيره

اذ هو يبطل ما زعموا على هذه القاعدة مثل ما سيجي من ان العقول جميع

كمالاتها بالفعل لان كون بعضها بالقوة يوجب ان للعقول مادة لان

كل حادث لابد له من مادة [illegible] في القوة والفعل القوة هي الشي الذي

قوله واعتبر انه التغير في امر ما سواء كان جوهرا او عرضا وسواء كان فاعلا او غيره من
حيث هو آخر هذا التنبيه على ان الآخر المتغير لا يجب ان يكون مغايرا له بالذات
بل قد يكون بالاعتبار كما في معالجة الانسان نفسه الناطقة في الامراض النفسانية
فان التغاير هناك اعتباري وانما اعتبر في الامراض النفسانية لكون المعالج
والمعالج متحدين بالذات متغايرين بالاعتبار واما في الامراض البدنية
فالمعالج هو النفس الناطقة والمعالج هو البدن وهما متغايران بالذات واعلم
ان القوة قد تطلق على امكان الحصول مع عدمه وبهذا المعنى يقابل الفعل يعني
الحصول فالمناسب ان يقتصر على ذكر القوة في عنوان الفصل او ذكر هذا المعنى
والبحث عنه وكل ما يصدر عن الاجسام في العادة المستمرة المجربة من الآثار
والافعال كالاختصاص بأين وكيف وحركة وسكون فهي صادرة عن قوة موجودة
فيه فان ذلك اما ان يكون لكونه جسما او لامر اما فيه او القوة موجودة فيه
وكذا لا يكون كذلك لاشتركت الاجسام فيه والثاني القوة المطلوبة والا لكان ذلك
[illegible] الا بأمور اتفاقية لا يكون دائمية ولا اكثرية فكذا انا [illegible] قول
[illegible] ان اراد بالامور الاتفاقية مطلق الامور الخارجية فهذه
[illegible] فان اراد بها ما لا يكون دائمة ولا اكثرية كما هو الظاهر من كلام
المصنف [illegible] لتوجيه هذا المقام لان الامور الاتفاقية هي التي لا يكون
دائمة ولا اكثرية فانحصر تم ولعل هذا القائل اخذ ذلك مما ذكره من ان
ما يؤدي سببا الى المسبب اما ان يكون دائما او اكثريا او مساويا او اقليا
فالسبب الذي يتأدى الى المسبب على احد الوجهين الاولين يسمى سببا ذاتيا

بعد النفسانية

ذاتيا وذلك السبب يسمى فاعلا بذاته والسبب الذي يتادى الى سببية [illegible]
الى غيره يسمى سببا اتفاقيا وذلك السبب يسمى غاية اتفاقية فان كان من قوة
وجوده فيه وهو المطلوب فصل في العلة والمعلول اما العلة فيقال لكل ما له
[illegible] م يحصل من وجوده مدخل [illegible] هذا التعريف لا يصدق الا
العلة التامة عليه ولا يشك [illegible] بعيد هذا [illegible] منها عدد للمعلول [illegible]
62 التوجه قال المراد ان يكون لوجوده تاثير ما حتى اى وجوده في [illegible]
على [illegible] يتعدد عدم المانع وجوده عدم المانع كاشف عن امر وجودي
هو المحتاج اليه كعدم الباب المانع للدخول فانه كاشف عن وجود فضاء له
[illegible] للنفوذ فيه وكعدم العمود المانع من سقوط السقف فانه كاشف عن
وجود [illegible] فيه تمكن تحرك السقف هبوطا الا ان الشرط الوجودي ربما لا يعلم الا
بان يعبر عنه بذلك فيسبق الى الاوهام ان ذلك الامر العدمي هو المحتاج
اليه وليس [illegible] انه كذلك بل الحق ان مدخلية الشيء في وجود آخر اما ان يكون بحسب وجوده
فقط كالفاعل والشرط الوجودي والمادة والصورة فيجب ان يكون موجودا واما بحسب عدمه
فقط كالمانع فيجب ان يكون معدوما واما بحسب وجوده وعدمه معا كالمعد فانه
يجب عدمه الطارئ على وجوده فيجب ان يوجد [illegible] يعدم [illegible]
العلة ما يحتاج اليه امر في تحققه وهي اربعة [illegible] مادية وصورية وفاعلية وغائية
اما المادية فهي التي تكون جزءا من المعلول لكن لا يجب بها ان يكون المعلول موجودا بالفعل
كالطين للكوز واما العلة الصورية فهي التي تكون جزءا من المعلول يجب بها ان
يكون المعلول موجودا بالفعل كالصورة للكوز وليس المراد بالعلة المادية والصورية

ما يحصل الجسم من المادة والصورة الجوهريتين اللتين يتقوم بهما وغيرهما من الجواهر و
الاعراض التي يوجد بها امر بالفعل او بالقوة وهاتان علتان للماهية داخلتان
في قوامها كما انهما علتان للوجود ايضا لتوقفه عليهما فيختصان باسم علة الماهية تمييزا
لهما عن الباقيين المشاركين اياهما في الوجود واما العلة التي يتعلق بها يكون
منها وجود والمعلول كالفاعل للكون واما العلة الغائية فهي التي لاجلها وجود
كالعرض البسيطة من الكون وهي انما تكون علة بحسب وجودها الذهني واما بحسب وجوده
الخارجي فهي معلولة لمعلولها لترتبها عليه وتأخرها عنه في الوجود فلها العلية
والمعلولية بالقياس الى شيء واحد لكن بحسب وجوديها الذهني والخارجي وهاتان
[illegible] تختصان باسم علة الوجود لتوقفه عليهما دون الماهية [illegible] المذكور
بالشرط والمعد وعدم المانع وقد يقال ان المقسم هو علة الشيء بلا واسطة والمعد
من اقسامه هو المادة بمعنى القابل والعلة الفاعلية بمعنى الفاعل المستقل لان
والمعلول يحتاج الى القابل والفاعل المذكورين اولا وعلى لا يحتاج الى ما ذكر الا انها
بواسطة احتياجهما اليه وفيه بحث لانه لا يتناول المقسم للعلة الغائية
و[illegible] يحتاج المعلول اليها الا بالواسطة انما هو في مؤثرية الفاعل ثم العلة
الفاعلية متى كانت بسيطة اي كانت واحدة في ذاتها على [illegible] لما صدر عنه
ولم يكن فعلها مشروطا بامر استحال ان يصدر عنها اكثر من الواحد لان ما يصدر
عنه اثران فهو مركب لان كون الشيء بحيث يصدر عنه الاثر غير كونه بحيث
يصدر عنه ذلك الاثر لامكان تعقل كل منهما بدون الاخر فمجموع هذين
المفهومين او واحد منهما ان كان داخلا في ذات المصدر لزم التركيب في ذاته

فی وحده ما انحاء حاصل کان بعد انما ای المفهوم ذو کما ما کسی بل ای هو
الحقیقی وحده مصدر للاثنین والمقدر خلافه المصدر لنا غیر کونه مصدرا
لذلک المفهوم فینقل الکلام الیها فیتسلسل مجالا الا ان یجب الترکیب الکثرة فی
جهات لامتناع البسیطة وقد یقرر الدلیل بطریق البسط فیقال ان کل واحد
من مفهومی مصدریته او مصدریته ذاک بعینه الواحد الحقیقی کمال لا امر حقیقی
63 بسیطا ما هیات مختلفان فمن کانا داخلا فیه او دخل احدهما کان الاخر
خارجا لزم الترکیب فقط ان خرجا او خرج احدهما کان لذلک الخارج لزم التسلسل
فقط وان دخل احدهما وخرج الاخر لزم الترکیب والتسلسل معا فاما ان سلم
والکل مخرج فهیهنا بحث اما اولا فلانه لو تم ما ذکره لزم ان لا یصدر عن الواحد
الحقیقی شیء اذ لو صدر عنه شیء لکانت مصدریته لذلک الشیء امرا مغایرا
له لکون النسبة بینه وبین غیره فهو اما داخل فیه فیلزم ترکیبه او خارج عنه معلول
له فیعود وینتقل الکلام الی مصدریته او نقول کان الصادر هناک شیئین
احدهما کانت فی الصادر عن الواحد والثانی مصدریته لذلک الشیء کان شیئا
واحدا وهو مناف لما ادعیتم من ان المعلول عند اتحاد العلة واحد واما ثانیا
فلان المصدریة امر اعتباری فیستغنی عن المصدر فقد یقال لا بد ان یکون للعلة
خصوصیة مع المعلول لا یکون لها تلک الخصوصیة مع غیره اذ لولا ما لم یکن
اختصاص لهذا المعلول اولی من اقتضاء [illegible] فلا یتصور صدوره
عنها فاذا لم یکن مع العلة الموجبة حیثیات متعددة لا داخلة فیها ولا خارجة
عنها بل کانت فی ذاتها بسیطا لا کثرة فیها بوجه من الوجوه فلا شک ان لا یجوز

انما يكون بحسب انيات فاذا فرض لها معلول كانت لعلة بحسب في ابها خصوصية
بحيث مع وجودها يصل فلا يمكن ان يكون لها معلول آخر والا لزم ان يكون
لها خصوصية بحسب ذاتها مع الثاني فلا يكون لها مع شيء من المعلولين خصوصية
بحيث لها مع غيره فلا يكون علة لشيء منهما وفيه بحث لجواز ان يكون لها بحسب ذاتها وحدة
مع جميع الجهات خصوصية مع امور متعددة لا يكون تلك الخصوصية لها مع غير تلك
الامور فيصدر عنها تلك الامور بعينها الا البعض منها دون البعض ونقول ايضا ان
المعلول يجب وجوده عند وجود علته التامة اي عند تحقق جملة الامور المعتبرة
في تحققه قيل هذا التفسير على ما ان الواجب الاول علة تامة بالنسبة
الى معلوله الاول ع لانتفا ذلك هذا التفسير اذ لا يصدق عليه انه جملة الامور
والتفسير الجامع انها علة لا يتوقف المعلول على ما هو خارج عنها حتى يعطي
فلا بد من اعتبار امكان المعلول في التركيب لانه وفيه بحث بان علة الاحتياج
الى الفاعل هو الامكان فالشيء ما لم يعتبر متصفا بالامكان لم يعتبر له علة
فالامكان ماخوذ في جانب المعلول فانا نجد شيئا ممكنا ثم نطلب له علة فلا
انه مع ذلك لا يعتبر امكانه مع الفاعل مرة اخرى ورد هذا بان كلام المجيب
مع كون ذاتا مع انه لا يجعل المعلول جزءا من العلة التامة اليه ولو
قال الامكان جزء من العلة التامة مع كونه صفة للمعلول لم يعتبر افعلكم
لم يلزم محذور وايضا لما كان الامكان من شرائط التاثير فالوجود موثر لم
امر في تاثيره وا علم ان المعلول اذا كان مركبا فجميع اجزائه التي هي جهته يكون جزءا
من العلة التامة والجزء لا يكون محتاجا الى الكل بل الامر بالعكس فاطلاق

فاطلاق لفظ العلة عليها بالمعنى المذكور غير صحيح لانه لو لم يكن واجب الوجود

لكن ممكنا يمتنع العدم ويتحج والا لما وجد او ممكن الوجود ح فلنفرض وجوده

معها في زمان وعدمه معها في زمان آخر فيحتاج في زمان الوجود الى مرجح

من العلة الى الفعل اذ الترجيح الحاصل من العلة التامة مشترك بين الزمانين

[illegible] الامور المعتبرة في وجوده ح لانه قد فرضنا انها علة تامة

فثبت ان المعلول يجب وجوده عند تحقق العلة التامة فيكون واجبا لغيره 61

ممكنا بالذات لانا لو اعتبرنا ماهيته من حيث هي هي لا يجب لها الوجود

ولا العدم من الممكنات الا انها لان التحقيق الى اوهام العوام من تاثير

العلة في الشيء بقا في وجوده كون الشيء محتاجا في تاثير العلة الى سلبه

لان الشيء اذا كان معدوما ثم وجد فاما ان يضاف العلة كونه معلولة

لوجوده حالة العدم او حالة الوجود او في الحالتين معا لا جائز ان يلا

تفيد وجوده حالة العدم او في الحالتين معا لا لانه امتنع الوجود

فاذن تفيد وجوده حالة وجوده المعاد فلا يلزم تحصيل الحاصل

وكون الشيء موجودا بها في كونه معلولا فقال بعضهم هذا الاوهام العامية ان

معلول العلة ما وجد من علة لا يحتاج في بقائه اليها [illegible]

الموجدة لفناده بل يبقى موجودا بعد فناء العلة [illegible]

متحاشون عن القول بانه لو جاز العدم على الباري تعالى عن ذلك

في وجود العالم وحيث [illegible] من [illegible]

الحق فالحق اورد هذه البداية لازالة هذا الشبهة اذ لو بقي المعلول بعد

فقد ان العلة لم تكن العلة موثرة فيه حالة وجوده وهو خلاف ما ثبت بالحق

من ان العلة موثرة في المعلول حال وجوده بهما قول فيه بحث اذ الثابت

هيهنا بالدليل ان العلة موثرة في المعلول في آن وجوده لا انها موثره

فيه حالة وجوده مطلقا فلا منافات بينه وبين بقاء المعلول بعد فناء

العلة فلا تزيل هذه المقدمة هذا الوهم المذكور والذي يزيل هو ما

ذكره من ان علة افتقار الممكن الى الموثر هو الامكان

[illegible] الحلول [illegible] اما ان يكون مختصا بشيء [illegible]

[illegible] هو القسم الاول يسمى السريان [illegible]

[illegible] فيه فقد ذكروا لابد ان يكون لاحدهما حاجة الى صاحبه بوجه من الوجوه

والا امتنع ذلك [illegible] الضرورة فلا يخلو اما ان يكون المحل محتاجا الى

الحال فيسمى المحل هيولى والحال صورة او بالعكس فيسمى المحل موضوعا و

الحال عرضا المناسب لعلة الافتقار اما ان يكون من الطرفين [illegible]

الهيولى والصورة [illegible] العرض [illegible]

[illegible] لان الحال مفتقر الى المحل مطلقا واذا ثبت هذا فنقول

الجوهر هو ماهية هي اذا وجدت في الاعيان اي الخارج [illegible]

كانت لا في موضوع فظاهر ان هذا المعنى انما يصدق على ماهية [illegible]

وح يخرج منه واجب الوجود اذ ليس وراء الوجود ماهية ويدخل فيه الصورة

المعقولة للجوهر فانها وان كانت حالا كونها في الذهن في موضوع لكن يصدق

عليها انها اذا وجدت في الخارج لم يكن وجودها في موضوع وهذا على مذهب

على مذهب من يقول ان الحاصل في الذهن هو ماهيات الاشياء وان خالفناها

في الوجود وما يتبعه من الاحوال واما من قال ان الحاصل في الذهن هو

اشباحها التي تخالفها في الماهية المناسبة لها من حيثية مخصوصة بها فلا يرد

عليه ذلك لان الصور العلمية لبعض الاشياء دون بعض فلا يكون تلك الصور عنده الا اعراضا

موجودة بوجود خارجي قائمة بالنفس كسائر الاعراض القائمة بها واما الرسم

فهو الموجود في موضوع فالصور العقلية للجوهر يكون جوهرا وعرضا معا

على الاول من المذهبين وجه [illegible] صاحب حكمة العين حيث لا يشتبه

هو الماهية التي اذا وجدت في الخارج كانت في موضوع ثم الجوهر ان كان

حالا فهو الصورة فقيل هذا باطل بالجسم فانه محل للاعراض مع انه ليس بهيولى واجيب

بان المراد ان كان محلا لجوهر آخر فهو الهيولى وفيه بحث اذ النفس محل للصورة

الجوهرية مع انها ليست بهيولى وان كان حالا فهو الصورة الجسمية او

النوعية وان لم يكن حالا ولا محلا فان كان مركبا منهما فهو الجسم الطبيعي

وان لم يكن كذلك فان كان متعلقا بالاجسام تعلق التدبير والتصرف فهو

النفس الانسانية او الفلكية والا فهو العقل فلذلك انحصر في خمسة انواع

وانما قيد التعلق بالتدبير والتصرف لان العقل تعلق بالجسم لكن لا على

سبيل التدبير والتصرف بل على سبيل التاثير فقط واما النفس فقد يكون

مدبرة وقد يكون موثرة كما في الاصابة بالعين والجوهر ليس جنسا لهذه

الاقسام الخمسة فذلك [illegible] صاحب الكتاب بان ما يدخل تحته مركبا من جنس وفصل

وليس كذلك لان النفس ليست مركبة منهما لانها من قبيل الماهية البسيطة

فيشكل لكون [illegible] لا يلزم من انقسام الاجزاء البسيطة لحالتهما

[illegible] إذ لا يلزم من تركيب النفس في الذهن تركيبها في الخارج

واقسام العرض تسعة بالاستقراء الكم والكيف والاين والمتى و

الاضافة والملك والوضع والفعل والانفعال اما الكم فهو الذي يقبل

المساواة واللامساواة لذاته قيل هذا التعريف دوري اذ المساواة

هي الاتحاد في الكم والاولى ان يقال هو ما يقبل القسمة لذاته اي يمكن ان

يفرض فيه اجزاء [illegible] لذاته [illegible] الكم بالعرض مثل محل الكم وحاله

الى غير ذلك وينقسم الى منفصل وهو ما لا يكون [illegible] الى اجزائه [illegible]

واحدة كالنقطة بالقياس الى جزئي الخط فانا ان اعتبرت نهاية [illegible]

الجزئين يمكن اعتبارها بداية للجزء الآخر [illegible] بعينه [illegible]

بداية الجزء الآخر فليس لها اختصاص باحدى الجزئين [illegible] الاختصاص

بالنسبة الى الجزء الآخر بل نسبتها اليهما على السوية وكالخط بالقياس الى

جزئي السطح والسطح الى جزئي الجسم والآن الى جزئي الزمان والحد

المشترك [illegible] اذا ضم الى احد القسمين لم يزد [illegible]

[illegible] منه شيئا ولولا ذلك لكان الحد المشترك جزءا

آخر [illegible] فيكون التقسيم الى القسمين تقسيما الى ثلثة و

[illegible] تقسيما الى خمسة وهكذا فالنقطة ليست جزءا من الخط

بل [illegible] الخط بالقياس الى الخطوط والسطح بالقياس الى الجسم

ولا يوجد بين اجزاء الكم المنفصل حد مشترك فان العشرة اذا قسمتها الى

قسمتها الى ستة واربعة كما ان السادس [illegible] وان الستة داخلة فيها وربما
يكن الاربعة فلم يكن من الاربعة ثمة امر مشترك بين قسمي العشرة وهما الستة
والاربعة كما كانت النقطة مشتركة بين قسمي الخط كالعدد وذكروا ان الكم المتصل
منحصر في هذا التقسيم باعتبار انواعه والى متصل وهو ما يكون بين اجزائه
المفروضة حد مشترك قار الذات وهو المقدار كالخط والسطح والثخن اي
الجسم التعليمي والى متصل غير قار الذات وهو الزمان قيل ان وجد شيء من
اجزاء الزمان يلزم اتصال الموجود بالمعدوم وان لم يوجد لزم اتصال المعدوم
بالمعدوم وكلاهما محالان بالبديهة وان اعتبر اتصال اجزائه بعضها ببعض
في الخيال كان من قبيل القار لاجتماع اجزائه هناك والجواب ان ذلك
الاتصال المتحد في الخيال حيث انه لاحظ العقل وجوده في الخارج حكم
بامتناع اجتماع اجزائه هناك وهو معنى قوله غير قار الذات واما الكيف
فهو هيئة في شيء لا تقتضي لذاته قسمة خرج به الكم ولا نسبة خرج به البواقي وفي
جعل النقطة والوحدة من الاعراض دون الكيف نظر فقيد [illegible] اقتضاء
اوليا احترازا عنهما وينقسم الى كيفيات محسوسة باحدى الحواس الظاهرة
راسخة كحلاوة العسل وملوحة ماء البحر وتسمى انفعاليات وغير راسخة كحمرة
الخجل وصفرة الوجل وتسمى انفعالات والى كيفيات نفسانية مختصة
بذوات الانفس الحيوانية بمعنى انها تكون في الاجسام الحيوانية دون النبات
والجماد فلا تنتقض ببعضها للمجردات من الواجب وغيره وفسر بعضهم
المختصة بذوات الانفس مطلقا وهي حالات ان لم يكن راسخة كالكتابة في ابتداء

لملكيات التي كانت راسخة كالكتابة بعد الرسوخ والعلم وغير ذلك

والكيفيات الاستعدادية اي التي من جنس الاستعداد فانها مفسرة باستعداد

شديد نحو الدفع واللاانفعال كالصلابة ويسمى قوة ونحو الانفعال

كاللين ويسمى ضعفا والمشهور ان لها نوعان انما هو الاستعداد الشديد

نحو الفعل كالمصارعة وليس بشيء اذ المصارعة انما يتم بثلثة امور العلم

بتلك الصناعة والقدرة عليها وكون الاعضاء بحيث يعسر انعطافها ...

نحو اللاانفعال من باب الاستعداد نحو اللاانفعال

قسم ثالث فان قيل ما المعتبر في كل واحد من استعدادي قبول

الانفعال ونحو اللاانفعال المختص بالترجيح يخرج عنهما اصل القبول الذي

نسبته اليهما على السواء فيكون قسما ثالثا قلنا معنى كون الشيء قابلا للانفعال

بحيث يمكن ويصح ان يحصل فيه ذلك الانفعال بالامر اعتباري وهو تصف

به ذلك الشيء ثم قد يوجد فيه امور يتفاوت بها حال ذلك القبول بالنسبة

الى القابل وغيره بعد اشتراكهما في مسمى ... بالاستعدادات فاصل القبول

من باب الامكان الذاتي وهو امر اعتباري يقرب القبول وبعده من باب

... الشدة المستلزمة للترجيح معتبرة في الاستعداد على

... الصلابة واللين من الكيفيات الملموسة والحق ما ذهب اليه

... لان جسم اللين هو الذي ينغمز فهناك امور ثلثة

... وحركة حاصلة في سطحه والشكل المقعر العارض لحدوث

... الثالث كونه مستعدا للقبول ذلك الامرين وليس الا وان يلين

باللين لانهما محسوسان بالبصر واللين ليس كذلك فتعين انهما من الكيفيات
الاستعدادية وكذلك الحكم في الصلب فيه العود اللازم للعلة الاولى عدم الانفعال
وهي عدمي الثاني الشكل الباقي على حاله وهو من الكيفيات المختصة بالكميات
الثالث [illegible] منها [illegible] وليست هذه صلابة لان الهواء الذي
في الزق المنفوخ [illegible] لا [illegible] وكذا الرياح العاصفة
[illegible] ولا صلابة فيها [illegible] الاستعداد [illegible] الا الانفعال [illegible]
[illegible] فيكون من الكيفيات الاستعدادية والى كيفيات مختصة بالكميات
[illegible] والنسبة كالمثلثية والتربيع للسطح والزوجية والفردية للعدد
واما الاين فهو حالة تحصل للشيء بسبب حصوله في المكان واما متى فهو حالة تحصل
للشيء بسبب حصوله في الزمان او الآن [illegible] حالة نسبية متكررة
كالابوة والبنوة [illegible] بعضهم [illegible]
فيها بان كون الابوة والبنوة اضافيين [illegible]
آخر من نوع [illegible]
[illegible]
[illegible]
اضافة بالنسبة المتكررة [illegible]
[illegible] الى الاول ولم يعتبره [illegible] الاضافة [illegible]
فالاولى ان يفسر النسبة بما يكون من جنس النسبة حتى يرجع الى ما ذكروه
[illegible] واما الملك ويقال له الجدة ايضا فهو حالة تحصل للشيء
بسبب ما يحيط به كله او بعضه سواء كان [illegible] كالاهاب [illegible]

وينفعل بانفعاله خرج هيولى فانه والاين هيئة حاصلة للشيء بسبب المكان

المحيط به الا ان المكان لا ينفعل بانفعال المتمكن كون الزمان اي الهيئة

الحاصلة له بسبب كونه متقدما او متأخرا واما الوضع فهي الهيئة الحاصلة للشيء

قيل ينبغي ان يقيد بالجسم لئلا ينتقض التعريف بالشكل الذي هو من مقولة

الكيف وفيه نظر اذ لا تلاحظ في الشكل الاجزاء ونسبتها في انفسها

فضلا عن نسبتها الى الامور الخارجة بل المعتبر المجموع من حيث هو محدود

بالمحيط فلا حاجة الى ما ذكره والظاهر انه اريد بالجسم الطبيعي فيخرج الوضع للجسم

التعليمي بل لا يبعد المغادر عن التعريف وان اريد الجسم مطلقا

فيدخل الشكل العارض للتعليمي ويخرج الوضع الثابت لها في المقادير بسبب

نسبة اجزائه بعضها الى بعض ونسبتها الى الامور الخارجة كالقيام

والقعود وقد يطلق على حالة الشيء بسبب نسبة بعض اجزائه الى البعض فقط

واما الفعل فهو حالة تحصل للشيء بسبب تأثيره في غيره كالقاطع ما دام

يقطع واما الانفعال فهو حالة تحصل للشيء بسبب تأثره عن غيره الظاهر

ان الفعل والانفعال نفس التأثير والتأثر لا هيئة اخرى عارضة للشيء

بسبب التأثير والتأثر كالمتسخن ما دام يسخن فيه اشارة الى انه

امر غير قار وكذا الفعل ولذا عبر عنهما بان يفعل وينفعل لدلالتهما على

التجدد والتقضي واما الامر المستمر المترتب عليهما فخارج عنهما داخل في

الكيف الفن الثالث في العلم بالصانع وصفاته وهو مشتمل على عشرة

فصول الاول في اثبات الواجب لذاته فهو الذي اذا اعتبر من حيث

٢

من حيث هو هو لا يكون قابلا للعدم وبرهانه ان نقول ان لم يكن في الوجود

واجب فلا نه يلزم منه انحصار الموجودات باسرها في الممكن فيكون جملة مركبة

من آحادها كل واحد منها ممكن لذاته فيكون ممكنا لاحتياجها الى كل من

آحادها الممكنة والمحتاج الى الممكن اولى بان يكون ممكنا فتحتاج اي تلك الجملة

الى علة موجدة خارجة اي خارجة عن الجملة والعلم بديهي الى هنا في

قوة القياس وتقريره ان الجملة انما ليست نفس الجملة وهو ظاهر ولا

جزءا منها اذ علة الجملة علة لكل جزء من اجزائها وذلك لان كل جزء ممكن

محتاج الى علة فلو لم يكن علة المجموع علة لكل واحد من الاجزاء لكان بعضها

محتاجا الى علة اخرى فلا يكون تلك الاولى علة للمجموع بل البعض فقط فلو

لزم ان يكون الجزء الذي هو علة المجموع علة لنفسه وههنا بحث لانه لا يلزم

من امكان الجملة احتياجها الى علة واحدة بالشخص فقط بل يجوز ان يكون

احتياجها الى علل متعددة موجدة لاحاد الجملة ومجموعها علة موجدة

للجملة فيجوز ان يكون الممكنات سلسلة غير متناهية يكون الثاني علة

للاول والثالث علة للثاني وهكذا فيكون علة الجملة جزءا منها هو مجموع

الاجزاء التي كل منها مفروض للعلية والمعلولية بينها لا مجموعها

الا المعلول المحض وقال الشارح المواقف الكلام في العلة الموجدة

المستقلة بالتاثير والايجاد فلو كان ما قبل المعلول الاخير علة موجدة

للسلسلة بتمامها مستقلا بالتاثير فيه حقيقة لكان علة لنفسه قطعا وعلة

لعلله موجبة هذا الكلام فيحتاج كل واحد منها الى علة خارجة عن جملة الممكنات اذ

68

وهو خلاف المفروض

٢

لو لم يكن بما رضه يلزم الدور والتسلسل والتصديق بالاحتياج الى العلة بعد ملاحظة
الامكان بديهي ولا يخفى عليك انه غير مناسب للمقام والموجود الخارج عن
جميع الممكنات واجب لذاته فيلزم وجود واجب الوجود وهو المطلوب
فعدم صحة وجوده واجب فى ان وجوده
مراتب الموجودات فى الموجودية بحسب التقسيم العقلى ثلاث
ادناها الموجود بالغير اى الذى يوجده غيره فهذا الموجود له ذات ووجود
يغاير ذاته موجد يغايرهما فاذا نظر الى ذاته وقطع النظر عن موجده
فى نفس الامر انفكاك الوجود عنه لا يستحيل انه يمكن الذهن تصور انفكاكه
فالتصديق والتصور كلاهما ممكن وهذه حال الماهيات الممكنة كما هو المشهور
واوسطها الموجود بالذات بوجود هو غيره اى الذى يقتضى ذاته وجوده
اى يستحيل منه انفكاك الوجود عنه فهذا الموجود له ذات و
وجود يغاير ذاته فيمتنع انفكاك الوجود عنه بالنظر الى ذاته لكن يمكن تصور
هذا الانفكاك فالتصديق محال والتصور ممكن وهذه حال واجب الوجود
على مذهب جمهور المتكلمين واعلاها الموجود بالذات بوجود هو عينه
اى الذى وجوده عين ذاته فهذا الموجود ليس له وجود يغاير ذاته ما
تصور انفكاك الوجود عنه بل الانفكاك والتصديق كلاهما محال وهذه
حال الواجب على مذهب الحكماء وان اردت مزيد توضيح لما صورنا فلاحظ
الحال بما يورد فى هذا المثال وهو ان مراتب المضيء فى كونه مضيا ثلث
الاولى المضيء بالغير اى الذى استفاد ضوءه من غيره كوجه الارض الذى

يكفي في امكان الحركة بحسب ذاته ولا يجري في العناصر بان يقع التحريك
... بالقسر ... و ما يقبل تحريكا قسريا فلا بد فيه من مبدأ
ميل طبيعي ولا يمتنع في ... الميل المستقيم كون ذلك المبدأ
مبدأ الميل المستدير وانما قلنا انه لو لم يكن في طبعه مبدأ ميل مستقيم
لما قبل الميل المستدير من خارج لانه لو تحرك من خارج فاقسر
المتحرك مسافة في زمان فاذا ... فرض تحركه في الآن ويكون
... ان ... من زمان حركة ذي ميل طبيعي يكون ذلك الميل
... فالميل القسري المخالف له في الجهة ويحرك بمثل تلك الحركة
القسرية في تلك المسافة والا لكان الشيء اي المتحرك مع العائق
... الطبيعي ... فلا يلزم من فرض عدم الميل
العائق ... عدم جميع العوائق فيمكن ان يكون خاليا عن الميل ومقارنا
لعائق آخر يقاوم ... الميل الذي في ذي الميل فلا يلزم
ان يكون زمان عديم الميل اقصر من زمان ذي الميل واجيب بانا
نفرض ... ذلك العائق مع ذي الميل ... وذلك ...
... عديم العائق ... الى الزمان
... لكن ... الى عديم الميل ساعة وزمان
ذي الميل ساعتين فاذا فرضنا ذا ميل آخر ميله اضعف من ميل
الاول بحيث يكون نسبته الى الميل الاول مثل نسبة الزمان
الاقصر اي الزمان الاطول ... نصفه فيتحرك ذو الميل الثاني

[illegible]

69

تحرك بالقوة القسرية في زمان عديم الميل مثل مسافة ذي مسافة
عديم الميل ... لانه ازداد جهة القسر لتناقص القوة الميلية معا
التي في الجسم وينقص سرعته بقدر ازدياد القوة المذكورة لانه
لا ينقص شيء من القوة المعاوقة التي في الجسم ولا يزداد
السرعة ... اذ لا ينتقص السرعة لم يكن القوة الميلية
مانعة عن الحركة بنفسها فلو كان الميل الثاني نصف الميل الاول
كان سرعة ذي الميل الثاني ضعف سرعة ذي الميل الاول
فيتحرك ذو الميل الثاني في نصف زمان ذي الميل الاول فذلك
النصف مثل زمان عديم الميل مسافة ذي الميل الاول وهي مثل
مسافة عديم الميل فظهر ان الجسم العديم الميل والذي لا ميل فيه
... في السرعة والبطوء وهو محال وقد يقرر الحجة بعد
فرض الاجسام الثلثة المذكورة بوجه آخر بان يقال فينقطع ذو الميل
... عديم الميل في زمان عديم الميل لان السرعة
يزداد وينقص بانتقاص الميل المعاوق وازدياده فكلما كان
الميل ... اقل كان زمان الحركة اقل واقصر لازدياد
السرعة وكلما كان الميل المعاوق اكثر كان زمان الحركة اطول
لانتقاص السرعة فتفاوت الزمان انما هو بحسب تفاوت
الميل المعاوق فلما كان الميل الثاني نصف الميل الاول كان
زمان حركة ذي الميل الثاني نصف زمان حركة ذي الميل

الاول

كل جزء منها الى النسبة اى نسبة الجسم تقوى على شيء متناهي الى
كل القوة بالنسبة الى كل الجسم كنسبة جزء الجسم الى كله فالمجموع يقوى
على مجموع تلك الاشياء والا لكان الجزء اى جزء القوة بالنسبة
جزء الجسم مساويا للكل اى كالقوة بالنسبة الى كل جسم
او اكثر منه فى التاثير هذا خلف لانه لا تفاوت بين الجسمين الطبيعيين
المتفاوتين بين صغر او كبر اى فى قبول الحركة الا باعتبار قوتين حلتا
فيهما فاذا قطع النظر عن القوتين كان الجسمان متساويين فى قبول الحركة
ولم يكن لزيادة حجم الجسم اثر فى التفاوت هناك الا فى القسرى
فيجب التفاوت فى حركتيهما على نسبة تفاوتهما متى كان كذا
فالمجموع اى القوة كلها لا تقوى على غير المتناهي لان الجزء المفروض
منها اما ان تقوى على جملة متناهية من مبدأ معين او على جملة غير
متناهية والثاني باطل اذ المجموع يقوى من ذلك المبدأ على
... عليه فيلزم الزيادة على غير المتناهي بالتضعيف المتعاظم
قبل الجزء ما فيه غير المتناهي بالتضعيف المتعاظم لان الزيادة على
غير المتناهي اذا لم يكن بالانتظام مستحيلا عندهم كما فى الشهور
والسنين الماضية فانها غير متناهية مع ان الشهور اكثر من السنين
وكذا حكم الالوف المتضاعفة والآلاف المتضاعفة الى غير النهاية
توضيحه ان المراد بكون غير المتناهي متسقا منتظما ان يكون امتدادا
واحدا متصلا فى نفسه ... من اقسام الزمان فى نفسه الاتصال

فيثبت المتناهيين لانهما لا يحصلان الا باعتبار القسمة والتجاوز
للاجزاء المفروضة للزمان ولا يتحقق في الاتصال الحقيقي
وما قيل من انه يرد عليه انه لا يلزم منه وجود اللانهاية في
الجهتين لجزء الحركة اقول يمكن دفعه بان المطلوب موقوف
على التناهي في الحركة في نفسها وهو حاصل فلا ينافي عدم تناهيها
باعتبار العدد والتناقض باجزائها المفروضة وقد يقال يمكن ان
يكون المراد باللاتناهي في النظام عدم الانقطاع وتحقق بالزيادة
على غير التناهي المتحقق الانقطاع الزيادة عليه في جهة عدم تناهيه
وذلك لانه فيما نحن فيه الغرض وقوع الحركة من مبدء وعدم
تحقق هذا القيد جزء النقض للزيادة على غير المتناهي في جهة اللاتناهي
فانها غير مستحيلة بل واقعة كتسلسل من الحوادث الغير المتناهية
مبدائين من مبدء مختلفين احدهما من يوم والآخر من يوم
آخر قبل ذلك اليوم او بعده والدليل على هذا ان المصنف
لم يذكر قيد كون الزيادة في جهة عدم التناهي ولا بد من ذكره لما ذكرنا
من ان الزيادة بدونه غير مستحيلة واما الانقطاع بمعنى الانفصال
والتحلل واجب الذكر ايضا لعدم الاستحالة بدونه الا ان المصنف
ترك ذكره لظهوره في الحركة واقول زيادة غير متناهية على غير
المتناهي انما يستحيل اذا كانا متحدين في مبدئهما واحدهما فان
لم يكونا متحدين كما في عدد الشهور والسنين او لم يكن من مبدئهما

الاول و هو انساعات ... ذلك ساعة من حركة عديم الميل و
قال انه لما كانت الانعداد في وجود الحركة من حيث هي لا يقصد
الا في زمان و ذلك الزمان الذي يقتضيها فيها كم و مختلفا
في جميع حركات الفلك و ما ذلك بحسب التفاوت
فيحسب ان يتحرك اجسام الفلك في ساعة واحدة لاجل
اصل الحركة و هي زمان حركة عديم الميل و يكون ساعة في زمان
71 ذي الميل الاول بازا ... لما كان ميل ذي الميل الثاني
نصف ميل ذي الميل الاعلى كان زمان حركة ذي الميل الثاني
نصف زمان حركة ذي الميل الاول فيكون نصف ساعة بالضرورة
ميلا فيكون زمانه ساعة و نصفا و قد حصل ان الزمان متصل
واحد لا انقسام فيه بالفعل و انما ينقسم بالفرض الى اجزاء هي
حيثية الفعل ما لا يقف عند حد و كذلك الحركة متصلة منطبقة
على المسافة و الزمان ... ينقسم الا الى اجزاء هي حركات
كما ان المسافة ... تنقسم الى اجزاء تنقسم كل بعضها
مسافة في زمان اي حركة فرضت اذا جزئ و على اي جهة
اريد كان كل جزء منه زمانا و كان طرفا الجزء من اجزاء تلك
الحركة و ذلك الجزء الآخر حركة واقعة في جزء من اجزاء المسافة
و هو في نفسه ايضا مسافة حيث الحركة من حيث هي
نصا لحيز زمان يقع في اي جزء كان من الاجسام المفروضة

يلزمان والمسافة معا بحقيقي الحركة لذا اقتضت بعضا من الزمان وكان من
المسافة بل تقتضي مطلقهما ويمكن ان يقال ان البداهة تحكم بان الحركة
المخصوصة التي توجد في مسافة مخصوصة تقتضي قدرا معينا من الزمان
باعتبار القوة المحركة والجسم المتحرك والمسافة المعينة مع قطع النظر
عن المعاوق ثم ان الزمان يزداد بسبب المعاوق فيكون بعض
من الزمان بازاء المعاوق وبعض منها متعينة بازاء الحركة باعتبار
المذكورة فيجب اشتراك الاجسام الثلثة فيما كان من الزمان بازاء
الحركة باعتبار ما فرض تساوي تلك الاجسام فيها وما زاد عليه
يكون بازاء المعاوق وقال الامام لا استحالة في كون الجسم القليل
الميل والذي لا ميل فيه معا الان يستحيل في حصوله الا اذا كان
الميل القليل عالميا لم لا يجوز ان يكون بالغا في مراتب الضعف حيث
لا يبقى له اثر معاوقة كما ان القطرات الصغار اذا نزلت في كثرة
اثرت في الحجر ولا تاثير لاصل القطرة فيه وهذا المحال انما يلزم من
فرض تحرك الجسم الذي لا ميل فيه او من فرض الميل الذي نسبته
الى الميل الاقوى كنسبة زمان عديم الميل الى زمان ذي الميل
الاقوى ولئن سلم فنقول حركة الجسمين الاخرين بالقسر الى خلاف
جهة ميلهما ان لا يصح الامور المذكورة اذ لا دليل مشاهدة لا تنافي
انكاره واستحالة الغاني مبنية على التناهي بعض الامور المجتمعة وقد يختلف
هنا بالضرورة لكن فرض الميل على النسبة المذكورة ممكن ...

من قوته نسبة مراتب الميل بحسب الشدة والضعف وان كانت غير متناهية
لكنها عددية ونسبة الزمان الى الزمان مقدارية وقد برهن اقليدس
على انه يجوز ان يكون للمقدار نسبة الى مقدار آخر لا يوجد تلك النسبة
بين النسب العددية فقد اتضح انما يلزم من فرض تحرك الجسم الذي لا ميل
فيه اصلا حركة قسرية فيكون محالا ونقول ايضا ان الفلك لا يكون
في طبعه مبدأ ميل مستقيم والا لكانت الطبيعة الواحدة الفلكية
72 تقتضي الامرين المتنافيين هف فيه نظر لانا لا نسلم التنافي بين
الميل المستقيم والمستدير لاجتماعهما في الكرة المدحرجة وما قيل
من ان الميل المستقيم يقتضي توجه الجسم الى جهة والمستدير يقتضي
مشروع اذا المـ صرفه عنها ثم المستدير لا يقتضي التوجه لانه يقتضي الصرف والعطف
سلم التنافي فيجوز ان يقتضي الطبيعة الواحدة امرين متنافيين
باعتبارين شتى فصل في ان الفلك لا يقبل الكون والفساد
وهما يطلقان بالاشتراك على معنيين احدهما حصول صورة
نوعية وزوال اخرى وعلى الوجود بعد العدم والعدم بعد الوجود
والمراد هنا هو الاول بدلالة الخرق والالتئام اي افتراق الاجزاء
واجتماعها اما انه لا يقبل الكون والفساد فلانه محدد للجهات
ولا شيء من المحدد للجهات بقابل الكون والفساد اما الصغرى
فقد مر تقريرها واما الكبرى فلان كل ما يقبل الكون والفساد
فللصورة الحادثة حيز طبيعي وللصورة الفاسدة حيز آخر طبيعي

لانبيا ان كل جسم فله حيز طبيعي لها لا يدل على ان تكون الحيز الطبيعي
للصورة الحادثة غير الحيز الطبيعي للصورة الفاسدة بل هو موقوف
على ان الحيز الواحد لا يقتضيه طبيعتان مختلفتان بالنوع وهو ممنوع
لجواز ان الامور المتخالفة بالنوع جاز ان تشترك في لازم واحد وكل
ما هذا شانه اي يكون للصورة الحادثة منه حيز طبيعي وللصورة الفاسدة
حيز آخر طبيعي فهو قابل للحركة المستقيمة لان الصورة الكائنة اما
ان تحصل في حيز طبيعي لها او في حيز غريب فان حصلت في
حيز غريب تقتضي ميلا مستقيما الى حيزها الطبيعي وان حصلت
في حيز طبيعي فالصورة الفاسدة كانت قبل الفساد حاصلة
في حيز غريب فكانت تقتضي ميلا مستقيما الى حيزها الطبيعي
بحث انه المحدد لا حيز له بمعنى المكان وهذا يصح حمله ههنا على
المعنى الاعم منه واما انه لا يقبل الخرق والالتيام فلان ذلك
انما يتاتى منه ان حصول الكون والفساد بالحركة المستقيمة
وليس كذلك بل بما يستلزم فان لها انما تحصل بالحركة المستقيمة
لاجزاء الفلك وقد يكون عن ان المراد بها هي الحركة الاينية
مطلقا فلا حاجة الى ما تكلفه بعضهم من انه لا بد في الخرق و
الالتيام من افتراق الاجزاء واجتماعها المستدعيين للحركة
والحركة اما مستقيمة او مستديرة فالخرق والالتيام اما ان
يكونا بالمستقيمة او بالمستديرة وهما محالان اما الاول فلانه

بينا ان الفلك لا يقبل الحركة المستقيمة واما ثانيا فلان الخرق و
الالتيام بالحركة المستديرة بان يتحرك بعض الاجزاء على الاستدارة
في جهة ويتحرك البعض الآخر في جهة اخرى مخالفة لها او يسكن
لكن هذه الافاعيل المختلفة مستحيلة على الفلك لانها لو وجدت
لكان اما طبيعية او قسرية او ارادية والكل ممتنع اما الطبيعية
فلان الفلك ذو طبيعة واحدة لا يقتضي الاشياء والاعراض
73 مختلفة واما القسرية فلما تقرر عندهم انه لا قاسر هناك واما
الارادية فلان الفلك لبساطته عادم للآلات الجسمانية
المختلفة التي بواسطتها تصدر تلك الافاعيل المختلفة عن النفس
الفلكية بالارادة [illegible] في ان الفلك يتحرك على الاستدارة
دائما لان الحركة الحافظة للزمان اي التي كان الزمان مقدرا
لها اما ان يكون مستقيمة او مستديرة قد علمت ان الحركة
المستقيمة في عرفهم هي الحركة الاينية مطلقا والمستديرة
هي الوضعية ولا شك ان الترديد بينهما غير حاصر لاحتمال
ان يكون الحركة الحافظة للزمان حركة كمية او كيفية والملائم
بكلامه فيما بعد ان يحمل الحركة المستقيمة على ما يقع على الخط
المستقيم [illegible] يصرح بحمل المناقشة في الحصر او يمنع لا جائز
ان يكون مستقيمة لا يخرج اما ان يتناهى [illegible] غير متناهية او
[illegible] لا سبيل الى الاول [illegible]

المسافة لا الحركة اذ الحركة الموجودة ليست بمنها والحركة التي هي بعد
ليست موجودة والميل الى الغاية لانها لو وجب لكانت منتهى الى
طرف قبل الرجوع ويكون مقتضية للسكون لان بين كل حركتين سكونا لان
الميل الموصل الى ذلك الطرف موجودة حال الوصول لانه يفعل الا في الحال
حال الوصول فلو لم يكن موجودا حال الوصول استحال ان يفعل الوصول
قيل عليه لانم ان الميل فاعل الوصول حتى يلزم وجوده حال الوصول
بل هو معد للوصول كالحركة فلا يجب تقاوده مع المعلول فكلما
كان الميل الموصل موجودا لم يحدث فيه ميل يقتضي كونه غير موصل
يعني اللاوصول لاستحالة اجتماع الميلين الذاتيين المتناقضين
في الجهة اورد عليه الامام بانا لانم الاستحالة المذكورة بقول
كلامه مبني على ان الميل مبدا للمدافعة ولعلهم ارادوا بالميل بها
نفس المدافعة فانه قد يطلق عليها ايضا ولا شبهة في تلك
الاستحالة قال الشيخ لا التفت الى قول من يقول ان الميلين
يجتمعان فكيف يمكن ان يكون شي فيه بالفعل مدافعة الى
جهة وفيه بالفعل التنحي عنها ولا تظن ان الحجر المرمي الى فوق فيه
ميل بالفعل الى السفل البتة بل فيه مبدا من شانه ان يحدث
ذلك الميل اذا زال العائق فالحال الذي فيه ميل الوصول
غير الحال الذي فيه ميل اللاوصول وكلما لعدم من الميلين تقتضي
الانفصال وبانه الوصول الى اي حادث في آن لا ... عليه

مستقيمين ص

الوصول وهكذا حينئذ موصل آني لان حال الوصول اي ما يحدث فيه
لو كان زمانا والقسم فحين ما يكون الجسم في احد طرفيه لم يكن واصلا
الى المنتهى بعد قيل فيه نظر لانه ان اراد انه لم يكن واصلا
تاما فلا يحذور فيه وان اراد وصولا في الجملة فممنوع وقد يقال
الحد الذي هو منتهى المسافة الممتدة لا يكون منقسما في ذلك
الامتداد والا لم يكن الحد بتمامه حدا فالوصول اليه آني اذ لو كان
74 زمانيا لكان ذلك الحد منقسما لتعلق الوصول به شيئا فشيئا وكذا
حال صيرورته موصل قيل والحق قد ثبت ان الوصول الى
حد ما يستلزم ان يكون الوصول آنيا يفصلان برفع الآني
لا محالة آني وقد يقال ان الانطباق والموازاة والملاقاة
والتماس والوصول واشباهها آنيات لانها تحصل عند انتهاء
حركة مع ان زمان الكل منها غاية اولا يحصل الا بعد الحركة
فان احد الجسمين اذا تحرك بعد ما آل الى الانطباق على الجسم
الآخر فلا شك انهما ينطبقان عند انقطاع حركته ولا يوجد زمانا
فيه الانطباق الا بعد ان يتحرك احدهما والحركة منهما لا يحصل الا
بالزمان وكذا الحال في جميع ما ذكرنا واذا كان كل واحد منهما
اي المبلغين آنيا وجب ان يكون بين الآنين زمان يتحرك
فيه الجسم والا لزم تعاقب الآنين فيكون الزمان مركبا من
اجزاء لا يتجزى وهي الآنات ويلزم منه تركب المسافة منها

اجزاء لا يتجزى لا انقطاعها اى المسافة على قياسها لا انطباقها على الزمان
نعم يتم هنا على وجود زمان بين الانين واما انه لا تحرك
فيه فلانه لو تحرك فاما الى ذلك الطرف المذكور فيلزم ان
لا يكون للجسم وصول فى الآن الذى فرضناه آن الوصول او
عنه فيلزم وجود الميل قبل حدته اذ الحركة عنها انما يوجد للميل
الثانى اعلم ان الحجة المشهورة هى ان المتحرك الى المنتهى
انما يصل اليه فى آن فاذا تحرك عنه بعد كونه واصلا اليه فلا محالة
يصير مفارقا ومباينا له فى آن آخر غير الاول ولا يمكن اتحاد
الآنين والا لكان واصلا الى المنتهى وغير واصل اليه معا فحينئذ
تغايرهما بالذات فيستحيل تتاليهما بلا تخلل زمان بينهما لاستلزامه
القول بالجزء وذلك الزمان زمان السكون اذ لا حركة
هناك لا الى ذلك الحد ولا عنه ومنه اى بعضها قائم فى
حدود مفروضة فى المسافة المتصلة التى تقطعها حركة
واحدة وقد ابطلها الشيخ الرئيس فى الشفاء بان المفارقة
والمباينة هى حركة الرجوع فهناك امران احدهما ان يقع فيه
ابتداء الرجوع والمباينة وان يصدق فيه على المتحرك انه
متحقق مباين لذلك الحد الذى هو المنتهى فان عنوا بان
المباينة طرف زمان المباينة فنختار ان ذلك الآن
هو بعينه آن الوصول بان يكون صفتان متغايرتان بغير زمان

زمان حركتين وان عنوا به آنا بصدق فيه على المتحرك مبان اح
نحار انه مغاير لآن الوصول وان من الاثنين نو ما لكنه ليس زمان
السكون بل زمان الحركة وهو بعض حركة الرجوع فان كل آن يفرض في
زمان وقع فيه حركة الرجوع يكون بينه وبين ابتداء الرجوع بعض آن
حركة الرجوع ثم انه اقام الحجة باعتبار الميل الموصل والميل الموجب
للحركة المفارقة اقول قد ظهر مما ذكر ان العدول عن الحجة المشهورة
مع الزمان الى ان الوصول آني كما فعله المصنف بعيد جدا
75 فعلم ان الحركة الحافظة للزمان ليست مستقيمة فيكون مستديرة
وهذا الحركة غير منقطعة والا لزم انقطاع الزمان فلا بد من وجود
حركة مستديرة دائمة ولا حركة مستديرة يحتمل الدوام الا حركة
للفلك فاذن الفلك اي احد من الافلاك هو الفلك الاعظم
على رأيهم يتحرك على الاستدارة دائما وهو المطلوب اقول وفيه
احتمال ان يكون لبعض الكواكب حركة مستديرة على نفسها مستمرة
ويكون الزمان مقدارا لها هدايه فيه نقض بها شبهة تشكك بها من
[illegible] على انه لا يجب تخلل السكون بين الحركتين قالوا لو وجب
ذلك فنحن اذا فرضنا انه رميت حبة الى فوق وصادفت في الجو
جبلا [illegible] سطحها سطحه ورجع كان محالا فيجب
توسط السكون بين حركتها الصاعدة والهابطة وذلك يوجب
سكون الجبل واللازم باطل اذ كل عاقل يعلم ان الجبل يجب

فی الجو بمصادفة الجبهة فاجاب بان الحجة المرمیة الی فوق عند نزول
الجبل ینتهی حرکتها الی السکون لانقطاع الحرکة الصاعدة فی
تلک الالقات وعدم الهابطة فیها اذ الحرکة لا توجد الا فی الزمان
لکنه بزمانی من حرکته ومن سکونها آنی ولا یستمر زمانا فانها وان
حصل فیها المیلان لکنهما لیسا فی آنین متغایرین لسکونها فیها
ومن السکون بل یجتمعان فی آن الالقات لعدم تنافیهما
بالذات احدهما وهو المیل الصاعد عرضیة الآخر وهو المیل الهابط
حاصلة فیها من جهة الجبل کالحجر المرفوع الی فوق یحس منه الرافع
میلا هابطا هو المیل الذاتی الطبیعی ویحس منه من وضع یده علیه
فی تلک الحالة میلا صاعدا هو میل العرضی الحاصل له من جهة الرافع
والحرکة المیل بمنافیة ولیس فیهما ای بین هذه الحرکة التی توجد فی
الزمان وکذلک السکون الذی یوجد فی آن هو مبدا ذلک الزمان
وینقطع بعد ومنافیة هذا خلاصة ما ذکره بعضهم لتوجیه
الجواب اقول یجب ان یراد بالمیل العرضی ما لا یقوم بالمحرک
بل بما یجاوره ویقارنه علی قیاس الحرکة العرضیة ولا نسلم ان یحصل
بین المیل الهابط للحجر لیس من هذا القبیل والعرض بینه و
بین المیل الصاعد للحجر المرفوع بین وقد یجاب ایضا بان الحبة
لا تماس الجبل بل الهواء وصلت ریحه الیها وقعت ثم رجعت
قبل الوصول الی الجبل فذلک الذی ذکرتم من تلاقیهما فرض محال

ويجوز استلزامه المحال الذي هو موقوف المحال جائز وقوف المحال في نحو
غير مستحيل بل مستبعد لكن الضروريات الطبيعية تقتضي امورا مستبعدة
الفعل كما في الخلاء تحصيل في ان الفلك متحرك بالارادة لان حركته
الذاتية ليست الا ارادية لكانت اما طبيعية او قسرية لا جائز ان تكون
طبيعية لان الحركة الطبيعية هرب عن حالة منافرة وطلب لحالة ملائمة
وذلك اي كل واحد من الهرب والطلب في الحركة المستديرة ممتنع
اما انه لا يمكن ان يكون هربا فلان كل نقطة المناسب ان يقال 76
بكل وضع يتحرك عنها الجسم بحركة المستديرة فحركته توجه اليها
والهرب عن الشيء بالطبع يستحيل ان يكون توجها اليه فان قلت
لو كان ترك كل وضع في الحركة المستديرة عين التوجه الى ذلك الوضع
لاستحال كون حركة الفلك ارادية ايضا والا لكان ذلك الوضع
مرادا وغير مراد في حالة واحدة قلت يجوز ذلك من جهتين فانا
مبدأ الحركة اذا كان له شعور جاز ان يختلف اغراضه بخلاف ما اذا
كان عديم الشعور اذ لا يتصور هناك اختلاف الجهات والاغراض
وهيهنا بحث لانا لا نسلم ان ترك وضع هو التوجه الى ذلك الوضع
بل الى مستلزم ضرورة انعدام ذلك الوضع وامتناع اعادة المعدوم
واما انها ليست لانه بل طلبا لحالة ملائمة فلان كل وضع يتحرك
عنه الجسم بحركة المستديرة فحركته المستديرة عنه والتوجه الى الشيء
بالطبع يستحيل ان يكون هربا عنه فلان الطبيعة لذا وصلت

مختلفين

بالحركة الى الحالة المطلوبة سكنت قيل انما يلزم ذلك اذا كانت
الحالة المطلوبة اعيانا وراء الحركة يحصل بها اليه واما اذا كان
المطلوب بالطبع نفس الحركة فلا وقد يجاب بان الحركة ليست مطلوبة
لذاتها بل لغيرها فانها لذاتها تقتضي التعدي الى الغير فيكون المطلوب
فيكون الغير ممكن ان تقوى فيلزم السكون الا اذا لم يستعد الفلك
بواسطة نيل هذه الحالة المطلوبة لاستعداد حالة اخرى مطلوبة وهلم
جرا الى غير النهاية حتى كلما حصل له الحالة المطلوبة استعد لحالة
اخرى مطلوبة فلذا يتحرك دائما والمستديرة من الفلكيات كذلك

ولا يجوز ان تكون قسرية لان القسر على خلاف ميل تقتضيه الطبع
فحيث لا طبع له لا قسر فيه بحيث انه يلزم من عدم كون حركته
المستديرة طبيعية ان لا يكون له ميل طباعي اعم من الارادية
وغيرها مخالف لهذه الحالة فصل في ان القوة المحركة للفلك
يجب ان يكون مجردة عن المادة لان القوة المحركة للفلك تقوى
على افعال اي دورات غير متناهية مستحيلة والعدد غير متناهي
من القوى الجسمانية المتناهية الحالة في الجسم البسيط المنقسمة
بانقسامه كذلك فالمحرك للفلك ليست قوة جسمانية
وانما قلنا ان القوة الجسمانية المذكورة لا تقوى على حركات
غير متناهية لان كل قوة جسمانية ذكرناها فهي قابلة للتجزي
الجسم للتجزي الى اجزاء كل منها قوة فالجزء الذي في كل جزء

وهو كما لو لاحقت [illegible] غير متشابه مشكله وسط خط كذلك فلا الخ

في الزوايا بالحكمة ولا يبعد ان يكون قطر المستقيم النقطة مما منه

على هيئتها البيضي [illegible] ان التفاوت [illegible] الطرفين المتقابل

لما المعروض حتى يلزم [illegible] لم لا يجوز ان يقع التفاوت

في فلان لا اختلاف الحركتين في السرعة والبطؤ [illegible] ان يجزء

يقوى على حملة متناهية [illegible] والجميع لا يقوى

على [illegible] الصغار [illegible] الى اللامتناهي [illegible]

لا يوجب [illegible] وانه لما كانت [illegible] الانضمام

لان القوة الخارجية المكملة للجسم متناهية ولا يخفى ان الجسم

قابل [illegible] الى غير النهاية فقد سبق تحقيقه على وجه لا يساويها

ذكر [illegible] كل القوى [illegible] بين [illegible]

[illegible] ان المحرك القريب اي بلا واسطة محرك

آخر للفلك [illegible] نسبتها الى الفلك [illegible]

الباقي ان كلا منها محل [illegible] الصور الجزئية [illegible]

مختص [illegible] في جرم الفلك [illegible]

[illegible] لبعض اجزائه على البعض في المحلية [illegible]

واعلم انهم اختلفوا في محركات الافلاك الجزئية للكواكب

السبعة [illegible] فذهب فريق الى ان لكل كوكب منها

[illegible] افلاكه [illegible] واحد ونفس واحدة

يتعلق بالكوكب [illegible] وقلبها يتحرك بتوسط الكوكب [illegible] ذلك
لها تتعلق بنفس [illegible] بالبدن أولاً وبأعضائه الباقية بتوسط ذلك
فالقمر متحركة منبعثة عن الكواكب الذي هو كالقلب في أفلاكها التي
كالجوارح والأعضاء الباقية وعلى هذا تكون النفوس الفلكية تسعاً
اثنان للفلك الأعظم وفلك البروج وسبع للسيارة وأفلاكها
ودون مذهب الشيخ من أنه يجب أن يكون لكل فلك من الأفلاك المذكورة
نفس محركة إياه [illegible] لكل كوكب [illegible]
بعض حركات ونسبته على أنفسها عدد النفوس المحركة على [illegible]
عدد الأفلاك والكواكب جميعاً لأن الحركات الاختيارية يعني
[illegible] الجزئية لنفع الأعم إرادة تابعة في الأغلب للشوق إلى
طلب أمر ملائم وتسمى شهوة أو إلى دفع أمر منافر وتسمى غضباً
ويدل على [illegible] الإرادة للشوق كون الإنسان مريداً للتداوي
[illegible] كما في الدواء البشع ومنه يعلم أن الفعل الاختياري
[illegible] على تصور النفع [illegible] من غير [illegible] شوق هناك
[illegible] متشبهة كما إذا امتنع مانع [illegible] أو [illegible]
[illegible] ذلك الشوق منبعث عن تصور ذلك الأمر الملائم أو المنافر
من حيث إنه ملائم أو منافر تصوراً مطابقاً أو غير مطابق [illegible]
[illegible] من تصور كلي وجزئي لا سبيل إلى الأول لأن
التصور الكلي نسبته إلى جميع الجزئيات على السوية فلا يقع منه بعض

والاظهر يجب حمل الالهيات فيما ياتي من قوله القسم الثالث في الالهيات
على مباحث الالهية قطعاً فحمل الطبيعيات التي هي نظيرها على ما ذكرنا اولى
ليطابق النظيران وذكروا ان الجسم الطبيعي جوهر قابل للانقسام في
الجهات الثلث واقول فيه نظر لانهم ان ارادوا القابل بالذات
فلا يصدق هذا التعريف على شيء لان القابل بالذات للانقسام في الجهات
الثلث منحصر في الجسم التعليمي اي الكم القائم بالجسم الطبيعي الساري
فيه في جهات الثلث وقد صرحوا بذلك وان ارادوا القابل في الجملة
يصدق التعريف على كل من الهيولى والصورة ايضاً وهو مرتب على
ثلثة فنون لان الاجسام منحصرة في الفلكيات والعنصريات والبحث
اما عن احوال عامة لها او خاصة لاحدهما الفن الاول فيما يعم الاجسام
اي الطبيعية وهي المتبادرة عند الاطلاق الى الفهم واكثرهم على ان
اطلاق الجسم على التعليمي والطبيعي بالاشتراك اللفظي وقد يقال ان
الجسم هو القابل للابعاد الثلثة فان كان جوهراً فطبيعي وان كان
عرضاً فتعليمي وهو مشتمل على عشرة فصول فصل في ابطال الجزء
الذي لا يتجزى وقد يقال له الجوهر الفرد ايضاً وهو جوهر ذو وضع
لا يقبل القسمة قطعاً ولا كسراً ولا وهماً ولا فرضاً والقسمة الوهمية
ما هو بحسب التوهم جزئياً والفرضية ما هو بحسب العقل كلياً فان قلت
لا حاجة الى اقامة الدليل على بطلان هذا الامر اذ لا يتصور شيء لا يمكن
للعقل فرض قسمة فيه فانه يمكن ان يكون المفروض شيئاً قلت

المراد من انه لا يقبل القسمة الفرضية ان العقل لا يجوز القسمة فيه لانه لا يقدر على
تقدير قسمته لا نسلم انه صالح للنزاع الفرضية لانا لو فرضنا جزء ابين
بجزئين فاما ان يكون مانعا من تلاقي الطرفين او لا يكون لا سبيل الى الوسط
الثاني لانه لو لم يكن مانعا كانت الاجزاء متداخلة وتداخل الجواهر اي
دخول بعضها في حيز بعض الآخر بحيث يتحدان في الوضع والحجم مح
بالبداهة وايضا فلا يكون وسط وطرف وقد فرضنا الوسط والطرف
هف فثبت كونه مانعا من تلاقيهما فما به يلاقي الوسط احد الطرفين غير
ما به يلاقي الطرف الآخر فينقسم لا يقال هذا انما يستلزم ان يكون له
نهايتان ويجوز ان يكون لشيء واحد غير منقسم في حد ذاته نهايتان
هما عرضان حالان فيه لانا نقول ان كانت النهايتان حالين في محل
واحد بحسب الاشارة فتكون الاشارة الى احدهما عين الاشارة الى الاخرى فيلزم
تلاقي الطرفين وان كانتا حالين في محلين متمايزين بحسب الاشارة فيلزم
الانقسام ولو وهما اذ يمكن مح ان يتوهم فيه شيء دون شيء كما نشهد
البداهة ولانا لو فرضنا جزءا على ملتقى جزئين فاما ان يلاقي واحدا
منهما فقط او مجموعهما او من كل واحد منهما شيئا او واحدا منهما
وبعضا من الآخر والاول مح والا لم يكن على الملتقى فتعين احد
القسمين الاخيرين بل احد الاقسام فيلزم الانقسام اي انقسام الآخر
ما على الملتقى فتعين احد القسمين اما الكل او ما على الملتقى واحد الطرفين
بالضرورة وينبغي ان يعلم ان هذين الدليلين يدلان على بطلان تركب

تركب الجسم من الاجزاء التي لا تتجزى وتحريرهما بان يقال لو امكن تركب الجسم
منها لامكن وقوع جزء بين جزئين او على ملتقاهما والتالي باطل فالاصل
فكذا المقدم ولا دلالة لها على بطلان وجود الجزء في نفسه اذ ليس لنا
ان نقول لو امكن وجود الجزء في نفسه لامكن وقوع جزء بين جزئين او
على ملتقاهما لاحتمال ان يقتضي نوعه الانحصار في فرد فعلى هذا فالمناسب
ان يقال في صدر البحث فصل في ابطال تركب الجسم من الاجزاء التي
لا تتجزى واقول يمكن اقامة الدليلين على بطلان وجود الجزء في نفسه
بان يفرض الجزء بين جسمين او على ملتقاهما كما لا يخفى على ذوي الافهام

فصل في اثبات الهيولى ولا حاجة الى اثبات الصورة الجسمية لانها
هي الجوهر الممتد في الجهات الثلث ووجودها معلوم بالضرورة كل جسم
من حيث هو جسم فهو مركب من جزئين اي جوهرين يحل احدهما في الآخر
وانما قلنا من حيث هو جسم لانهم يثبتون له من حيث هو نوع من انواع
الجسم جزءا آخر حالا مع الصورة الجسمية في الهيولى ويسمى صورة نوعية
وسيجيء بيانها وقد يقال الحلول اختصاص شيء بشيء بحيث يكون الاشارة
الى احدهما عين الاشارة الى الآخر اعترض عليه بثلثة وجوه الاول انه
لا يصدق على حلول اعراض المجردات فيها لانها لا اشارة اليها اشارة
حسية والاشارة العقلية الى ذات المجرد غير الاشارة العقلية
الى عوارضه فان للعقل تميز كل منهما عن صاحبه بل لا اتحاد في الاشارة
العقلية الى عوارضه بخلاف الاشارة الحسية فانها تنتهي الى الحال والمحل

الهيولى جوهر لا يعرض له الكم والاتصال والانفصال ومحل للصورتين

الهيولى لفظ يوناني بمعنى الاصل والمادة وعرفت الهيولى جوهر بسيط لا يتقوم وجوده الا بانضمام الصورة اليه در تركيب الهيولى با وجوده ما وجوده ما

الحيثين متغاوتان في انه يصدق على حلول الاطراف في محالها كحلول النقطة في الخط والخط في السطح والسطح في الجسم التعليمي لان الاشارة الى الطرف غير الاشارة الى ذي الطرف ان ثبت انه يلزم منه ان يكون الاطراف المتداخلة حالا بعضها في بعضها وليس كذلك ويمكن ان يجاب عن الثاني بما ذكره بعض من ان الاشارة الى النقطة اشارة الى الخط الذي هي طرفه فان الاشارة الى الخط لا يجب ان تكون منطبقة عليه بل الاشارة اليه قد يكون امتدادا خطيا موهوما اخذا من المشير منتهيا الى نقطة منه فكانه نقطة خرجت من المشير وتحركت نحو المشار اليه فرسمت خطا انطبق طرفه على تلك النقطة من المشار اليه وقد يكون امتدادا سطحيا ينطبق الخط الذي هو طرفه على ذلك الخط المشار اليه فكان خطا خرج من المشير فرسم سطحا انطبق طرفه على المشار اليه والفرق بين الاشارتين ان الاولى اشارة الى النقطة قصدا والى الخط تبعا والثانية بالعكس وكذا الاشارة الى السطح قد يكون امتدادا خطيا منتهيا الى نقطة منه فيكون الاشارة الى تلك النقطة قصدا والى الخط والسطح تبعا وقد يكون امتدادا سطحيا ينطبق طرفه على الخط من المشار اليه فيكون ذلك الخط المشار اليه قصدا وبالذات والنقطة والسطح تبعا وبالعرض وقد يكون امتدادا جسميا ينطبق السطح الذي هو طرفه على السطح المشار اليه فيكون السطح مشارا اليه قصدا والخط والنقطة تبعا وكذا الاشارة الى الجسم اما امتداد خطي منتهي الى نقطة منه او امتداد سطحي ينطبق الخط الذي هو طرفه على خط من ذلك الجسم او امتداد

غشه طاهها

المنتين

ينطبق

او امتداد جسمي ينطبق السطح الذي هو طرفه على سطح من الجسم المشار اليه
او ينفذ في اقطار المشار اليه بحيث ينطبق قطعة منه على قطعة الجسم
المشار اليه انطباقا وهميا والحلول في تعلق الاشارة قصدا وتبعا
على قياس ما عرفت ثم انك اذا فتشت حالك في الاشارة الى
المحسوسات ظهر لك ان الاغلب في الاشارة اليها هو الامتداد
الخطي ولذلك قيل الاشارة الحسية امتداد خطي موهوم آخذ من المشير
منتهيه الى المشار اليه اقول يمكن ان يتكلف ويجاب عن الثالث
بان مجرد الاتحاد في الاشارة لا يكفي لحصول الحلول بل لا بد من الاختصاص
وهو منتف في الاطراف المتداخلة اذ المراد بالاختصاص المذكور هنا
ان لا يمكن تحقق هذا التشخص بعينه نظرا الى ذاته بدون ذلك كما
في العرض بالنسبة الى موضوعه وقيل معنى حلول الشيء في الشيء ان
يكون حاصلا فيه بحيث تتحد الاشارة اليهما تحقيقا كما في حلول
الاعراض في الاجسام او تقديرا كحلول العلوم في المجردات اقول
فيه نظر لانهم صرحوا بان الحال منحصر في الصورة والعرض والمحل في
المادة والموضوع فلا يكون حصول الجسم في المكان حلولا عندهم بل
صرح بعضهم به وهذا التعريف صادق عليه اما اذا كان
المكان هو البعد المجرد عن المادة فظ واما اذا كان السطح
الباطن للجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي
فلان الاشارة الى الجسم المحوي اشارة الى سطحه وبالعكس والاشارة

الى سطحه اشاره الى السطح الذي هو مكانه لانطباقه عليه وبالعكس فيكون الاشاره الى كل من المتمكن والمكان اشارة الى آخر وقد يفهم من ظاهر كلام المصنف في الالهيات ان حلول الشيء في شيء ان يكون مختصا به ساريا فيه ويرد عليه انه لا يصدق على حلول الاطراف في محالها فان النقطة مثلا غير سارية في الخط والسطح الاضافات مثل الابوة والبنوة حالة في محالها وليست سارية فيها اذ لا يمكن ان يقال في كل جزء من الاب جزء من الابوة وقد يقال الحلول هو الاختصاص الناعت اي التعلق الخاص الذي يصير احد المتعلقين نعتا للآخر والآخر منعوتا به والاول اعني النعت حال والثاني اعني المنعوت محل كالتعلق بين البياض والجسم المقتضي لكون البياض نعتا وكون الجسم منعوتا به بان يقال جسم ابيض ويرجع الى هذا ما قيل من ان الحلول اختصاص احد الشيئين بالآخر بحيث يكون الاول نعتا والثاني منعوتا به وان لم يكن ماهية ذلك الاختصاص معلومة لنا كاختصاص البياض بالجسم لا الجسم بالمكان اقول لهما بحث لان بين الفلك والكوكب والجسم ومكانه تعلقا خاصا مصححا لان يقال جسم ابيض فلك مكوكب وجسم متمكن كما ان بين البياض والجسم تعلقا خاصا مصححا لان يقال جسم ابيض مع ان الكوكب غير حال في الفلك والمكان في الجسم قطعا وانت تعلم ان هذا الاختصاص على ما شاء لا يرد عليه ذلك لكنهم يكتفون من اثبات حلول الشيء في آخر بمجرد تعلق

الممكن موجود بوجود ذاتيه والمصنف رتب كتابه على ثلثة اقسام الاول في
المنطق لانه آلة لتحصيل العلوم والثاني في الموهومة المبحوثة عنها في الهيئة
وعن اقسام الحكمة العملية باسرها لان الشريعة المصطفوية قد قضت الوطر
على اكمل وجه واتم تفصيل وفيه بحث لانه ان اراد بالموهومة ما لا يكون
موجودا في نفس الامر ويخترعه الوهم فلا نم ابتناء الرياضي عليها اذ
لا شك ان الكرة اذا تحركت على مركزها فلا بد ان يفرض فيها نقطتان
لا تتحركان اصلا وهما القطبان وان يفرض بينهما دائرة عظيمة
في حاق الوسط تكون الحركة عليها سريعة وهي المنطقة وان يفرض
عن جنبيها دوائر صغار متوازية لها ويكون الحركة عليها بطيئة بالقياس
الى السابقة متفاوتة في البطؤ فما هو اقرب الى القطب يكون ابطاء
مما هو اقرب الى المنطقة فهذه وامثالها وان لم يكن موجودا في
الخارج لكنها امور موجودة متخيلة تخيلا صحيحا مطابقا لما في نفس الامر
كما يشهد به الفطرة السليمة وليست مما يخترعه الوهم كانياب الاغوال
وان اراد بها ما لا يكون موجودا في الخارج وان كان موجودا في نفس الامر
فلا نم ان الابتناء عليها يصلح علة للاعراض كيف ويضبط بها احوال
الحركات المختلفة والبطؤ بحجة على الوجه المحسوس والمرصود بالآلات
ويكشف بها احوال الافلاك والارض وما فيهما من دقايق الحكمة
وعجايب الفطرة بحيث يتحير الانف عليها
ونبأ ما حقت بذا باطلا ومعنى كون الشيء موجودا في نفس الامر انه موجود

81

المبدع هو الموجد الذي غير مسبوق بمادة ومدة والمكون هو الموجد الذي مسبوق بمادة

في نفسه فالامر هو الشيء ومحصله ان موجوده ليس متوقفا على فرض فارض واعتبار
معتبر مثلا الملازمة بين طلوع الشمس ووجود النهار متحققة في حد ذاتها سواء
وجد فارض ولم يوجد اصلا وسواء فرضها او لم يفرض قطعا ونفس الامر
اعم من الخارج مطلقا فكل موجود في الخارج موجود في نفس الامر ولا عكس
كلي ومن الذهن من وجه لامكان ملاحظة الكواذب كزوجية الخمسة
فيكون موجودة في الذهن لا في نفس الامر ومثلها يسمى فرضيا وزوجية
الاربعة موجودة فيهما ومثلها يسمى نفسيا حقيقيا ولما اشتمل هذا الكتاب
على القسم الاول لما كان مشهورا وما كان لم يكن مختلفا فيه فاقتصرت على
القسمين الاخيرين معرضا عن اكثر المباحث على ما يرد على ان ربنا
افتح بيننا وبين قومنا بالحق وانت خير الفاتحين القسم الثاني في
الطبيعيات قيل اي في مباحث الاجسام الطبيعية اقول الاولى ان يفسر
بمباحث الحكمة الطبيعية ولعلك تقول ان مباحث الاجسام الطبيعية
هي بعينها مباحث الحكمة الطبيعية لان الجسم الطبيعي موضوعها فاي اولوية
فيما ذكرت فاقول لا نسلم ان الحال واحد فان موضوع الحكمة
الطبيعية هو الجسم الطبيعي من حيث يستعد للحركة والسكون لا مطلقا فكلف
مباحث الاجسام الطبيعية مطلقا هي مباحث الحكمة الطبيعية بل من الحيثية
المذكورة ولا دلالة للفظ الطبيعيات على تلك الحيثية وان سلمناه فلا
ان مقصود المصنف بيان ان القسم الثاني في الحكمة الطبيعية واذا امكن
حمل كلامه على مقصوده من غير تكلف فحمله عليه اولى من حمله على ما اول اليه

[illegible]

فقول ان عت كما يسمى المحل الهيولى الاولى والمادة وانما قيدها
الهيولى بالاولى لانها قد تطلق على الجسم الذي تركب منه جسم آخر كقطع
الخشب الذي يتركب منه السرير ويسمى هيولى ثانية ومحال الصورة
الجسمية فان قلت انهم عدوا مباحث الهيولى والصورة من الالهي
فلم ذكره المصنف ههنا قلت لانه سلك في التعليم مسلك المعلم الاول
وقدم الطبيعي على الالهي لامر ولما كان موضوع الطبيعي الجسم الطبيعي المركب
من الهيولى والصورة فاورد تلك المباحث ههنا لتحقيق ماهية الموضوع
وتوضيحه وانما قدم ابطال الجزء عليها لتوقفها عليه وذكر صاحب المحاكمات
لتوجيه ان تلك المباحث من الالهي ان الاحوال المذكورة فيها لا تحتاج (وهو مولانا قطب الدين رازي)
الى المادة في الوجود فان البحث هناك اما عن وجود المادة والصورة
او عن تلازمهما وتشخصهما وكل من ذلك غني عن المادة والصورة اقول
هذا الكلام مبني على ان الالهي علم باحوال اشياء لا تفتقر تلك الاحوال في الوجود
الخارجي والتعقل الى المادة والظاهر من عبارة اكثرهم انه علم
باحوال اشياء لا تفتقر تلك الاشياء في الوجود الخارجي والتعقل الى المادة
فتوجيهه ان يقال لا شبهة في ان الهيولى لا تفتقر فيهما اليها ولا في
ان الصورة لا تفتقر اليها في التعقل واما ان الصورة لا تفتقر اليها في الوجود
الخارجي فلما بينوه من ان الهيولى مفتقرة الى الصورة في الوجود والبقاء
والصورة مفتقرة الى الهيولى في التشكل دون الوجود لئلا يلزم الدور ورد بما
ان بعض الاجسام القابلة للانفكاك مثل الماء اذا لم يجب ان تكون في الواقع منفصلا

82

واحدا كما هو عند الحس و الا فان لم يكن اجزاء ما اجبا ما لزم الجزء الذي لا يتجزى و الخط
الجوهري و هو جوهر لا يقبل القسمة الا في جهة واحدة او السطح الجوهري و هو جوهر
لا يقبل القسمة الا في جهتين و استحال وجودها بمثل ما مر في نفي الجزء و سيورده المص
وان كانت اجزاء ما اجبا ما انتقل الكلام اليها و لابد ان ينتهي الى جسم لا انفصال
فيه بالفعل و الا لزم تركبه من اجزاء غير متناهية بالفعل و هو محال لانه يستلزم
ان يكون الجسم المركب منها غير متناهي المقدار و لا يتوهم ان هذا القول
مناف لما مر جوابه من ان الجسم قابل للانقسام الى غير النهاية اذ ليس معنى
كلامهم انه يمكن ان يخرج تلك الانقسامات الغير المتناهية من القوة الى
الفعل بل المراد انه لا ينتهي في الانقسام الى حد يقف عنده و لا يقبل الانقسام
بعده و ذلك على قياس ما قال المتكلمون من ان المقدورات غير متناهية مع
ان وجود ما لا يتناهى في الخارج محال مطلقا عندهم فليس معناها الا ان تلك
القدرة لا تصل الى حد لا يمكن ان يتجاوزه بل كل مرتبة تصل اليها تلك القدرة
يمكن وصولها الى مرتبة اخرى فوقها كما في لا تناهي الاعداد كانها لا تصل الى
حد لا يمكن الزيادة عليه و ههنا بحث اذ لا يلزم من هذا الدليل ان شيئا
من الاجسام القابلة للانفكاك يجب ان يكون متصلا في نفسه بل غاية
ما يلزم منه انه يجب انتهاؤها الى اجسام لا انفصال فيها بالفعل و يجوز ان
يكون هذه الاجسام المتصلة التي ينتهي اليها الاجسام القابلة للانفكاك غير
قابلة للانفكاك و كيف لا و قد قال ذي مقراطيس ان مبادي الاجسام
اجسام صغار صلبة لا تقبل الانفكاك وان كانت قابلة للقسمة الوهمية

ذيمقراطيس

الوحدة فلابد لاثبات المرام من نفي هذا الكلام ودونه خرط القتاد قيل الظ
اسقاط لفظ بعض عن المتن اقول ليس له وجه ظ فانك تعلم ان اللازم
من الدليل المذكور هو وجوب انتهاء الاجسام القابلة للانفكاك الى
اجسام متصلة فان تم ان هذه الاجسام المتصلة قابلة للانفكاك ثبت
ان بعض الاجسام قابلة للانفكاك لا كلها متصلة واحدة ويلزم من
هذا اثبات الهيولى في الاجسام كلها لان ذلك المتصل المناسب
الاقتصار على قوله فذلك الجسم المتصل قابل للانفصال اي يطرء عليه الانفصال
في الحقيقة اما ان يكون هو المقدار اي الجسم التعليمي او الصورة المستلزمة
للمقدار او معنى آخر لا سبيل الى الاول والثاني والا لزم اجتماع الاتصال
والانفصال في حالة واحدة وانه محال لان الاتصال لازم للمقدار والصورة
فانه اذا ورد الانفصال انعدمت هويتهما وحدثت هويتان اخريان والقابل
وما يلزمه يجب وجوده مع المقبول اذا كان المقبول وجوديا او ملكة والانفصال
كذلك فان المراد به اما حدوث هويتين وعدم الاتصال عما من شانه هو
فتعين ان يكون القابل معنى آخر وهو المعنى من الهيولى لا يخفى عليك انه لا اشعار
في هذا الكلام بان الهيولى جوهر محل للصورة والنظر جلي مع ذكره
بعض المحققين من ان الجوهر الوحداني المتصل في حد ذاته لو كان قابلا له يلزم انه
لكان تعريف الجسم الى القسمين اعداما للجسمية بالكلية وايجاد الجسمين اخرين
وذلك لان الجسم المتصل في حد ذاته اذا كان ذراعين مثلا فاذا
طرء عليه الانفصال وحصل هناك جسمان كل واحد منهما ذراع فح

في بعض الشروح ان وجهه ان اللازم هو الكلية الشبيهة بالمنفصلة وهي ان كل جسم اما متصل في نفسه او منتهي الى متصل فالظ اسقاط لفظ بعض

83

يكون ذلك المتصل الواحد الذي كان ذا عين بل منفصلا فانه ضرورة
ولم يكن هذان القسمان موجودين فيه والا لكان ذا مفصل بالفعل لا متصلا
في حد ذاته فعدم ذلك المتصل بالكلية ووجد متصلان آخران من كتم
العدم فلا بد هناك من شيء آخر مشترك بين المتصل الاول وهذين
المتصلين ولا بد ان يكون ذلك الشيء باقيا بعينه في الحالين لئلا يكون
التفريق اعداما بالكلية ابتداء فيكون ذلك الباقي بعينه موجبا لازمانه
القسمين ذلك الجسم المقسوم ويكون هو مع المتصل الواحد متصلا واحدا
ومع المنفصلين منفصلا متعددا فكل من ذلك المتعدد متصل واحد فلا يكون
ذلك الشيء في نفسه واحدا ولا متعددا ولا متصلا ولا منفصلا بل هو في
ذلك تابع لذلك الجوهر المتصل في حد ذاته فيكون واحدا بوحدته و
متعددا بتعدده ومتصلا مع كونه متصلا واحدا او منفصلا مع تعدده و
انفصال بعضه عن بعض واذا كان ذلك الشيء مع المتصل الواحد متصلا
واحدا ومع المتعدد منفصلا متعددا كان ذلك المتصل الواحد والمتعدد
منفصلا قابلا فيكون محل المتصل هو حامل الاتصال والمنفصلين حامل الانفصال
فيكون جوهرا قابلا فهذا الجوهر الذي هو محل الجوهر المتصل في حد ذاته هو المسمى بالهيولى
الاولى وذلك الجوهر المتصل يسمى صورة جسمية والجسم المطلق مركب منهما اقول وبحث
الا انه لا بد لبيان حلول الصورة الجسمية في الهيولى من اثبات ان الصورة نفسها نعت للهيولى
كما ان البياض نعت للجسم والتحدي بما ذكره من ان الصورة واسطة لاتصاف
الهيولى بالوحدة والكثرة والاتصال والانفصال والانقسام لا ان يكون الجسم

الجسم حالا في العرض القائم به لان الجسم واسطة لاتصاف ذلك العرض بالتحيز من
ويمكن ان يجاب بان حلول العرض في شيء يقتضي ان يكون الاول نعتا تابعا
للثاني وحلول الجوهر في شيء يقتضي ان يكون جميع النعوت الثابتة للاول
بالذات نعوتا للثاني بالعرض والجسم ليس بواسطة لاتصاف العرض بجميع نعوته
وقولهم الاختصاص الناعت يشتمل القسمين واعلم ان ما ذكرناه هو مذهب المشائين
كارسطو والشيخين ابي نصر وابي علي واما الاشراقيون كافلاطون والشيخ المقتول شهاب الدين سهروردي
فذهبوا الى ان الجوهر الواحد المتصل في حد ذاته قائم بذاته غير حال في شيء آخر
لكونه متحيزا بذاته وهو الجسم المطلق فهو عندهم جوهر بسيط لا تركيب فيه
بحسب الخارج اصلا وقابل لطريان الاتصال والانفصال مع بقائه في
الحالين في ذاته وهو من حيث جوهره وذاته يسمى جسما ومن حيث
قبوله للصورة النوعية التي للانواع الجسمية يسمى هيولى واذا ثبت ان
ذلك الجسم مركب من الهيولى والصورة وجب ان يكون الاجسام كلها مركبة
من الهيولى والصورة لان الطبيعة المقدارية اي الصورة الجسمية اما ان يكون بذاتها
غنية عن المحل او لم يكن والاول محال والا لاستحال حلولها في المحل لاستلزام افتقارها
اليه لان الغني بذاته عن الشيء استحال حلوله فيه فتعين افتقارها بذاتها الى المحل
فبطل الاستلزام على تقدير عدم الغنى الذاتي الافتقار الذاتي لاحتمال ان لا يكون الشيء
غنيا لذاته عن المحل ولا محتاجا لذاته اليه بل يعرض كل منهما له من علة خارجية قال
شارح المواقف لا واسطة بين الحاجة والغنى الذاتيين فان الشيء اما ان يكون
لذاته محتاجا الى المحل والا ولذا لم يكن محتاجا اليه لذاته لكان مستغنيا عنه في

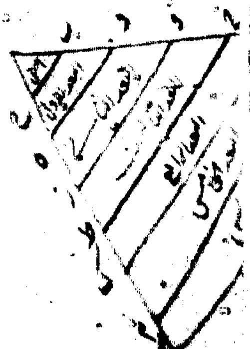
89

بديهة اذ معنى الغنى الذاتي سوى عدم الحاجة اقول فيه بحث لانه ان اراد من المستغني
عن المحل في حد ذاته ما يكون ذاته علة لعدم احتياجه الى المحل فالشرطية ممنوعة
لجواز ان لا يكون الشيء علة للاحتياج ولا للعدم وان اراد منه ما لا يكون ذاته علة الاحتياج
الى المحل سواء كان علة لعدم احتياجه اليه او لا فلا نسلم استحالة حلول الصورة في المحل
على تقدير الغنى الذاتي لاحتمال ان يكون غير الصورة علة للاحتياج فتحل جسم مركب من
الهيولى والصورة هذا الحكم موقوف على ثبات ان الصورة الجسمية ماهية نوعية لاحتمال ان
يكون جنسا او عرضا عاما ويجوز اختلاف مقتضيات ما تحتها واستدل الشيخ في الشفاء
على ذلك بان الجسمية اذا خالفت جسمية اخرى كان ذلك لاجل ان هذه حارة وتلك باردة
او هذه لها طبيعة فلكية وتلك لها طبيعة عنصرية الى غير ذلك من الامور التي تلحق الجسمية
من الخارج فان الجسمية موجودة في الخارج والطبيعة الفلكية مثلا موجود اخر قد انضاف هذه الطبيعة
في الخارج الى الطبيعة الجسمية المتمايزة عنها في الوجود على التقدير مثلا فانه قد فهم لا حاجة
في الخارج ما لم يتنوع بفصول ذاتية بان يكون خطا او سطحا مثلا وكل ما كان اختلافه في الخارج
دون العقل كان طبيعة نوعية وفيه نظر لجواز ان يكون جسمية الافلاك المنضمة في
الخارج الى الطبيعة الفلكية مخالفة في الحقيقة للجسمية العناصر المنضمة في الخارج الى الطبيعة
العنصرية ويكون مطلق الجسمية عرضا عاما او طبيعة جنسية مشتركة من الجسميات المختلفة
الحقائق وانحصار ما به التخالف بين الجسميات في تلك الامور الخارجية عنها المنضافة اليها
بحسب الخارج ثم لا بد له من دليل وقد يقال هب ان الجسمية طبيعة نوعية لكن لا نسلم وجوب تساوي
افرادها في الحاجة الى المادة وانما يكون كذلك لو كانت محتاجة الى المادة لذاتها وهو
ممنوع لجواز ان يكون الاحتياج لبعضها لتشخصها فان الطبيعة النوعية مختلفة بالتشخصات لحال

ان الطبيعة الجنسية مختلفة بالفصول فكما جاز اختلاف مقتضى الطبيعة الجنسية بحسب
اختلاف النسبتين وبجاب بانا نعلم بالضرورة ان الحاجة الى المادة ليست من
جهة هذه الجسمية وتلك الجسمية لان هذه الجسمية انما هي طبيعة الجسمية وبذاتيها فلما
لم يكن للهذية دخل في الحاجة الى المادة كان الحاجة الى المادة لا لعرضها الا لذاتها
فاضل فصل في ان الصورة الجسمية لا تجرد عن الهيولى لا يخفى عليك ان هذا المقصد
ومقصد الفصل السابق متحدان في المآل لانها لو وجدت بذاتها دون حلولها في الهيولى
فاما ان يكون متناهية او غير متناهية لا سبيل الى الثاني لان الاجسام الابعاد بها
الابعاد ولا يخلو عن بعد كلها متناهية والا لامكن ان يخرج من مبدأ واحد امتدادا
على نسق واحد كانهما ساقا مثلث وكلما كانا اعظم كان البعد بينهما ازيد فلو امتدا
الى غير النهاية لامكن بينهما بعد غير متناه مع كونه محصورا بين حاصرين هف
اعترض عليه الشيخ في الشفاء بانا لا نسلم انه يلزم وجود بعد بين الخطين غير متناه
غاية ما في الباب ان يكون التزايد الى غير النهاية لكن ليس يلزم منه ان يكون هناك
بعد زائد الى غير النهاية بل كل بعد فرض فهو لا يزيد على بعد تحته متناه الا بقدر
متناه والزائد على المتناهي بقدر متناه لا بد ان يكون متناهيا وهذا كما لعدد
يقبل الزيادة الى غير النهاية مع ان كل مرتبة من مراتبه في النظام الغير السابق بعدد متناه
لا يزيد على مرتبة اخرى تحتها الا بواحد وقيل ان ثبت فرضت لا انفراج لعدد لا متداد فيلزم
الحصار لا متناهي بين حاصرين لزوما لا سترة فيه وفيه نظر اذا [illegible] المحال انما يلزم
من فرض امرين متناقضين كفرض وجود زيد وعدمه فان وجود خط واصل بين الضلعين
مستحيل مع عدم تناهيهما فان الخط الواصل بينهما انما يصل بين نقطتين منهما فهما متناهيان

85

يلي النقطتين كيف لا ويكون كل منهما محصوراً بين الآخر وذلك الخط الواصل
وقيل لا يتضح هذه المقدمة حق الاتضاح بحيث ينقطع عنها المنع المذكور الا
بتمهيد مقدمات الاولى ان الخطين الممتدين من مبدأ واحد الى غير النهاية يمكن ان
يفرض بينهما ابعاد غير متناهية بحسب العدد متزايدة بقدر واحد مثلاً لو
امتد من مبدأ واحد مثل نقطة ا خطان مستقيمان غير متناهيين لامكن ان يفرض
على الخطين نقطتين متساوي البعد من نقطة ا كنقطتي ب ج بحيث لو وصلنا
بينهما بخط ب ج لكان مساوياً لكل من خطي ب ا ا ج حتى يكون ا ب ج مثلثاً
متساوي الاضلاع ولنفرض ان كلا من الاضلاع ذراع وان نفرض
عليهما نقطتين آخرين متساوي البعد عن نقطتي ب ج كنقطتي د ه بحيث
يكون بعداهما عن ب ج كبعدي ب ج عن ا ويكون كل من ا د ا ه ذراعين
حتى لو وصلنا بين نقطتي د ه بخط د ه لكان كل ضلع من مثلث ا د ه ذراعين
وان نفرض عليهما نقطتين آخرين على الوجه المذكور كنقطتي ز ح ونصل بينهما
بخط ز ح حتى يكون كل ضلع من اضلاع مثلث ا ز ح ثلثة اذرع ثم نفرض
ط ي ثم ك ل ثم م ن ثم س ع ونصل بينها بخطوط ط ي ك ل م ن س ع
على الوجه المذكور وهكذا الى غير النهاية ولنسمّ خط ب ج البعد الاصل
الذي بعده اعني د ه البعد الاول و ز ح البعد الثاني و ط ي البعد
الثالث وعلى هذا الترتيب الثانية ان كلا من تلك الابعاد يشتمل
على البعد الذي قبله وعلى زيادة مثلاً البعد الاول اعني د ه مشتمل على
البعد الاصل اعني ب ج وزيادة ذراع والبعد الثاني اعني ز ح مشتمل على



على و ا د زيادة ذراع وهكذا الى غير النهاية فكل بعد من الابعاد المفروضة
فوق البعد الاصل مشتمل عليه وعلى زيادة فههنا زيادات غير متناهية بعدد
ابعاد الغير المتناهية التي فوق البعد الاصل الثالثة ان كل جملة من الزيادات
الغير المتناهية فانها موجودة في بعد واحد فوق الابعاد المشتملة على تلك
الجملة والا لم يوجد فوق تلك الابعاد بعد فيلزم ان يوجد في تلك الابعاد
بعد هو آخر الابعاد فيلزم من هذا تناهي الخطين على تقدير عدم تناهيهما وانه
محال مثلا الزيادتان الموجودتان في البعد الاول والثاني موجودتان في
البعد الثالث لان البعد الثالث مشتمل على البعد الثاني المشتمل على البعد
86 الاول فيشتمل عليهما وعلى زيادتيهما بالضرورة والزيادات الثلث المشتمل
عليها الابعاد الثلث موجودة في البعد الرابع وهكذا الى لا نهاية له واذا
تمهدت المقدمات الثلث فنقول ان امتد الخطان الخارجان من مبدإ
واحد الى غير النهاية لزم ان يوجد بينهما ابعاد غير متناهية متزايدة بقدر واحد
وهذا بحكم المقدمة الاولى فيوجد بينهما زيادات غير متناهية بحكم المقدمة
الثانية فبحكم المقدمة الثالثة يوجد تلك الزيادات الغير المتناهية
في بعد واحد والبعد المشتمل على الزيادات الغير المتناهية غير متناه
فيوجد بين الخطين بعد واحد غير متناه مع كونه محصورا بين حاصرين
فثبت ما ادعيناه من الملازمة واندفع المنع المذكور وفيه نظر من وجهين
الاول لا يلزم من المقدمة الثالثة وجود بعد مشتمل على تلك الزيادات
الغير المتناهية لانا نسلم اذا كان كل جملة من الزيادات الغير المتناهية

في بعد يجب ان يكون جميع تلك الزيادات في بعد لجواز ان لا يكون الحكم
على كل واحد حكما على الكل المجموعي فان كل واحد من الانسان يشبعه الرغيف
ويشبعه هذا الدار والمجموع ليس كذلك وقد يقال اذا ثبت حصول كل
مجموع موجود في بعد واحد وكان مجموع الزيادات الغير المتناهية مجموعا
موجودا وجب حصوله ايضا في بعد وفيه بحث لانه ان اريد بالمجموع المجموع
المتناهي فمسلم ان كل مجموع متناه فهو في بعد لكن لا يلزم ان يكون مجموع
الزيادات الغير المتناهية في بعد وان اريد به مطلق المجموع سواء كان متناهيا
او غير متناه فلا نسلم ان كل مجموع في بعد الثاني انه لا فائدة في فرض تساوي
الزيادات لان البعد المشتمل على الزيادات الغير المتناهية غير متناه سواء
كان تلك الزيادات متساوية او متناقصة ومتزايدة لانها زيادات
مقدارية كلما يزداد بها المقدار فاذا ازدادت الى غير النهاية يكون
البعد المشتمل عليها غير متناه بالضرورة وقد يقال التزايد على سبيل
التناقص لا يفيد اذ لا يجب ان يكون البعد المشتمل على الزيادات
المتناقصة الغير المتناهية غير متناه لانا اذا فرضنا بعدا شبرا وجعل
البعد الحاصل نصفه ثم نصف النصف الباقي ويزيد على البعد الحاصل حتى
يكون بعدا اولا ثم نصف نصف النصف ويزيد على البعد
الاول ويصير بعدا ثانيا وهكذا امكن ان ينصف الباقي الى غير النهاية
لان الخط قابل للقسمة الى ما لا يتناهى ومع ذلك لا يكون الحاصل الزيادات
الغير المتناهية بعد مشتمل على جميع تلك الزيادات شبرا واحدا بل انقص

87

النقص منه واما اذا كان التزايد على سبيل التساوي والتزايد فهو يفيد المطلوب
وانما اقتصر على الاول لان المثل موجود في التزايد فاذا علم حصول المطلوب
من اعتبار المثل علم حصوله من التزايد بالطريق الاولى بدون العكس وفيه
بحث لان الخط وان كان قابلا للقسمة الى غير النهاية لكن خروج
جميع الاقسام الى الفعل مح ولو فرض خروج جميعها الى الفعل كان البعد
المشتمل على تلك الزيادات الغير المتناهية غير متناه ضرورة ان المقدار
يزداد بحسب ازدياد الاجزاء فاذا كانت الاجزاء غير متناهية يكون
البعد غير متناه فيكون ما لا يتناهى محصورا بين حاصرين واما بيان انه
لا سبيل الى القسم الاول فلانها لو كانت متناهية لاحاطة بها حد
واحد او حدود فيكون متشكلة لان الشكل هو الهيئة الحاصلة من احاطة
حد الواحد او الحدود اي حدين او اكثر بالمقدار اي الجسم التعليمي والسطح
فان اطراف الخطوط اعني النقطة لا تصلح احاطتها بها اصلا والمراد بالاحاطة
ههنا هو الاحاطة التامة ليخرج الزاوية فانها على الاصح هيئة وكيفية عارضة
للمقدار من حيث انه محاط بحد واحد او اكثر احاطة غير تامة مثلا اذا
فرضنا سطحا مستويا محاطا بخطوط ثلثة مستقيمة فاذا اعتبر مع ... خطان له
كونه محاطا بخطوط ثلثة كانت الهيئة العارضة له بهذا الاعتبار هي الشكل
واذا اعتبر منها خطان متلاقيان على نقطة منه كانت الهيئة العارضة
بهذا الاعتبار هي الزاوية هذا ما اشتهر بينهم ويلزم منه ان لا يكون المحيطة
المكسرة وامثاله شكلا والانسب ان يقال الشكل هو الهيئة الحاصلة للمقدار

من جهة الاحاطة سواء كانت الاحاطة المقدارية او احاطة بالمقدار ليشمل ذلك المحدودة الكرة

وامثاله ايضا فلا وجه لتخصيص الشكل بالسطح او الجسم التعليمي وقد يقال انما يلزم التشكل

الصورة اذا كانت متناهية في جميع الجهات ولم يثبت ذلك بما ذكره

من الدليل لانه لو فرض اللاتناهي من الطول فقط لم يمكن وجود خطين

يخرجان من نقطة واحدة ويمرجان متزايدين الى غير النهاية ضرورة

توقف امكان انفراجهما كذلك على اللاتناهي في العرض واقول لا احتياج

الى اثبات التشكل فانها اذا كانت متناهية ولو في جهة واحدة كان

لها هيئة مخصوصة من جهة ذلك التناهي فينتقل الكلام الى تلك الهيئة

فذلك الشكل او الهيئة اما ان يكون للجسمية اي للصورة الجسمية لذاتها

من حيث هي وهو يوجب ان لا تكون الاجسام كلها متشكلة بشكل واحد

او بسبب لازم للجسمية وهو ايضا محال لما مر او بسبب عارض لها وهو ايضا

محال اذ لا امكن زواله اي زوال العارض مع الشكل فامكن ان يتشكل الصورة بشكل

آخر فايلزم بالانفصال وقد يقال لا نسلم ان تبدل الشكل انما يكون بالانفصال

فان الحار المتصل المدور اذا كعب تغير الشكل من غير فصل واجيب

بانه ان لم يكن هناك انفصال فلا بد من انفعال وهو من لواحق المادة

وتوضيحه على ما قرره ان في الجسم فعلا وانفعالا ولا يجوز ان يكون امر واحد

فاعلا ومنفعلا فيكون في الجسم امران يفعل باحدهما وينفعل بالآخر فالاعراض

الانفعالية تابعة للمادة والفعلية للصورة وهذا منقوض اما اجمالا

فان النفس تفعل فيما تحتها من الابدان وتنفعل عما فوقها من المبادي

جهة

فيكون

العالية

العالية مع تباينها غير مادية واما تفصيلا فلجواز ان يكون الفاعل والمنفعل واحدا من
جهتين وكل ما يقبل الانفصال فهو مركب من الهيولى والصورة المناسب
ان يقال فهو مقارن الهيولى فيكون الصورة المفارقة عن الهيولى مقارنة لها
قف لذلك نقول الحصر ممنوع لاحتمال ان يكون ذلك الشكل للجسمية مع لازمها
او مع عارضها او للازمها مع عارضها او لمجموع الثلثة او للمباين وحده
او مع غيره فاقول لو كان للاول لكان الاجسام كلها متشكلة بشكل واحد
ولو كان لواحد من الثلثة اللاحقة لامكن ان يتشكل الصورة بشكل آخر
واما المباين فمعلوم بالضرورة انه لا يكون علة لشكل معين للصورة الا
لرابطة خاصة هناك فاما ان يكون مع الرابطة كافيا في نحو ذلك الشكل
اولا وعلى الاول امكان منع الزوال وهذا الترديد بين الامور المذكورة
الى الرابطة فيلزم المحذور الثاني قطعا ولما كان نفي هذه الاحتمالات
ظاهرا مما ذكره المص بادنى تامل لم يتعرض له فان قلت يجوز ان يكون
المباين الممكن الزوال علة للشكل والصورة معا فبزواله يزول الصورة
ايضا ولا يبقى متشكلة بشكل آخر قلت المباين ان كان مجردا فابدي والا
لاستحال ان يكون علة للصورة على ما قرره في بحث اثبات العقل
نعم يمكن المناقشة ههنا باحتمال ان يكون الشكل لتشخص الصورة اللهم
الا ان يقال الشكل علة للتشخص كما ذهب اليه البعض وسيأتي الكلام
فيه وقد يقال التوجيه هذا المقام ان الشكل المعين الحاصل للصورة لا بد له
من مخصص فيها اذ نسبة الفاعل الى جميع الاشكال على السوية فذلك المخصص

الهيولى الجسمية ولا زمها او مارضها وكا ينبني على ما ذهبوا اليه من ان الهيولى

العنصرية والصورة والاعراض والنفوس فائضة عن العقل الفعال

وانما عدلنا عنه لانه ما اقاموا دليلا على القاعدة المذكورة على انهم

مستدلون في تلك القاعدة فيسندون الافعال الى غير العقل

الفعال كما يظهر بالرجوع الى مباحث الصورة النوعية والمزاج والميل

فصل في ان الهيولى لا تجرد الخ عن الصورة لانها لو تجردت

عن الصورة فاما ان يكون ذات وضع اي قابلة للاشارة الحسية

لا يكون لا سبيل الى كل من القسمين فلا سبيل الى تجردها عن الصورة

اما انه لا سبيل الى الاول فلانها اما ان تنقسم او لا لا سبيل الى الثاني

لان كل ما له وضع فهو منقسم اي قابل للانقسام على ما مر في نفي الجزء الذي

لا يتجزى لكني اشك انه لم يرد المراد من عبارته من ان كل ما له وضع

فهو قابل للانقسام سواء كان جوهرا او عرضا لانهم قائلون بوجود النقطة

وما مر في نفي الجزء يدل على ان كل جوهر ذي وضع فهو قابل للانقسام

لا على ان كل عرض ذي وضع الخ كذلك اذ لا امتناع في تداخل النقاط

قطعا فمراده ان كل جوهر له وضع فهو قابل للانقسام وح لا يتم الكلام الا

اذا ثبت ان الهيولى جوهر وقد يستدل عليه تارة بانها محل للصورة

الجسمية وقد مر ما يرد عليه وتارة بانها جزء الجسم الذي

هو جوهر وهذا مردود بان الهيئة المخصوصة جزء السرير مع انها عرض

ولا سبيل الى الاول لانها ح اما ان تنقسم في جهة واحدة فقط

[illegible]

فقط فيكون خطا جوهريا او في جهتين فقط فيكون سطحا جوهريا او في ثلث جهات
فيكون جسما اقول لا يخلو الكلام في هذا المقام عن اضطراب اذ لا شبهة
في ان الشق الثاني من الترديد الاول هو انه عديم الوضع مطلقا فان
اراد بالشق الاول ذات الوضع في الجملة فلا نسلم ان ما له وضع في الجملة
وينقسم في الجهات الثلث منحصر في الجسم وان اراد ذات الوضع
بالذات فمع عدم مساعدة اللفظ لم يكن ذلك الترديد حاصرا او وجب
النص على الجسم ههنا على الصورة بناء على انها الجسم في بادي النظر كما قاله
شارح المواقف في هذا المقام عليها وهو غير ملائم لما سيجيء من انها
لو كانت جسما كانت مركبة من الهيولى والصورة وكل واحد منهما لط
اما انه لا يجوز ان يكون خطا فلان وجود الخط على سبيل الاستقلال اي
الجوهري مح لانه اذا انتهى اليه طرفا السطحين فقد مما تقصهم بالمستقيمي
الاضلاع اقول هذا القيد مستدرك لانه لا يتم المطلوب لابطال الخط
الجوهري مط سواء كان مستقيما او غيره لهم غيره وهذا المخصوص بابطال
المستقيم منه على انه يكفي ح في ذلك استقامة ضلع من كل منهما و
لا حاجة الى استقامة جميع اضلاعهما فاما ان يجب تلاقيهما او لا يجب
لا جائز ان لا يجب والا لزم تداخل الخطوط وهو مح لان كل خطين
مجموعهما اعظم من الواحد والتداخل يوجب خلافه بعض قيل ان اراد
ان كل خطين فهما اعظم من احدهما من جهة الطول فمسلم لكن الكلام
في اجتماعهما في الطول بل في العرض وان اراد في جهة العرض فمم اذ لا

89

لا يعلم التحدد في تلك الجهة وتوضيحه ان امتناع التداخل انما هو في المقادير
من حيث هي مقادير فما لا مقدار له اصلا لا يمتنع التداخل فيه بوجه
من الوجوه وما له مقدار في جهة واحدة فقط امتنع التداخل فيه من
تلك الجهة فقط وما له مقدار في جهتين فقط امتنع التداخل فيه من
تينك الجهتين فقط دون الجهة الثالثة وما له مقدار في الجهات
الثلث امتنع التداخل فيه بالكلية فان قلت فعلى ما ذكرت
لا يمتنع التداخل في الاجزاء التي لا تتجزى اذ لا مقدار لها اصلا
قلت الحكم بامتناع التداخل فيها انما هو على تقدير تركب الجسم
منها اذ على هذا التقدير لو تداخلت لم يحصل من انضمام بعضها الى
بعض ما له مقدار في جهة مطلقا فضلا عما له مقدار في الجهات الثلث كما
اقول اذا فرض الخط الجوهري بين خطين جوهريين بل بين جسمين
فان التداخل هنا ممتنع قطعا كما صرح به شارح المواقف قدس سره
حيث قال البيان باستحالة التداخل بين الاجزاء التي لا تتجزى ان
بديهة العقل شاهدة بان المتحيز بذاته يمتنع ان يتداخله مثله بحسب
حجمهما على ان الظاهر منه ان قول الحكم بامتناع التداخل انما هو على
تقدير تركب الجسم منها اذ لا وجه للتفصيل ان يقال البديهة تحكم بان التداخل باطل
في الجواهر مطلقا وان التداخل غير باطل في تفصيله المعترض فلا يمس قوله
امتناع التداخل انما هو في المقادير من حيث هي مقادير وقد تحا
عن الاصل لا معترض ان ما ذكر معترف بان المجموع خطين اعظم من

من احدهما في الطول فاستداخل الخط المستقل المتوسط من الخطين العرضين
احدهما لم يكن المتداخلين معا الطول من احدهما والا لم يكن الخط المستقل
متوسطا بينهما بل يقع خارجا عنهما لكن المفروض انه متوسط هف اول
فساده ظاهر لان الناظر معترف بان كل خطين مجموعهما اعظم من الواحد
اذا كانا متلاقيين في الطول واما اذا كانا متلاقيين في العرض فلا وان لا
يجب والا لانقسم الخط في جهتين لان ما يلاقي منه احدهما غير ما يلاقي
به الاخر وهو مح واما انه لا يجوز ان يكون سطحا فلانها لو كانت سطحا
فاذا استقى الطرفا الجسمين فاما ان يجب تلاقيهما او لا وكل منهما باطل
على ما مر واما انه لا يجوز ان يكون جسما فلانها لو كانت جسما كانت مركبة
من الهيولى والصورة لما مر واما انه لو حصل الى الثاني فلانها لو كانت
غير ذات وضع فاذا اقترنت بها الصورة الجسمية وصارت ح ذات
وضع بالضرورة فاما ان لا تحصل في حيز اصلا او تحصل في جميع الاحياز
او تحصل في بعض دون البعض قيل عليه نجد ان لا تقترن بها الصورة
ابدا واجب بانها بالنظر الى ذاتها ان لم تقبل الصورة لم تكن هيولى
بل من المفارقات وان قبلها فلحوق الصورة ممكن لها بحسب ذاتها
والممكن لا يلزم منه مح لكن عروض الصورة لها مستلزم للمح
لا يقال الممتنع بالغير يمكن ان يستلزم ممتنعا بالذات كما ان عدم
العقل الاول يستلزم عدم الواجب وهو ممتنع لذاته لانا نقول
الممتنع بالغير انما يستلزم ممتنعا بالذات من حيث انه ممتنع فان

ان استلزام عدم العقل الاول عدم الواجب من حيث انه ممتنع
بوجود الواجب انما بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن الامور الخارجة
فلا يستلزم الممتنع الا لم يكن ممكنا بالذات وههنا ليس كذلك
لان الهيولى المجردة [illegible] النظر اليها في حد ذاتها من غير نظر الى المانع
وفرض لحوق الصورة اياها لا يلزم منه محال قد يجاب ايضا بان الكلام
في الهيولى الاجسام هي كانت مقترنة بالصورة في اصل الفطرة غير
منفكة عنها كما هي الآن اذا كانت في اصل الفطرة مجردة ثم اقترنت
بالصورة والاول والثاني محالان بالبداهة والثالث ايضا محال
لان حصولها في كل واحد من الاحياز ممكن لان الهيولى على ذلك التقدير
نسبتها الى جميع الاحياز على السوية وكذلك نسبة الصورة الجسمية
فانها تقتضي حيزا ما مطلقا لا معينا فلو حصلت في بعض الاحياز
دون بعض لزم الترجيح بلا مرجح وهو محال قيل يجوز ان تقتضيه
صور النوعية المقارنة للصورة الجسمية على ما ذكرنا واجيب ان الصورة
وان عينت مكانا كليا لكن نسبتها الى جميع اجزائه واحدة فلا تصلح
مخصصا للهيولى بجزء معين منها ولك ان تقول يجوز ان تقارن
الهيولى صورة اخرى وحالة من الاحوال تعين بها اجزاء المكان الكلي
والضا قد تكون الهيولى المجردة هيولى عنصر كلي فلا حاجة في التخصيص
الى غير الصورة النوعية وقد يجاب بان الهيولى اذا حصلت في
بعض الاحياز فلا بد ان يتخصص كل جزء من اجزائه بالجزء المعين

معين من اجزائه لا ذلك الحيز والصورة النوعية لا تقتضي ذلك لان نسبتهما
الى جميع الاجزاء على السوية فتخصيص الاجزاء بالاجزاء مع التساوي
نسبتها اليها يكون ترجيحا بلا مرجح قطعا ولا يبعد ان يقال ان الهيولى
المقارنة للصورة المتصلة متصلة فيكون اجزاؤها موجودة
في الخارج فلا تقتضي مكانا وقد جاز ان يكون هناك حالة مخصصة
للهيولى لوضع معين ولا يلزم الاعتراض على هذا التقدير بان يقال ان
الماء اذا انقلب هواء وعلى العكس صار المنقلب اولى بموضع من
الاجزاء الحيز الطبيعي لما انقلب اليه مع التساوي نسبته الى جميع
الاجزاء فيكون الهيولى بعد مقارنة الصورة اولى بحيز مع تساوي
نسبته الى جميع الاجزاء لان الوضع السابق يقتضي الوضع اللاحق
فلا يكون ترجيحا بلا مرجح اي اذا انقلب جزء من الماء هواء
فان كان قبل الانقلاب في الموضع الطبيعي للماء انتقل الى اقرب
مواضع الهواء من ذلك الموضع فالمرجح لحصوله فيه وان كان
قبل الانقلاب في موضع الهواء فتغير الا ستقر فيه بعده فعلى
فالحصول في ذلك الموضع مرجح ولا يتصور مثل ذلك في الهيولى
التي لا وضع لها اصلا فصل في اثبات الصور
النوعية وهي التي تختلف بها الاجسام كلها انواعا اعلم ان
لكل واحد من الاجسام الطبيعية صورة اخرى غير الصورة الجسمية
لان اختصاص بعض الاجسام ببعض الاحياز اي باقتضائه السكون

٩١

اي مكانه عند حصوله فيه والحركة اليه عند خروجه منه عن البعض
بل البعيد فكذلك ليس لامر خارج عن الجسم المعروض ولا الهيولي لانها
قابلة فلا يكون فاعلة كما يجيء والقصد هيولي العالم مشتركة لانقلاب بعضها
بعض فلا يكون مبدء الامور مختلفة فتم اما ان يكون الجسمية العامة
اي الصورة الجسمية المتشابهة في جميع الاجسام او الصورة التي
لا سبيل الى الاول والا لاشتركت الاجسام كلها في تلك فتعين الثاني
وهو المطلوب لا يخفى عليك انه لابد لاختصاص الاجسام بصورة النوعية
من سبب وقصده هو الى ان لاختصاص الاجسام العنصرية بصورها
النوعية لان المادة العنصرية قبل حدوث كل صورة فيها كانت متصفة بصورة
اخرى لاجلها استعدت لقبول الصورة اللاحقة واما في الاجسام الفلكية
فلان لكل فلك مادة مخالفة بالماهية لمادة الفلك الاخر
كل مادة فلكية لا تقبل الا الصورة التي حصلت فيها وقبل لم يجوز
ان يكون الاختصاص بالاثار في العنصريات لان مادتها قبل الاتصاف
بكل كيفية كانت موصوفة بكيفية اخرى لاجلها استعدت لقبول
الكيفية اللاحقة وفي الفلكيات لان مادة كل فلك لا تقبل الا كيفياتها
الحاصلة لها فلا يحتاج الى اثبات الصورة النوعية وقد يجاب
فعلم بكيفية ان حقيقة الاشياء مخالفة حقيقة لما يدل على اختلافها
من امر جوهري محصل واعلم ان تسليمه لو تم لدل على ان لا بد للاثار من
مبدا فيها وان ذلك المبدا امر واحد او متعدد فلا دلالة عليه ولعلهم انما

انما اقتصروا على الواحد لعدم احتياجهم الى الزائد فلو قيل هذا مناف

بقولهم الواحد لا يصدر عنه الا الواحد قلنا امتناع صدور المتعدد

عن الواحد مشروط بعدم تعدد الجهات في الواحد والصورة النوعية

وان كانت واحدة بالذات الا انها متعددة الجهات يقتضي بكل

جهة ما يناسبها هداية يرتفع بها الاشتباه في كيفية التلازم

المذكور بين الهيولى والصورة اعلم ان الهيولى ليست علة للصورة

لانها لا يكون موجودة بالفعل قبل وجود الصورة لما مر من ان ذات

الهيولى لا يتقدم على الصورة تقدما ذاتيا فيرد عليه ان ما ثبت

فيما سبق هو ان الهيولى يمتنع انفكاكها عن الصورة ولا يظهر منه الا

92

ان الهيولى لا يتقدم على الصورة تقدما زمانيا واما انها لا يتقدم على

الصورة تقدما ذاتيا فغير معلوم منه وان اراد انها لا يتقدم على

الصورة تقدما زمانيا فمم ان اراد بقوله والعلة الفاعلية للشيء يجب ان

يكون موجودة قبله انه يجب تقدمها على المعلول بالذات فمسلم

لكن لا يحصل المط من المقدمتين وان ارادوا انها يجب تقدمها على المعلول

بالزمان فمم فان الواجب والعقل الاول متساويان بحسب الزمان

والصورة ايضا ليست علة للهيولى لان الصورة انما يجب وجودها

مع الشكل والشكل معلول لانها ليست علة فاعلية للشكل والا

لاشتركت الاجسام كلها في الشكل على ما بيناه وهو علة قابلية

لان القابل هو الهيولى فلا يتقدم بوجوب وجودها الفائض عن العلة

المعارضة على الشكل لوجوب وجود ما ضايعض مع الشكل ان لم نوجب
عليه او بعين توقف عنه اول غيبة نظر لانه لايلزم من نفي ان يكون
الصورة علة فاعلية او قابلية للشكل نفي العلية مط لجواز ان يكون
شرطا فلا يلزم نفي تقدمها على الشكل وايضا الذي ذكره فيما سبق
هو ان الصورة لو كانت المذكور علة تامة للشكل لزم الاشتراك
المذكور لا انها لو كانت علة فاعلية لزم ذلك الاشتراك بل هو
خلاف الواقع وقد يقال الشكل هو الهيئة الحاصلة بسبب احاطة الحد
او الحدود بالمقدار فتلك الهيئة متاخرة عن وجود ذلك الحد
او الحدود وهو متاخر عن وجود المقدار الذي هو المحدود وذ
متاخر عن الجسم المتاخر عن الصورة لوجوب تاخر الكل عن الجزء
فاذن الشكل متاخر عن الصورة بهذه المراتب فكيف يقال انها
مع الشكل او متاخر عنه فاجاب عنه المحقق الطوسي قدس سره
بان ذلك انما يقتضي تاخر الشكل عن ماهية الصورة لا عن الصورة
المتشخصة والذي ندعيه عدم تاخر الشكل عن الصورة المتشخصة
لاحتياجها في تشخصها الى التناهي والتشكل ولا بعد ان يحتاج
الشيء في تشخصه الى ما تاخر عنه هاهنا كالجسم المحتاج الى الاين
والوضع المتاخرين عنه فاذن التناهي والتشكل غير متاخرين
عن الصورة المتشخصة من حيث هي متشخصة وان كانا متاخرين
عن ماهيتها بهذه المراتب ح بانه يقول لان الصورة موخرة

موخرة عن الشكل قطعا وللقايل ان يقول احتياج الصورة في تشخصها

اليها غير معقول لانه ان كان الى الجزئي منها لزال التشخص بزواله

وليس كذلك فان الشمعة المعينة المتشخصة باقية مع تبدل

التناهي والشكل عليها وان كان الى الكلي فذلك باطل قطعا

بما تعلم بالضرورة ان انضمام الشكل الكلي مثلا الى الصورة لا يفيد

تشخصا والشكل للوجود قبل الهيولى فهي اما متقدمة عليه او معه

فلو كانت الصورة علة لوجود الهيولى لكانت متقدمة على الهيولى

بالذات والهيولى متقدمة على الشكل بالذات لان المتقدم على

93 او معه بحكم المقدمة الثانية فكانت الصورة متقدمة على الشكل

بالذات لان المتقدم على المتقدم على الشيء او المتقدم على ما مع

الشيء متقدم على ذلك الشيء بحكم المقدمة الاولى وانت تعلم ان

... التقدم على ما مع الشيء متقدم عليه لا يظهر صحته في التقدم

والمعية الذاتيين وقد يقال الهيولى متقدمة على الشكل قطعا

بناء على ان الحق ان الشكل انما هو بمشاركة الهيولى وح لا يحتاج

الى المقدمة الممنوعة فانى وجود كل منهما عن سبب منفصل

هذا مبني على ما زعموا من ان التلازم يجب ان يكون احدهما علة

موجبة للاخر او يكونا معلولي علة موجبة لهما لتحقق التلازم

اذ العلة الموجبة يمتنع تخلف المعلول عنه سواء كانت علة تامة

او الجزء الاخير منها فهي مستلزمة للمعلول وبالعكس و احد المعلولين

مستلزم لما هي المعلول الاخر وبالعكس و مهنا بحث لانه ان اعتبر في العلة الموجبة الايجاد فلا نسلم انه اذا لم يكن احد المتلازمين علة موجبة للاخر ولم يكونا معلولي علة موجبة لهما لزم امكان انفراد احدهما عن الاخر و ثبوته وان لم يعتبر لم يلزم ان يكون الهيولى علة فاعلية على تقدير كونها موجبة فلا يكون وصف العلة بالفاعلية فيما سبق مناسبا للمقام ولبست الهيولى غنية من كل الوجوه عن الصورة حتى ينها انها لا تقوم بالفعل بدون الصورة اي بدون ما يعينها التي تستحفظ المادة تتوارد افرادها عليها ولو زال صورة عنها ولم يقترن صورة اخرى بها عدمت المادة فتلك الصورة المتواردة عليها كالدعايم يزال واحدة منها عن السقف و يقام مقامها دعامة اخرى فيكون السقف باقيا حالة بتوافق تلك الدعايم ولبست الصورة ايضا غنية عن الهيولى من كل الوجوه لا بعينها انها لا توجد بدون الشكل المفتقر الى الهيولى فالهيولى تفتقر الى الصورة في وجودها وبقائها اقول فيه بحث اذ لو كان ما ذكره كافيا لاثبات ان الهيولى مفتقرة الى الصورة في البقاء لكانت الصورة ايضا مفتقرة الى الهيولى فيه لما بين ايضا ان الصورة لا توجد بالفعل بدون الهيولى قد يقال هذا ما في لا يستلزم الصورة ليست علة للهيولى اذ لا معنى للعلة الا ما يحتاج البه الشيء في تحققه فلو افتقر الهيولى

الهيولى الى الصورة في الوجود لكانت الصورة علة لها والجواب
ان المراد بقولهما من الهيولى مفتقرة الى طبيعة الصورة لا الى الصورة
المتشخصة لجواز انتفائها مع بقاء الهيولى والمذكور سابقاً بكون
الصورة المتشخصة ليست علة للهيولى فلا منافاة والصورة تفتقر الى
الهيولى في تشكلها فلو تغايرت جهة التوقف فيهما لم يلزم الدور
اورد عليه انه لا يلزم الدور من كون الهيولى مفتقرة الى الصورة
في التشكل وبالعكس اذ يحتاج كل منهما لا في ذاتها بل في تشكلها الى ذات
الاخرى لا الى تشكلها واجيب بان احدهما اذا كانت علة
٩٨ لتشكل الاخرى فهي من حيث انها متشخصة تكون متقدمة على شكل
الاخرى ومن مشخصاتها الشكل فيلزم تقدمها من حيث انها متشكلة
فلو انعكس الامر لزم الدور والحق ان الشكل ليس مشخصا بمعنى انه
يفيد الهوية بل بمعنى انه لازم التشخص من حيث هو تشخص وتقدم
العلة يجب ان يكون بذاتها وتشخصها لا بلوازمها ولا نسلم
ان تقدم الملزوم بالذات يوجب تقدم اللوازم فان العلة الملزومة
لمعلولها متقدمة عليه بالذات مع استحالة تقدمها على نفسه
١ في المكان وهو اما الخلاء واراد به البعد المجرد عن المادة
واكثر اطلاق الخلاء على المكان الخالي عن الشاغل وهو السطح الباطن
من الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي ان
الجسم بكليته في مكانه الا انهم يجوزون كون المكان جزءا من جسم

لاستحالة ان يكون المنقسم في جميع جهاته حاصلا بتمامه فيما لا ينقسم
ولا يكون امرا من منقسما في جهة واحدة فقط لاستحالة كونها محيطة بالجسم
بكليته فهو اما منقسم في جهتين او في الجهات كلها وعلى الاول يكون المكان
سطحا عرضيا لاستحالة الجوهري ولا يجوز ان يكون حالا في المتمكن والا
لانتقل بانتقاله بل فيما يحويه ويجب ان يكون مماسا للسطح الظاهر من
المتمكن على جميع جهاته والا لم يكن مالئا له فهو السطح الباطن فهو السطح من
الجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي وهذا مذهب المشائين
وعلى الثاني يكون المكان بعدا منقسما في جميع الجهات مساويا
للبعد الذي في الجسم بحيث ينطبق احدهما على الآخر ساريا فيه بكليته
فذلك البعد الذي هو المكان اما ان يكون امرا موهوما يشغله الجسم
ويملأه على سبيل التوهم وهذا مذهب المتكلمين واما ان يكون
امرا موجودا ولا يجوز ان يكون بعدا ماديا قائما بالجسم والا لزم
من حصول الجسم فيه تداخل الاجسام فهو بعد مجرد وهذا مذهب
الاشراقيين ويسمونه بعدا مفطورا لزعمهم انه فطر عليه البديهة
وصححه بعضهم بالمقطور بالقاف اي بعد له الاقطار ويجب
ان يكون جوهرا قائما بذاته وتوارد المتمكنات عليه مع بقائه بشخصه
فكان جوهرا متوسطا بين العالمين اعني الجواهر المجردة التي لا تقبل اشارة حسية
والاجسام التي هي جواهر مادية كثيفة وحينئذ تكون الاقسام الاولية للجواهر
ستة والحق انه على ما هو المشهور والاول باطل فتعين الثاني واما علما

لا يشتغل

قلنا او لی بجد لانه لو کان خلاء فاما ان یکون لاشیئاً محضا او بعد
موجودا مجردا عن المادة لا سبیل الی الاول لانه یکون خلاء
اقل من خلاء فان الخلاء بین الجدارین اقل من خلاء بین المدینتین وبالجملة
الزیادة والنقصان استحال ان یکون لاشیئا محضا قیل قبول الزیادة
والنقصان فیه انما هو علی فرض وجوده فلا یلزم منه الا الوجود
الفرضی واما کونه موجودا حقیقة فغیر لازم وقد یجاب عنه بانا نعلم
بالضرورة ان التفاوت بینهما حاصل مع قطع النظر عن ذلک الفرض
اقول ان اراد التردید بین اللاشیء فی الخارج والموجود فیه کما هو الظاهر
اذ العادة جاریة بابطال مذهبی المتکلمین والاشراقیین بوجهین
ابطل بهما شقی التردید الاول بالاولی والثانی بالثانی فیلزم ان
ماذکره لایدل علی انه لیس لاشیئا فی الخارج بل یدل علی انه لیس لاشیئا
محضا فی نفس الامر فان اراد التردید بین اللاشیء فی نفس الامر
والموجود فیها فنمنع دایرة المنافیة فی الشق الثانی ولا سبیل
الی الثانی لانه لو وجد البعد مجردا عن الهیولی لکان البعد لذاته
غنیا عن المحل والا لکان لذاته مفتقرا الیه وقد اتفق تجرده
فاستحال افتراقه ای علی وجه الافتقار فیه بحث لانه مفتقر الیه فی
الاجسام وفیه بحث لانه موقوف علی تماثل الابعاد المادیة والمجردة
مع ان المادیة اعراض والمجردة جواهر وعلی عدم الواسطة
بین الحاجة والغنی الذاتیین وکلاهما ممنوعان قال فی الحیز کل

جسم فله حيز طبيعي قيل هذا منقوض بالجسم المحيط فانه جسم وليس له حيز على تفسيره اى السطح الباطن من الحاوى المماس للسطح الظاهر من المحوى اذ ليس وراءه جسم آخر نعم له وضع ومحاذاة بالنسبة الى ما في جوفه وقد يجاب عن ذلك بان الحيز عندهم ما به يمتاز الاجسام في الاشارة الحسية وهو اعم من المكان لشموله الوضع الذى يمتاز به المحدد عن غيره في الاشارة الحسية فهو مجرد ليس في مكان ولا بعد في ان يكون تلك الحالة التى يمتاز في الاشارة الحسية عن غيره طبيعية له وان لم يمكن تشبيه من اوضاعه ونسبته بالقياس الى ما تحته امرا طبيعيا فان قلت هذا مناف لما صرح به المحقق في شرح الاشارة من ان المكان عند القائلين بالجزء غير الحيز وذلك لان المكان عندهم قريب من مفهوم اللغوى وهو ما يعتمد عليه المتمكن كالارض للسرير واما الحيز فهو عندهم الفراغ المتوهم المشغول بالمتحيز الذى لو لم يشغله لكان خلاء كداخل الكوز للماء واما عند الشيخ والجمهور من الحكماء فهما واحد هو السطح الباطن من الحاوى المماس للسطح الظاهر من المحوى اقول المفهوم من كلام الشيخ ان الحيز اعم من المكان حيث قال في موضع من طبيعيات الشفاء الجسم الاول يلحقه ان يكون حيزا اما مكانا واما وضع وترتيب وفي موضع آخر منها كل جسم فله حيز طبيعي فان كان ذا مكان كان حيزه مكانا لانا لو فرضنا عدم تاثير القواسر

حواسه اي الامور الخارجية لكان في حيز معين باعتبار
ذلك الحيز اما ان يستحقه الجسم لذاته او لعلة اي امر خارج
وانما فسرنا القاسر بذلك اذ لو كان المراد منه ما كان تاثيره على
خلاف مقتضى الطبع لم يكن التردد حاصرا لاسبيل الى الثاني لانا نفرض
عدم القواسر فتعين الاول فان اما يستحقه لطبعه اذ لا يمكن استناده
الى الجسمية المشتركة لان نسبتها الى الاحياز كلها على السوية ولا يجوز
الى الهيولى لانها تابعة للصورة في اقتضاء حيز ما على الاطلاق فتعين
استناده الى امر داخل فيه مختص به يعني الطبيعة وهو المطلوب
96 فان قلت تاثير الفاعل فيه ان كان من الامور الخارجية التي فرض خلوه
عنها فلا نسلم انه عند تخليته مع طبعه يكون موجودا فضلا عن ان يكون حاصلا
في مكان او مقتضيا له وان لم يكن منها جاز ان يكون حصوله في مكان
معين من فاعله فان الاين من لوازم وجود الجسم ولا يمكن تحقق التاثير
في وجود شيء بدون تحقق التاثير فيما هو لازم وجوده فان الفاعل
اذا اوجد الجسم اوجده في مكان معين لامحالة قلت هذا مورد
على القائل بان المكان هو البعد واما القائل بانه هو السطح فله ان
يمنع ان الاين من لوازم وجود الجسم كما في المحدد واورد عليها
ان تخلية الجسم مع طبعه وان كانت ممكنة في الذهن نظرا الى ذات
الجسم لكنها جاز ان يكون مستحيلة بحسب نفس الامر فلا يتمشى الاستدلال
بها على ان للجسم مكانا طبيعيا على ذلك التقدير الذي لا يطابق الواقع

ولا يجوز ان يكون لجسم ما حيزان طبيعيان لانه لو كان له حيزان طبيعيان

فاذا حصل في احدهما وخلي مع احدهما طبعه فاما ان يطلب الثاني

اولا فان طلب الثاني يلزم ان لا يكون الحيز الذي حصل فيه طبيعيا

لانه نار عنه طالب لغيره وقد فرضناه طبيعيا لانه ليس طالبا له

حين خلي وطبعه وقد فرضناه طبيعيا هف واورد عليه بان عدم

الطلب لكان الطبعي بسبب انه وجد مكانا طبعيا آخر لا يقدح في

كون هذا المكان هو مطلوبه وقيل الشرح هذا الكلام لو وجد لجسم

حيزان طبيعيان فاما ان يحصل فيهما معا او في احدهما او لا يحصل

في شيء منهما والكل باطل اما الاول فظاهر واما الثاني فلما ذكره المصنف

واما الثالث فلانه ح اما ان لا يكون على سمت الحيزين و يكون

عليه وح اما ان يتوسطهما او يقع منهما في جهة فعلى الاولين

يلزم ميله طبعا الى جهتين مختلفتين وهذا مح وعلى الثالث يميل

الى جهتها طبعا فاذا وصل الى اقربهما عاد الى الاقصى الثاني وقد تبين

بطلانه اقول لا حاجة لاتمام كلام المصنف الى هذا التطويل فان محصله

ان لو كان لجسم حيزان طبيعيان لامكن حصوله في احدهما والتالي

باطل اذ يلزم على تقديره وقوعه الخلف فكذا المقدم فصل

في الشكل كل جسم فله شكل طبيعي لان كل جسم متناه وكل متناه فهو مشكل

وكل مشكل فله شكل طبيعي فكل جسم فله شكل طبيعي اما ان كل جسم

متناه فلما مر واما ان كل متناه فهو مشكل فلانه يحيط به حد واحد او



او عدد و قد يكون شكلا قدم ما فيه فذكر الشيخ د اما هذا

ان كل متشكله هذا شكل طبيعي لانا لو فرضنا ارتفاع العوائق اي

الامور الخارجية لكان على شكل معين فذلك الشكل اما يكون

لطبعه او لعائق لاسبيل الى الثاني لانا فرضنا عدم العوائق

فاذن هو عن طبعه وهو المط اورد عليه ان شكل الجسم موقوف

على تناهي الابعاد وقد عرفت ان طبيعة الجسم لا تقتضي تناهي ابعاده

ولا تستلزمه من حيث هي وانما يعرض للشي بواسطة لعلة

مستندة الى ذاته ولا لازمة له من حيث هو لا يكون عارضا

لذاته وهذا بعينه وارد على المكان بمعنى السطح فان حصول الجسم فيه

موقوف على وجود جسم حاو وهو امر غريب قطعا بخلاف المكان

بمعنى البعد فان حصول الجسم فيه موقوف على حصوله وهو ان لم يستند

الى ذات الجسم لكنه لازم من حيث هو [illegible] في الحركة والسكون

اما الحركة فهي الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج قبل بيانه

ان الشي الموجود لا يجوز ان يكون بالقوة من جميع الوجوه والا لكان

وجوده بالقوة فيلزم ان لا يكون موجودا وقد فرضناه موجودا

هف فهو اما بالفعل من جميع الوجوه وهو الموجود الكامل الذي

ليس له كمال منتظر كالباري عز اسمه والعقول او بالفعل

من بعض الوجوه وبالقوة من بعضها فمن حيث انه بالقوة لو خرج

من القوة الى الفعل فذلك الخروج اما ان يكون دفعة واحدة

وهو الكون والفساد كانقلاب الماء هواء فان الصورة الهوائية للماء
كانت بالقوة فخرجت منها الى الفعل دفعة واما على التدريج فهو حركة
اقول فيه بحث اما اولا فلانه يحصل للنفس صفات لم تكن لها فلها
خروج عن القوة الى الفعل باعتبار تلك الصفات ولا يسمى ذلك
الخروج حركة ولا كونا ولا فسادا واما ثانيا فلان الانتقال في
الحدة والفعل والانفعال والمتى دفعي عند بعضهم مع انه
لا يسمى كونا ولا فسادا قال ارسطو الحركة قد يطلق على كون الجسم
بحيث اي حد من حدود المسافة يفرض لا يكون هو قبل آن
الوصول اليه ولا بعده حاصلا فيه ويسمى الحركة بمعنى التوسط وهي صفة
شخصية حقيقية موجودة في الخارج دفعة مستمرة الى المنتهى تستلزم
اختلاف نسبة المتحرك الى حدود المسافة فهي باعتبار ذاتها
مستمرة وباعتبار نسبتها الى تلك الحدود سيالة وباستمرارها
وسيلانها تفعل في الخيال امرا ممتدا غير قار يطلق عليه الحركة
بمعنى القطع فانه لما ارتسم نسبة المتحرك الى الجزء الثاني في الخيال
قبل ان يزول نسبته الى الجزء الاول عنه تخيل امر ممتد منطبق على المسافة
كما يحصل من القطرة النازلة والشعلة الجوالة امر ممتد في الحس
المشترك فترى لذلك خطا او دائرة والحركة بهذا المعنى لا وجود لها
الا في التوهم لان المتحرك ما لم يصل الى المنتهى لم توجد الحركة بتمامها
واذا وصل فقد انقطعت الحركة واما السكون فهو عدم الحركة عما من

فصلا
عن المبدا

اذ لو تحرك

للعون

صنف

98

من حيث انه متحرك فالمجردات غير متحركة ولا ساكنة لانه ليس
من شأنها الحركة فالتقابل بينهما تقابل العدم والملكة وقيل السكون
هو الامر الذي يقع فيه الحركة فالتقابل بينهما تقابل التضاد
وكل جسم متحرك فله محرك غير جسميته [illegible] يتم بحث الجسم
بما هو جسم لكان كل جسم متحركا على الدوام والثاني كاذب
فلنقسم مقولة الحركة باعتبار المقولة التي تقع فيها على اربعة اقسام
معنى وقوع الحركة في مقولة هو ان المتحرك يتحرك من نوع تلك
المقولة الى نوع آخر منها او من صنف الى صنف او من فرد
الى فرد الحركة في الكم كالنمو هو ازدياد حجم الاجزاء الاصلية للجسم بما
ينضم اليه ويداخله في جميع الاقطار على نسبة طبيعية بخلاف
السمن فانه زيادة في الاجزاء الزائدة والاجزاء الاصلية في بعض
الحيوانات هي المتولدة من المني كالعظم والعصب والرباط
واما الزائدة فهي المتولدة من الدم كاللحم والشحم والسمن والذبول
هو انتقاص حجم الاجزاء الاصلية للجسم بما ينفصل عنه في جميع
الاقطار على نسبة طبيعية بخلاف الهزال فانه انتقاص
عن الاجزاء الزائدة وقد فصل العلامة في شرح القانون
السمن والهزال [illegible] اقسام الحركة الكمية ومنها بحث
هو الحركة في المقولة تستدعي [illegible] افراد
تلك المقولة [illegible] في النمو والذبول لا تتوارد

ذلك الجمع
وكون المقدار
تخلخل
الصفيقة

مع شيء ... المقدار الكبير فيه لما كان له المقدار
الصغير بل المقدار الكبير انما يعرض ... المقدار الصغير ح
او اخر ينضم اليه ... غير ما كان له المقدار الصغير او كان متصلا
بواحد ... الصغير في الذبول ... كان
له المقدار الكبير بل المقدار الصغير انما يعرض بجزء ... له المقدار
الكبير فمحل المقدار الكبير والصغير في ... النمو والذبول منتقلان
فليسا من الحركة الكمية وكذا الحال في السمن والهزال فينحصر
في التخلخل والتكاثف ... التخلخل يطلق بها ان يزيد مقدار
الجسم من غير ان ينضم اليه غيره وبالتكاثف ان ينقص مقدار
الجسم من غير ان ينفصل عنه جزء ... يطلق التخلخل على ...
وهو ان يتباعد الاجزاء ... جسم ... كالقطن المنفوش
والتكاثف على الاندماج وهو ان يتقارب الاجزاء بحيث
يخرج ما بينها من الجسم الغريب كالقطن الملفوف ...
وقد يطلقان على رقة القوام وغلظته ومما دل على ... ان
القارورة الصفيقة الراس اذا كبت على الماء فلا يدخلها فاذا
... ذلك ... وحدث
فيها ... لا ان ... لبعض الهواء ... وحدث
في الهواء الباقي تخلخلا فكبر حجمه بحيث يشغل مكان الخارج ...
ثم اوجد فيه البرد الذي في الماء ... حجمه وعاد الى طبعه

الى مقدار كوزى كما هو لمكس البص فدخل فيها الما ضرورة لتقاع
الخلاء هكذا قالوا ومقدار واقول الظاهر ان التكاثف هناك ليس
للبرد الا فان التجربة تشاهده بان القارورة المذكورة اذا اكبت
على الماء الحار ايضا تدخل فيها وحركة في الكيف كتسخن الماء وتبرده
مع بقاء صورته النوعية ويسمى هذه الحركة استحالة وحركة في الاين
وهي انتقال الجسم من مكان الى مكان بل من اين الى اين اخر
على سبيل التدريج ويسمى هذه نقلة وحركة في الوضع وهي ان يكون للجسم
حركة على الاستدارة بان يكون كل واحد من اجزائه مباين اي مفارق
كل واحد من اجزاء مكانه لو كان له مكان ويلازم كله مكانه فيختلف
نسبة اجزائه الى اجزاء مكانه على التدريج اقول فيها بحث اذ قد علم
٩٩ فيما سبق ان الحركة في الوضع هي الانتقال من وضع الى اخر تدريجا
ولا نسلم ان ذلك الانتقال منحصر فيما ذكره فان القائم اذا
قعد فهو ينتقل من وضع الى وضع مع انه لا يتحرك على الاستدارة
وثبوت الحركة الاينية لا ينافي ذلك والاظهر ان الحركة واقعة
في بواقي مقولات العرض ايضا اما الاضافة فلانه اذا فرض ان الماء
اشد سخونة من ماء اخر متحرك في الكيف حتى صار سخونته اضعف
من سخونة الاخر فان هذا الماء قد انتقل من الاضافة اعني الاشدية
الى نوع اخر منها اعني الاضعفية انتقالا تدريجيا وكذلك اذا كان
جسم في مكان اعلى ثم يتحرك في الاين حتى صار في مكان اسفل

سبيل

وضع

اخرى

او كان اصغر مقدارا من جسم آخر ثم تحرك فيها الكم حتى صار اعظم
مقدارا منه او كان على اشرف اوضاعه ثم تحرك منه الى وضع
هو اخس اوضاعه فهذا الجسم في هذه الصور آنية من اضافة الى آخر
تدريجا واما الكيف فلان الفاكهة اذا تحركت الى الذبول والصـ
فلا شك ان تغير نسبته اضافتها بالتدريج تبعا لحركتها في الاين واما الفعل
والانفعال فلانه اذا تحرك الجسم من سخونة الى اشد منها بالتدريج
تحرك من تسخين الى اقوى تسخينا [illegible] اذ به اكمل الاستعداد
في قابل السخونة اشتد التسخين وقال الشيخ في الشفاء يشبه ان يكون
الانتقال في المتى دفعة اذ الانتقال من سنة الى سنة ومن شهر
الى شهر يكون دفعة وذلك لان اجزاء الزمان متصل بعضها
ببعض والفصل المشترك بينها هو الآن فاذا فرض زمانان
ينسب كان شيء آن فعل فيه ذلك الآن ينسب للموضوع بالقياس الى
مشاه
الزمان الاول وبعده ينسب مثناه بالقياس الى الزمان الثاني وذلك
بل الآن نهاية وجود الاول وبداية حصول الثاني فلا تدريج في الانتقال
ويرد عليه ان الفاصل بين اجزاء المسافة حدود غير منقسمة فيكون
الانتقال من بعض تلك الاجزاء الى البعض الآخر دفعة ايضا ولكن
اذا فرض مكانان بينهما مسافة منقسمة كان الانتقال من احدهما
الى آخر تدريجيا فكذا الحال في الانتقال من زمان الى زمان آخر
بينهما زمان كالفجر والمغرب مثلا فانه يكون تدريجيا لا دفعيا ولعل

ان

فيه انه يصح [illegible] ان يكون [illegible] سبب [illegible]
ولان هو كما هو في شيء [illegible] فيوجب اذا الحركة [illegible]
[illegible] الحركة الطبيعية التي [illegible] المنسوبة الى النفس [illegible]
[illegible] الحركة الذاتية [illegible] او [illegible]
[illegible] القوة [illegible] المسيل
فيه [illegible] من خارج [illegible] مستقيمة
عن [illegible] الطبيعية [illegible]
[illegible] من خارج [illegible] ان يكون [illegible]
وان يكون [illegible] في [illegible] كيفيتها
يكون الجسم [illegible]
١٥٦ ولان [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] على الاول [illegible] كان [illegible]
[illegible] ان تكون الحركة [illegible] المستقيم [illegible]
[illegible] مستقيمة [illegible] اذا كان [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] بان [illegible] الطبيعية [illegible]
الا [illegible] للمتحرك وان لم يكن [illegible] الحركة [illegible]
لكن كانت مستفادة من خارج فهي الحركة القسرية [illegible]
[illegible] فهذا الحركة القسرية طبيعية المقصود [illegible]
[illegible] بل هو [illegible] في الزمان [illegible]

حركة واقعة في مسافة على مقدار معين من السرعة وابتدأت
معها حركة أخرى أبطأ منها واتفقتا في الأخذ والترك الأولى
تترك الأخذ لتكرار مع حدوث البطيئة قاطعة مسافة [illegible]
معين من الأولى [illegible] فيثبت هناك أقل من مسافة السريعة
والسريعة قاطعة لمسافة أكثر منها ولما كان كذلك كان
بين أخذ السريعة وتركها إمكان [illegible] و[illegible] المسافة
الحركتين [illegible] قطع مسافة معينة بسرعة معينة وقطع
أقل منها ببطء معين [illegible] مبني على وجود حركتين
متفقتين [illegible] والبطء [illegible] الأمور
التي لا يمكن إثباتها إلا بعد إثبات الزمان [illegible] والنقض
مبني على وجود حركتين أحدهما أسرع والأخرى أبطأ ويمكن
إثبات السرعة والبطء إلا بعد [illegible] دور آخر
وأجاب بأن الزمان ظاهر الوجود [illegible] حاصل [illegible] الإعلام
بعلم [illegible] الأيام والشهور والأعوام والمقصود
بيان حقيقته [illegible] الحركتين [illegible]
أن العلم بوجود الزمان يكفي في ثبوت [illegible] السرعة والبطء
فلا دور وأقول يمكن أن يجاب عن النقض بأن ثبوت السرعة والبطء
[illegible] والبطء ولا يتوقف على ثبوت الزمان في نفس الأمر لكن
[illegible] يتوقف العلم بهما على العلم به أيضا حتى يلزم الدور وهذا [illegible]

قال

151

قابل هو ما دام [illegible] ينقسم الى جزئين [illegible] مركبتين [illegible] انقسم [illegible] والحركة

تتفاوت [illegible] بالقسمة [illegible] بالعرض [illegible]

ولا يلزم من اجتماعها اجتماع اجزاء الحركة الا اذا [illegible] وينطبق [illegible]

[illegible] الزمان مقدار الحركة [illegible] كما انه [illegible] اجزاء [illegible]

[illegible] ولا يلزم من اجتماع اجزاء [illegible] اجتماع اجزاء

الحركة [illegible] اجتماع اجزاء [illegible] اجتماعها [illegible] لو اجتمع اجزاء

[illegible] الطرفان [illegible] والعقل [illegible]

[illegible] الاجتماع [illegible] النسبي ان يكون الحاصل في احدهما

في الاخر [illegible] غير ثابت [illegible]

[illegible] الحركة [illegible] احدهما امر موجود

[illegible] بمعنى التوسط ويسمى بالآن

[illegible] في الخارج [illegible]

[illegible] الحركة بمعنى [illegible] بمعنى القطع [illegible] ذلك

[illegible]

[illegible] بمعنى القطع وهو مقدار الحركة لا [illegible]

[illegible] الزيادة والنقصان لها لذاتها وليس مركبا من آنات [illegible]

[illegible] الحركة [illegible] التي يقع عليها الحركة [illegible]

[illegible] فيكون مقدارا

[illegible] مقدار [illegible] وهو موقوف على

انه قابل للزيادة والنقصان [illegible] موجود ولا يخ ان [illegible]

[illegible] الناسب [illegible] غير قارة

[illegible] في الوجود [illegible]

[illegible]

[illegible] فانها لا تستحيل [illegible] لا تغاير بينهما [illegible]

[illegible] في [illegible] في [illegible]

لان الزمان غير قار [illegible] لا يكون [illegible]

والا [illegible] الشي بدون [illegible] غير قار وجد

كل هيئة غير قارة فهي الحركة [illegible] زيادة

بان [illegible] في الفلكيات [illegible]

[illegible]

[illegible] مع [illegible]

[illegible] من اجزاء [illegible] على بعض [illegible]

[illegible] التقدم الزماني لان يكون المتقدم في زمان

سابق والمتاخر في زمان لاحق فلو كان ذلك التقدم زمانيا

لزم ان يكون الامس في زمان متقدم واليوم في زمان

[illegible] وينتقل الكلام الى [illegible] الزمان [illegible] يلزم ان يكون

هناك ازمنة غير متناهية منطبق بعضها على بعض [illegible]

[illegible] ج يجوز ان يكون [illegible] متقدمة على وجود [illegible]

الاعراض

[illegible] الاتصال [illegible]

[illegible]

وقفية [illegible] ١٢٢

الذي يحيط به من جهة وبه يتحدد جهة السفل فانه البعد عن المحيط

علو ونحن لا يمكن [illegible] بشيء [illegible] فلو فرضنا الارض [illegible]

جهة السفل بالنسبة الى ما هو البعد فصارت فوقا والغاية السفلى ذلك

البعد ولا يتحدد به اي بغير الكري فان البعد سواء كان في الخلاء

او في ملأ [illegible] البعد الخارج لا يتحدد به غاية [illegible] الجسم [illegible]

لانه ان كان في الفرض انه بعد لا نهاية له [illegible] لم يتعين البعد اذ يمكن ان يفرض

[illegible] فلا يتحدد به جهة السفل بخلاف الكرة

اذ يتحدد بمركزه غاية البعد الباطل فان قلت لا يمكن تحدد

الجهتين بالجسم الكري [illegible] الجهتان متقابلتين في الغاية

بحيث يستحيل ان يتوهم [illegible] فانه ان كان البعد [illegible]

المفروض عن المحيط [illegible] اعظم مما هو عليه فلو كان

تحدد الجهتين بالجسم الكري لا وقعتا على ابلغ وجوه التقابل قلت

انما وقعتا على ابلغ الوجوه الممكنة [illegible] البعد الذي

[illegible] لا خفاء وانما لو كان كل واحد منهما البعد [illegible] المفروض

من [illegible] فكان [illegible] جسم [illegible]

يحيط بعضها ببعض [illegible] غاية البعد [illegible]

لم يكن غاية [illegible] البعض [illegible] الامتداد الواصل بينهما [illegible]

اقرب من الاخر وكل ما يفرض فانه البعد [illegible] بعضها لم تكن غاية [illegible]

[illegible] غاية القرب [illegible]

102

بجواز البعد من جسم اذا كان خارجا عنه فالبعد عنه الى اين فيجب ان
يكون بعضها محيطا بالاخر والمحيط من تلك الاجسام يجب ان يكون
كرويا لانه محدد بجهة السفل فهو كاف في تحديد الجهتين باعتبار
مركزه ومحيطه وبعض التي احشوه الا دخل له في التحديد ولا بد ان يكون
المحدد محيطا بسائر الاجسام اذ لو كان وراءه جسما لكانت
جهة الفوق الغاية منتهى الاشارة فلا يحصل المطلوب وانت تعلم
ان ما ذكرناه لو تم لدل على كروية جسم محدد للفوق والتحت محيط
بسائر الاجسام وهو الفلك الاعظم ولا يدل على كروية جميع الافلاك
وكذا لا يدل على البسيطة في الفصول الاتية فلا تغفل فصل في ان الفلك
البسيط اي لم يتركب من اجسام مختلفة الطبايع بحسب الحقيقة
وهذا الاسم شامل للعناصر ايضا وقد يطلق البسيط على ثلاثة معان
اخر الاول ما لا يتركب من اجسام مختلفة الطبايع بحسب الحس
فيشمل العناصر والافلاك والاعضاء المتشابهة كالعظم مثلا الثاني
ما يكون كل جزء مقداري منه بحسب الحقيقة مساويا للكل في الاسم
والحد فيندرج فيه العناصر دون الافلاك والاعضاء المتشابهة
اذ فيها اجزاء عنصرية هي العناصر والاركان في اسمائها و
[illegible] الثالث ما يكون كل جزء مقداري منه بحسب
الحس مساويا للكل في الاسم والحد فيندرج فيه العناصر و
الاعضاء المتشابهة دون الافلاك لانه لا يقبل الحركة المستقيمة

اي الابتداء

الجميع وصار قدامه خلفه وبالعكس ويمينه شماله وبالعكس فالجهة تطلق
على منتهى الاشارة ومنتهى الحركات المستقيمة فبالنظر الى الاول
قيل ان جهة الفوق هي محدب الفلك الاعظم لانه منتهى الاشارات
الحسية ومقطعها وبالنظر الى الثاني قيل انه مقعر فلك القمر لانه
منتهى الحركة المستقيمة والاول هو الصحيح لان الاشارة اذا نفذت
من فلك القمر كانت الى جهة الفوق قطعا لكونها آخذة من جهة
التحت متوجهة الى ما يليها والمشهور انها ستة وسبب الشهرة
اعتبار ما هي فيه لما انعامي عنوان الانسان يحيط به
جنبان عليهما اليدان وظهر وبطن ورأس وقدم فالجانب
الذي هو الاقوى في الغالب يسمى يمينا ومقابله يسارا وما
يحاذي وجهه قداما ويقابله خلفا وما يلي رأسه بالطبع فوقا
وما يقابله تحتا ولما لم يكن عندهم مخفي لم يذكر وصف لو تأمّلهم
103 جهة مقابلة ستة واعتبروا في سائر الحيوانات ايضا فكلهم
جعلوا الفوق ما يلي ظهره بالطبع والتحت ما يقابله ثم عمموا
اعتبارها في سائر الاجسام فان لم يكن لها اجزاء متمايزة
على الوجه المذكور واما الخاص فعنوان الجسم يمكن ان يفرض فيه
ابعاد ثلثة متقاطعة على زوايا قوائم ولها طرفان فلكل جسم
جهات ستة الا انها لا تتمايز بعضها عن بعض بل يتوقف على
تعين الاجزاء المتميزة بحيث يعطي الامتداد الطولي

يسمونه الطول ان باعتبار طول واستقامة بين هو قيامهم بالفوق والتحت

وطرفا الامتداد العرضي يسميان باعتبار عرض قامتهما باليمين والشمال

وطرفا الامتداد الباقي يسميان باعتبار ثخن قامته بالقدام والخلف

فهذه باعتبار القامة يشتمل على الاعتبار العامي مع زيادة وهي

تقاطع الابعاد على قوايم ولا شك ان العامة غافلون عنها

ولان تطبيق اعتبارهم عليها وانت تعلم ان تقابلهم بعض الامتدادات لكن

على بعض مما لا يجب في اعتبار الجهات واذا لم يعتبر كانت

الجهات غير متناهية ما يمكن ان يفرض في جسم ويعدل

بالقياس الى نقطة واحدة امتدادات غير متناهية وكل

واحد منها موجهة بحيل فيلزم ان يكون لهم بالواجهة التحت

هي المركز الذي هو نقطة موهومة فلا يكون موجودة اقول

كانهم ارادوا [illegible] في نفس الامر واشتهر [illegible] موهومة

في امتدادات عمقه المركزية وكذلك كان الفلك حسيا

مستديرا وانا قلنا ان الجهة موجودة وذا اشار مع انها

لم تكن كذلك لما امكنت الاشارة اليها فقد قال انهم ذهبوا

الى ان الخط المستقيم مركب من النقط ولا السطح من الخطوط

بل هي متصلة في نفسها لا منفصل فيها مع انهم جوزوا الاشارة

الحسية الى النقطة المتوهمة في وسط الخط والى الخط الموهوم

في وسط السطح فلا يلزم [illegible] للمشار اليه بالاشارة الحسية

بجهة موجودة في حيز بل بغير معلومة اذا وجدت فيه لم توجد

الجهة للشيء [illegible] الجهة فيه ولما امكن انتقال المتحرك الى الفوق وفي

بالوصول اليها والقرب منها [illegible] عند الاتجاه [illegible] الجهة المتحرك

الى المقصد وهو الذي يقصد بالحركة تحصيله [illegible] الحركة الكيفية

[illegible] الى المقصد [illegible] بالوصول اليه

[illegible] بان المكان هو السطح [illegible]

[illegible] وصل المتحرك الى اقرب الجزء من ويتحرك

ما يجوز حركته في الجهة [illegible] الحركة فلو كانت الحركة في

الجهة [illegible] فاما ان تحرك

المقصد يعني الجهة [illegible] المقصد فان تحرك عن المقصد لم يكن البعد

[illegible] من جهة [illegible] حركته الى الجهة وان تحرك

الى المقصد لم يكن [illegible] من الجهة الا [illegible]

حركة من جهة [illegible] هذا الكلام موقوف على [illegible]

في جهة [illegible] فثبت ذلك [illegible]

لان انقسام الجهة يستلزم امكان الحركة فيها واذا ثبت [illegible]

ثبت ان وضع الجهة ليس بالذات [illegible]

قابلة للانقسام في جميع [illegible] مرجح لابد [illegible]

وتعين وضعها ولا يجب ان تكون قائمة بالمحدد كما ذكره بعضهم

لان جهة الفوق اعني السطح الاعلى من الفلك الاعظم [illegible]

تحدد بالمسافة التي بين النقطة المفروضة المركز ليست قابلة [illegible]
يتحدد الكرة [illegible] وتحدد [illegible] والفضا فهو [illegible] تحدد كل الجهات ليست
في حد [illegible] مستقلة [illegible] ولا في [illegible] لما كانت الجهات مختلفة
بالطبع فوق [illegible] ثبت [illegible] امور مختلفة بالطبع فلا يكون
احدهما مطلوبة لبعض الاجسام والاخرى على [illegible]
كالبعض [illegible] لان النار والهواء طالبان بالطبع للفوق
هاربان عن التحت والارض والماء بالعكس فلا بد من تحدد
الجهات في اطراف ونهايات خارجة عن الاجسام [illegible]
توجيه هذا المقام وان تحدد [illegible] في [illegible]
[illegible] طرف [illegible]
مخصصة وقال بعض المحققين المراد [illegible]
[illegible] امور [illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الجسم الذي لا يكون [illegible] لان [illegible]
[illegible] حدود مختلفة الحقيقة كالسطوح والخطوط والنقط وانما
[illegible] الملا [illegible] على ان اثبات [illegible] الجهات
لا يتوقف على تناهي الابعاد هذا والكلام على كل من التوجيهين
لا يخلو عن تمحل كما يظهر بادنى تامل وحيث كان كذلك كان
تحدد بالجسم كري لان تحددها اما ان يكون بجسم واحد او
باكثر فان كان بجسم واحد وجب ان يكون كريا لان الجسم الذي

بعض غير زماني فقد يكونا بحيث ان المتقدم الزماني لا يقتضي ان يكون
كل من المتقدم والمتاخر في زمان مغاير له بل يقتضي ان يكون السابق
قبل اللاحق قبلية لا يجامع القبل معها البعد فان هذه القبلية لا توجد
بدون الزمان فان لم يكن شي من المتقدم والمتاخر زمانا احتيج
فيهما الى الزمان وان كان احدهما زمانا والاخر ليس بزمان احتيج
في الاخر الى الزمان دون الاول وان كان كل واحد منهما زمانا فلم
يحتج شي منهما الى زمان زائد وذلك لان القبلية
الا ... بعض اجزاء الزمان اولا وبالذات وما عداها
زمانيا وبالعرض فان قيل يدل على ذلك انه اذا قيل وجود زيد
متقدم على وجود عمرو اتجه للمناقشة بان يقال لما ذا قلت انه
متقدم عليه فلو اجيب بان وجود زيد كان مع الحادثة الفلانية
ووجود عمرو مع الحادثة الاخرى وتلك الحادثة كانت
متقدمة على هذه اتجه ايضا ان يقال عليه لما ذا قلت ان تلك
متقدمة على هذه فلو اجيب بان تلك كانت امس وهذه
كانت اليوم وامس متقدم على اليوم فلم يصح ان يقال
لما ذا قلت انه متقدم عليه لعرض عليه بانقطاع
السؤال عند قولك امس متقدم على اليوم انما هو لان
المتقدم على اليوم ماخوذ مع مفهوم لفظ امس كما ان
المتاخر عن اليوم ماخوذ في مفهوم لفظ الغد فلو قيل

... عدم ... فاذا ...
الزمان المتقدم متقدم على الزمان المتأخر وبهذا يعلم الجواب
كما ان انقطاع السؤال عند قولنا ملك في الزمان المتقدم
هذه في الزمان المتاخر لا يدل على ان المتقدم عرض لاجل الزمان
فكذا انقطاع السؤال عندما ذكرتم لا يدل عليه ولو سلم
فانما يدل على كونه عرضا اوليا بمعنى عدم الواسطة في الاثبات
لا في الثبوت وهذا هو المطلوب كما لا يخفى فيكون قبل الزمان
زمان هف ولو كان له نهاية لكان عدمه بعد وجوده بعدية
لا توجد مع القبلية فيكون ثمة فيكون بعد الزمان زمان
هذا خلف ولو كان له نهاية لكان عدمه بعد وجوده بعدية
لا توجد مع القبلية فيكون زمانية فيكون بعد الزمان زمان هف

الفن الثاني في الفلكيات

في الفلكيات وفيه ثمانية فصول ... في كون الافلاك
مستديرا وبيانه ان فيها جهتين لا يتبدلان احدهما فوق
والاخرى تحت فان القائم اذا صار منكوسا لم يصر ما يلي
راسه فوقا وما يلي رجله تحتا بل صار راسه من تحت ورجله
من فوق بخلاف باقي الجهات فان المتوجه الى المشرق
مثلا يكون المشرق قدامه والمغرب خلفه والجنوب
يمينه والشمال شماله ثم اذا توجه الى المغرب تبدل الجميع

اى الذين بسطا لو لم ... الى ... واما حركة الى الوطا
... يكون الحركه على سبيل الاستدارة ...
فالتى تستدير لغة لا اصطلاحا كما صرح به بعض المحققين ومتى
كان كذلك كان بسيطا اما انه لا يقبل الحركة المستقيمة فلان
كل ما يقبل الحركة المستقيمة اذ بعض متحركه بها فانه متجه الى جهة و
تارك الاخرى وكل ما هو انها فالجهات متحدد قبله
فيه نظر اذ لا يلزم من ذلك الا تحدد الجهات قبل حركته و
لا استحالة فيه وانما المحال ان يتحدد الجهة قبل وجوده فالمناسب
الاقتصار على ان يقال فالجهات لا يكون متحددة به والفلك
ليس كذلك بل يتحدد به الجهات فلا يكون قابلا للحركة المستقيمة
ومتى كان كذلك وجب ان يكون بسيطا اذ لو كان مركبا
فاما ان يكون كل واحد من اجزائه البسائط على شكل طبيعي او
قسرى او يكون بعضها على شكل طبيعي وبعضها على شكل قسري
لا سبيل الى الاول والا لكان كل واحد منها كرة لان الشكل
الطبيعي للبسيط هو الشكل الكروي لان الطبيعة في الجسم البسيط
واحدة والفاعل الواحد في قابل واحد لا يفعل الا فعلا واحدا فيكون
... يستوي الكرة فعله افعال مختلفة فان المضلع ... لا يستحيل
... جانب منه خطا ومن جانب سطحا ومن اخر نقطة ولو كان كل واحد
منها كرة لاستحال ان يحصل من مجموعها سطح كري متصل الاجزاء
ولا سبيل الى الثاني والثالث لانهم ... على ... واحد منها ...

كرة فيكون ح طالبا للشكل الطبيعي فيكون قابلا للحركة المستقيمة فان قيل الشكل
الآخر غير حركة اينية مما خلف لا يخفى عليك ان ...
مستحيلا ان يكون الفلك قابلا للحركة المستقيمة لا يخفى عليك ان
والمقصود ههنا اثبات انه لا يمكن اجزاءه قابلة لها دفع يقال لو كانت
اجزاءه قابلة للحركة المستقيمة كانت جهات حركاتها متقدمة عليها
فهي متقدمة عليه لتقدم الجزء على الكل فيلزم ان يكون الجهات متقدمة
فلم يكن محددا لها هف وفيه بحث اما اولا فلان محدد الفلك
اذا تحرك على دائرة مركزها مركز العالم فهو لم يتحرك الى
جهتي الفوق والتحت فلم يلزم تحددهما قبل المحدد
انما يحددهما دون سائر الجهات واما ثانيا فلان اللازم
تقدم جهات حركاتها على حركاتها لا عليها في ان الفلك
قابل للحركة المستقيمة في الوضع لان كل جزء من اجزائه
المفروضة فيه هذا مبني على ان الفلك متصل واحد لا جزء
له بالفعل لا يقتضي بما اي بطبيعته يقتضي حصول وضع معين ومحاذاة
معينة لتساوي الاجزاء في الطبيعة اورد عليه ان البسيطة الى
يستدل به على ان الفلك قابل للحركة المستديرة يدل على
انه غير قابل لها لانه اذا تحرك على الاستدارة فاما ان يتحرك
الى جميع الجوانب ... او الى بعضها دون بعض
فيلزم الترجيح بلا مرجح والجواب ان المتحرك البسيط على الاستدارة

للجسم ... فلا بد لها من طبيعة معين بالنوع [illegible]

حيز في الصغر والكبر بحسب النوع ... [illegible] بان يكون

مختلفة الحال فيها بالسرعة والبطوء مع [illegible]

في ذلك البسيط وصلاحيتها للطبيعة وللسكون وبحسب المادة

الصغر والكبر والحركة الطبيعية او للسريعة او ترجيح بلا مرجح و

قد يجاب عنه بان ذلك التخصيص يجب ان يكون لاجل الموادة

لى الحركة وان لم يعلم ذلك بعينه ضرورة كون المتحرك بسيطا ا

نعم ان ما يناسب ... ان نسبة ... الى الجميع سواء ...

كيف ... فواحد بسيط فكل جزء يمكن ان يزول عن وضعه ويصل الى

... جزء آخر وما ذلك الا بالحركة ... مستقيمة

مستديرة وقد يقال ان عدم وجوب الوضع والمحاذاة ...

الاجزاء يستلزم جواز زواله عنها وذلك لا يستلزم جواز الحركة عليها

... الحركة ... بغير الوضع والمحاذاة ... سواء كانت

106 تلك الحركة طبيعية او قسرية او ارادية ... وجوب

... من حيث انه بسيط وجدنا كل جزء منه ممكن الزوال

عن موضعه فتعين امكان حركته قطعا ونقول ايضا يجب ان يكون فيه

مبدأ ميل مستدير يتحرك به دائما كان قابلا للحركة المستديرة

... التالي كاذب فالمقدم مثله بيان الشرطية انه لو لم يكن في

... المناسب ... لو لم يكن فيه مبدأ ميل مستدير لقول

في كلامه اضطراب لانه لو كان الطبع عين الطباع ويتناول ما له شعور و
ارادة فلا ان يلايمه قوله فيما بعد الا لكان الشيء مع العائق الطبيعي
… وان كان يعني الطبيعة نفسها يصح قوله لا قبل ميل المستدير
من خارج او اللازم على تقدير ان يقبل الميل الطبيعي مبدا او ميل
مستدير سيما من خارج هو ان ذي الحجم الثقيل الميل والذي
لا ميل طبعا فيه في السرعة كما يستعف عليه … فان شيئا يمكن
البطء لم يصح قوله فلا يكون فيه ميل مستدير … وان الاب
ان يحمل الطبع على الطباع والعائق الطبيعي على …
والارادة فان الطبيعة … قد يطلق على سبيل الندرة …
… خارج بعض المحققين فيمتنع ان يتحرك على الاستدارة
وقد ثبت انه قابل للحركة …
الحركة المستديرة ممكن ذاتي له فهذا لا ينافي امتناع حركته على الاستدارة
بواسطة عدم علتها وهي الميل المستدير وان اريد به ان الفلك
مستعد … للحركة المستديرة ولا يحصل ذلك الاستعداد
… جميع الشرائط وعدم جميع الموانع فذلك غير
معلوم … في كل من … العنصر
اذ لا استبعد في امكان حركة المستديرة … ذهبوا
الى ان كرة النار متحركة بتبعية الفلك فيجب ان يكون فيه
مبدا ميل مستدير يتحرك به ويمكن تقرير الدليل على وجه يكفي فيه

الوجود لو كان زائدا على حقيقته لكان معلولا لذاته بمثل ما سبق انقاد العلة ما لم يجب
وجودها استحال وجودها فاستحال ان يجب المعلول وذلك الوجوب هو الوجوب
بالذات ضرورة فيعود وجوب الوجود بالذات قبل نفسه وهذا محال واما الثاني
فلانه ايضا لو كان زائدا على حقيقته لكان معلولا لذاته والعلة ما لم يتعين
لا توجد هذا الوجه المعلول فيكون التعين قبل نفسه وانه محال [illegible]
ولو فرضنا موجودين في اخص الوجود لكانا مشتركين في وجوب الوجود
متمايزين بحقيقتهما [illegible] فما به الامتياز اما ان يكون تمام الحقيقة لهما او لا
لا سبيل الى الاول لان ما به الامتياز لو كان تمام الحقيقة لكان وجوب الوجود
المشترك خارجا عن حقيقته فكل واحد منهما هو مع الابتناء ان وجوب الوجود نفس
حقيقة واجب الوجود اقول هنا بحث لان معنى قولهم وجوب الوجود نفس
حقيقة واجب الوجود انه يظهر من نفس تلك الحقيقة اثر صفة وجوب الوجود
لا ان تلك الحقيقة عين هذه الصفة فلا يكون اشتراك موجودين في اخص الوجود
في وجوب الوجود الا ان يظهر من نفس كل منهما اثر صفة الوجوب فلا منافاة
158 بين هذا وبين وجوب الوجود وتمايزهما بتمام الحقيقة ولا سبيل الى الثاني
لان كل منهما حينئذ يكون مركبا مما به الاشتراك ومما به الامتياز وكل مركب يحتاج
الى جزئه فيكون ممكنا لا واجبا وفيه بحث لما سبق من ان التركيب
الموجب للاحتياج هو التركيب الخارجي لا الذهني قيل لم لا يجوز ان يكون ما به الامتياز
امرا عارضا لا مقوما حتى يلزم التركيب اجيب ان ذلك يوجب ان يكون التعين
[illegible] وهو خلاف ما ثبت بالبرهان اقول يمكن توجيه كلام المصنف بحيث لا يتوجه

ذلك بان يقال لو لم يكن مابه الاشتراك تمام حقيقة فهو اما جزء او امر عارض فعلى

التقديرين لزم ان يكون كل واحد منهما مركبا اما على الاول فمن الجنس والفصل واما على

الثاني فمن الحقيقة والتعين وقد ثبت ما ينافيه لان التعين نفس حقيقة واجب الوجود

يكفي في اثبات توحيده فان التعين اذا كان نفس الماهية كان نوع تلك الماهية

منحصرا في الشخص بالضرورة اقول لا يخفى ان المعنى حق هذا البرهان من ان

واجب الوجود حقيقة واحدة بعينها ليس او هو غير ثابت لاحتمال ان

هناك حقائق مختلفة واجبة الوجود متعين كل منها بنفسها

البرهان على التوحيد تفصيل في ان واجب الوجود لذاته واجب من جميع جهاته

الصفات ... غير حاصلة لان ذاته كافية فيما له من الصفات

فيكون ... لو لم يكن كافية لكان شيء من صفاته من غيره فيكون حضور ذلك الغير

وجوده علة في الجملة لوجود تلك الصفة وغيبته اي عدمه علة لعدمها ولو كان

كذلك لم يكن ذاته اذا اعتبر من حيث هي بلا شرط حصول الغير وغيبته

يجب للوجود ... لانه ان يجب مع وجود تلك الصفة او مع عدمها فان كان

الوجوب مع وجود تلك الصفة لم يكن وجودها اي الصفة ... بشرط ...

... الواجب من حيث ... اي بلا اعتبار ... الغير وان كان مع عدمها

... بقوله هذا ... الواجب من حيث ... اعتبار

... يجب ... ولا يلزم ... واذا

لم يجب وجودها اي ذات الواجب بلا شرط لم يكن الواجب واجبا لذاته

قيل هذا منقوض بالنسبة لجريان الدليل فيها مع ان ذات ... غير كافية

لكن تحصيل النقض على الوجه متغايرة للذات ممنوع وقيل الاولى في الاستدلال
ان يقال كل ما هو ممكن من الواجب من الصفات فوجوبه ان كل ما هو موجب لذاته فهو
واجب الحصول بالضرورة [illegible] اما الصغرى فلانه لو لم يصدق لكان وجوب وجوده
بعض الصفات بغير الذات فذلك الغير ان كان واجبا لذاته لزم تعدد الواجب
وان كان ممكنا فان كان موجبه الذات فيلزم كونها موجبة للبعض الذي فرضناه
موجبه اياه من الصفات لا الموجب موجب موجب او لا ويكون وجوبه لموجب
اخر [illegible] فينتقل الكلام اليه فاما ان يذهب سلسلة الايجاب لا الى نهاية
او ينتهي الى موجب موجبه الذات فيلزم خلاف المفروض [illegible] ان الذات
لا توجب الصفات باسرها لزم احد الامرين المستحيلين من تعدد الواجب
والتسلسل او خلاف المفروض فيكون الذات موجبة لجميع الصفات فيحصل المطلوب
[illegible] اذ لو تم هذا التقرير لكان كل ممكن موجود [illegible] صفة
للواجب [illegible] في ان الواجب لذاته لا يشارك الممكنات في وجوده
[illegible] الوجود المطلق طبيعة نوعية لوجود [illegible] الواجب ووجودات الممكنات
١٥٩ [illegible] فلا [illegible] ان [illegible] الممكنات في [illegible]
على الوجه المذكور فالوجود المطلق من حيث هو اما ان يجب له التجرد او لا
او يستلزم [illegible] منهما فان وجب له التجرد وجب تجرد وجود
[illegible] مقتضى الط[illegible]
[illegible] في وجوده الخارجي [illegible] ان يشترك [illegible] العقد
لا [illegible] في الوجود المطلق الذي هو مل للذهني والخارجي فلو كان وجوده نفس حقيقته

فكان معنى الواحد معلوما ومشكوكا في حالة واحدة وهو مح والمناسب ان يمثل بان
المسيح ونعقل عن وجوده فلو كان وجوده نفس حقيقته لما وجدنا ما كان الشي الواحد
معلوما وغير معلوم في حالة واحدة او يقال بان نعقل المسيح ونشك في وجوده
فلو كان وجوده نفس حقيقته لما امكن الشك فيه ضرورة ان الثبوت الشي لنفسه
ذاتي له وانت تعلم ان هذا الكلام انما يتم لو كان تصوره بكنهه نحو له بكنهه وهنا
وجب له الوجود ولما كان وجود الباري تعالى وجودا واجبا وان لم يحتمل
منهما لكن كل واحد منهما ممكنا له فيكون معلولا لعلة فيلزم افتقار واجب
الوجود الى الغير لا يكون ذاته كافية فيما له من الصفات تحقق هذه هي الكلمات
الدائرة على السن القوم في هذا المقام وقال بعض المحققين كل مفهوم مغاير للوجود
كالماهية فان العقل اذا لاحظه بدون الوجود من الوجوه فالعقل مر لم يكن موجودا قطعا
وهو بلاحظ العقل انضمام الوجود اليه لم يكن له الحكم بكونه موجودا فكل مفهوم مغاير
للوجود فهو في كونه موجودا في نفس الامر يحتاج الى غيره الذي هو الوجود فكل ما احتاج
في كونه موجودا الى غيره فهو ممكن اذ لا معنى للممكن الا ما يحتاج في كونه موجودا
الى غيره فكل مفهوم مغاير للوجود فهو ممكن ولا شيء من الممكن بواجب فلا شيء
[illegible] بواجب وقد ثبت بالبرهان ان الواجب
[illegible] الذي هو الوجود [illegible]
[illegible] حقيقته بذاته [illegible]
وجب ان يكون الوجود [illegible]
الوجود [illegible] [illegible] حقيقة المكان

[illegible]

امكان تعدد ولا انقسام وقايم بذاته منزه عن كونه عارضا لغيره فيكون الواجب
هو الوجود مطلقا اي المعرى عن التقييد بغيره والانضمام اليه وعلى هذا الاقصور
عروض الوجود للماهيات [illegible] لكنه وليس معنى كونها موجودة الا ان لها نسبة مخصوصة
الى حضرت الوجود القايم بذاته [illegible] تلك النسبة على وجوه مختلفة والمجاز [illegible]
[illegible] الاطلاع على ماهيتها متعذر هو دكلى وان كان الوجود جزئيا حقيقيا وقال
بتفصيل [illegible] يقول هذا مذهب الاولين والاخرين من الحكماء
الفصل [illegible] في ان الواجب لذاته عالم بذاته لانه مجرد عن المادة اذ لو
كان منقسما الى الاجزاء فيفتقر اليها وكل مجرد عن المادة فهو مدرك لذاته
في الفصل الثاني لهذا الفصل فهو عالم بذاته بحسب تقييد التجرد عن المادة عالم
بذاته لان الصور العقلية مجردة مع انها ليست بعالم لان ذاته حاصلة عنده فيكون
عالما بذاته لان العلم المراد هنا هو المرادف للتعقل هو حصول حقيقة شي
عن المادة ولواحقها عند المدرك حال المدرك ماجرى مادي اولا واولا والمادي
[illegible] بحسب ما [illegible] الظاهرة او غير محسوس وحصول ان يكون ادراكه
على صورة مادية [illegible] من [illegible] والتخيل ادراك غير المحسوس [illegible]
غير جرئي المادي فلما لا يكون حرما [illegible] ما يكون [illegible] ما [illegible]
فادراكه تعقل [illegible] على عالم لذاته [illegible] [illegible]
[illegible] ان العلم [illegible] ان يكون الابين بين متغايرين بالذات
[illegible] بذاته [illegible] بين [illegible] والحصول بالذات [illegible] العلم هو
حصول شي مجردة عن المادة عند المدرك [illegible] مغايرة له بالذات او

حاشر

115

بالاعتبار فان التغاير الاعتباري كاف لتحقق النسبة قطعاً وهذا الحكم حق لحصول

حقيقة الشيء المغاير بالذات للمدرك عنده سواء علم ام لا من كذب الآخر من كذب الاحكم

لئن يعقل واحد من الناس يعقل ذاته بذاته والا لكان هناك اي في واحد من الناس شيئان

احدهما عاقل والآخر معقول بعد ما يفرض عقد تمسك لاستحالة علم الشيء بنفسه بانه

يستلزم اجتماع صورتين متماثلتين وهو محال واجيب بان علم الشيء بنفسه علم حضوري

فلا اجتماع وقد يجاب ايضاً بان احدى الصورتين موجودة بوجود اصلي و

وجود ظلي وبذلك تمتازان فلا [illegible] دان الحكم الممتنع هو ان يحل مثلان في محل

واحد لا ان يحل احدهما في الآخر [illegible] في ان الواجب تعالى عالم بالكليات

مجرد عن المادة ولواحقها وكل مجرد عن المادة ولواحقها اذا كان قائماً بذاته يجب

ان يكون عالماً بالكليات اما الصغرى فقد مر ذكرها فلا فائدة فيما ذكره الا انها مذكورة ها

ودليل الكبرى فلان كل مجرد [illegible] حاصل وجوده بالامكان العام وهذا يستلزم التعقل

فيه فلان ذاته منزهة عن العلائق المادية المانعة عن التعقل فماهيته لا تحتاج الى

محل به حتى يصير معقولاً فانا لم نجد ما كان [illegible] من العقل وكلما يمكن ان يوجد

[illegible]

[illegible] لانه [illegible] ان يقارنه [illegible] المجرد

[illegible] الادراك والتعقل هو حصول صورة المعقول

[illegible] وكلما يمكن ان يقارنه [illegible] المجرد

[illegible] اي [illegible]

[illegible]

[illegible] على [illegible]

المتقدمة على مقارنته في العقل لكونها اعم من المقارنة في العقل فصحة المقارنة المتقدمة
المطلقة على استعداد [illegible] على المقارنة في العقل انما يتوقف عليه والا لزم
الدور ولا يتصور المقارنة المعقولة في الخارج للمجرد القائم بذاته الا بان يحصل فيه
حصول الحال في المحل وذلك لانه لما كان قائما بذاته امتنع ان يكون مقارنا للغير لحلوله
[illegible] فيها في ذلك ولا شبهة المطلقة منحصرة في هذه الثلثة واذا امتنع
[illegible] ان يتعين ان المقارنة المعقولة في الخارج للمجرد القائم بذاته لحلولها به
[illegible] العقل فثبت ان كل مجرد قائم بذاته يصح ان يكون عاقلا لسائر المعقولات وهو المطلوب
اما اولا فلان تقديم المقارنة المطلقة على المقارنة [illegible] انما يتم اذا كانت المقارنة
المطلقة ذاتية لها وهو ممنوع واما ثانيا فلان اللازم من المقارنة في العقل صحة المقارنة
المطلقة في ضمن هذا الخاص فجاز ان [illegible] ذات المجرد المقارنة المطلقة في ضمن هذا
الخاص فقط لان ذات المجرد بحيث لا [illegible] الا هذه المقارنة الخاصة اعني المقارنة
العقلية فاذا وجد المجرد في الخارج امتنعت المقارنة المطلقة لا [illegible]
[illegible] هو الوجود الذهني وتوضيحه ان ماهية الوجود [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] 111
او الوجود الخارجي مانع لها وثالثا في المقدمة [illegible] القارئ [illegible] اذا كان
المجرد موجودا في الخارج قائما بذاته وان سلمنا فلان ما ذكره [illegible]
[illegible] المقارنة المطلقة على المقارنة العقلية [illegible] على امتناع [illegible]
[illegible] المقارنة المطلقة بالنسبة [illegible] فلم [illegible] الامرين
[illegible] وذلك الدليل [illegible] لواجب الوجود

بالامكان العام يجب وجوده له والا لكان له حالة منتظرة بحسب النسب ان الحيلولة في

[illegible] بذلك كل مجرد عن المادة يمكن ان يكون عالما بالكليات ثم نغير نتيجة المقدمتين

الى ما ذكره وههنا تحصيل لنكتة دقيقة ههنا وكل ما يكون مجردا فالامكان يجب وجوده له

اذ لو بقي بالقوة لكان خروجه الى الفعل موقوفا على استعداد مادته لقبول الفيض

فيكون مادية بحسب [illegible] ما كان الشيء [illegible]

لكان فاعلا لتلك الصورة لانها ممكنة لافتقارها الى ما يقوم به فيفتقر الى موجد هو

الواجب اذ لو كان غيره لزم افتقار الواجب في صفة العلم الى ذلك الغير [illegible]

لا مرتسمة فيه [illegible] وهو [illegible] لان القابل هو المستعد للشيء والفاعل للشيء هو الذي يفعل

والاول غير الثاني لامكان تعقل كل منهما مع الذهول عن الآخر فيلزم التغاير

لو كان قابلا وفاعلا [illegible] لم لا يجوز ان يكون الشيء الواحد مستعدا للشيء التصور

اي التصور ومفيدا له وهذا لان كونه مستعدا للشيء لا يمنع لذاته ان يصوره

بمعنى كونه فاعلا له متقدما بالعلية على ذلك التصور اي فلم قلتم انهما متنافيان

[illegible] السؤال [illegible] في [illegible] لان محصل السؤال ان المعلول

[illegible] فلو كان الواجب قابلا وفاعلا يلزم [illegible] الجواب [illegible]

[illegible] لو كان [illegible] الفعل [illegible] بل هما [illegible]

[illegible] الى الصورة نعم لو كان السؤال ان [illegible]

[illegible] وفاعلا يلزم اجتماع المتنافيين فيه فيكون [illegible]

[illegible] ان العلم بالاشياء [illegible] منها الشيء حصوليا وهو حصول صور

الاشياء في المدرك وانها [illegible] حضوريا وهو حضور الاشياء انفسها

انفسها عند العالم كعلمنا بذواتنا والامور القائمة بها اذ ليس فيه ارتسام و
انطباع بل هناك حصول المعلوم بحقيقته لا بمثاله عند العالم وهي اقوى من
العلم الحصولي المعروف اذ انكشاف الشي على آخر لاجل حضوره بنفسه اقوى
من انكشافه عليه لاجل حصول مثاله عنده والظاهر من كلام المصنف انه ذهب
الى ان علمه تعالى بها بالارتسام واكثرهم ذهبوا الى ان علمه حضوري وهذا انما يشكل
في العلم بالمعدومات واحوالها [illegible] بالممتنعات اذ الحقائق ليست ثابتة
حتى يتصور حضورها وقد يقال مثل المعدومات مرتسمة في العقول المجردة عند
الحكماء فيكون المثل الكلية حاضرة عنده ومن اعتقد ان الباري تعالى لا
يعقل ذاته اعتقد نفي العلم بالحقيقة اذ لا علم الا بالارتسام وفيه نظر اذ المصرح
فيه [illegible] في ان الواجب لذاته عالم بالجزئيات المتغيرة على وجه كلي وبالجزئي
الغير المتغيرة من حيث هي جزئية لانه يعلم اسبابها علما تاما والعلم
من جميع الوجوه فوجب ان يكون عالما بها لان من يعلم العلة علما تاما اوجب
ان يعلم ما يلزم عنها لذاتها والا لما كان عالما بها علما تاما لكن لا يدرك
الجزئيات مع تغيرها والا لكان يدرك منها تارة انها موجودة غير معدومة
وتارة يدرك انها معدومة غير موجودة فيكون لكل واحد منها من الوجود
والعدم صورة عقلية على حدة وواحدة من الصور لا يبقى مع الثانية فيلزم
واجب الوجود تغير الذات من صورة الى صورة ويعرف لما يعرض له
[illegible] بل يدرك الجزئيات المتغيرة على وجه كلي [illegible]
[illegible] لانهم زعموا ان العلم التام بخصوصية العلة يستلزم العلم بخصوصيات

معلولا تنا الصادرة عنها بواسطة او بغيره واد عوا ايضا انتهار علمه تعالى بالجزئيات المتغيرة من حيث هي جزئية لاستلزام التغير بل هذا الاختصاص فان الجزئيات المتغيرة معلولة للواجب كغيرها فيلزم من فاتهم المذكور علمه بها ايضا وقد التجؤا الدفعه الى تخصيص القاعدة العقلية بسبب مانع هو التغير كما هو داب ارباب العلوم الظنية فانهم يخصصون قواعدهم بموانع يمنع اطرادها وذلك مما لا يجوز في العلوم اليقينية كما تعلم الكسوف الجزئي بعينه انك تعلل فيه انه كسوف يكون بين تحته كوكب كذا من كذا اشتمالها بعضه كذا او بكذا الى جميع العوارض لكنك ما علمه جزئيا لان ما علمته لا يمنع الحمل على كثيرين وهذا العلم الكلي غير كاف لعلم بوجود ذلك الكسوف الشخصي في هذا الوقت ما لم ينضم اليه الى مشاهدة او التخيل بل المشاهدة والتخيل هما العلم بذلك ولما لم يكن الحاصل في حقه تعالى سوى ما ذكر بالم يعلم الجزئيات الا على وجه كلي فقال صاحب المحاكمات المراد بقولهم انه تعالى عالم بالجزئيات على وجه كلي انه لا يعلمها من حيث انه بعضها واقع في الآن وبعضها في الماضي وبعضها في المستقبل بل علمها علما متعاليا عن الدخول تحت الازمنة ثابتا ابد الدهر وهذا لانه تعالى لما لم يكن مكانيا كان نسبته الى جميع الامكنة على السواء فليس بالقياس اليه بعضها قريبا وبعضها بعيدا وبعضها متوسطا كذلك لما لم يكن زمانيا كان نسبته الى جميع الازمنة على السواء فليس بالقياس اليه بعضها ماضيا وبعضها حالا وبعضها مستقبلا وكذا الامور الواقعة في الازمان فالموجودات

فالوجودات من الازل الى الابد معلوم متقن بكل جزئية وليس في علمه تعالى كان وكائن و
وسيكون بل هي ذاته حاضرة عنده في افادتها بلا تغير اصلا وليس مراد بهم ما
توهمه البعض من ان علمه تعالى محيط بالطبائع الجزئيات والكليات دون
خصوصياتها واحوالها في ان الواجب تعالى يريد كل الاشياء وجوده
عن ذاته فان كل ما يجب [illegible] عند المبدا وهو خير غير مناف لا [illegible] عن
عن ذات المبدا وكماله مقتضى بفيضانه فذلك الشيء مرضي له وهذا
هو العناية واما الجود فقالوا هو افادة ما ينبغي لا لعوض اصلا واورد عليه
ان كلا من الدواء الصحيح والمزيل للمرض مفيد لما ينبغي لا لغرض مع انه
ليس بجواد واجاب عنه المحقق الطوسي في شرح الاشارات بان الجود
هو افادة ما ينبغي بالذات لا لغرض والدواء لا يفيد بالذات الا الكيفية في
البدن ملائمة لها ومضادة للمرض ثم انها توجب الصحة او ازالة المرض فهو
لا يفيد بالذات الصحة او ازالة المرض وفيه نظر لان افادة الدواء
الى الصحة وازالة المرض وان لم يكن افادة اولية لكنه يفيد بالذات تلك
الكيفية الملائمة للطبيعة والمضادة للمرض وهي امر مرغوب فيجب
ان يكون الدواء بالقياس اليها جوادا والحق في الجواب ان القصد معتبر في
مفهوم الجواد فنقول الواجب لذاته اما ان يفعل لقصد وشوق او لا
فان لم يفعل لانه نظام الخير في الوجود فهو [illegible] الاشياء على ما ينبغي لا لغرض وشوق
فيناسب ان [illegible] اما ان يفعل لقصد وشوق الى كمال او لا والاول محال لما
عرفنا ان واجب الوجود ليس له كمال منتظر ويتعين الثاني حق فهو جواد بالعقل

ان الفعل به اى من الغرض حيث لانا نقول العبث ما كان خاليا عن الغاية
والنافع وافعاله تعالى مشتملة على حكم ومصالح راجعة الى مخلوقاته لكنها
ليست سببا باعثة على قدرته وعلة مقتضية لفاعليته فلا تكون اغراضا
وعللا غائية لافعاله سبحانه وتعالى تتمة وهى العقول المجردة
وقد يطلق على النفوس الفلكية وغيرها ايضا وتشتمل على اربعة فصول
فصل فى اثبات العقل وبرهانه ان الصادر من المبدأ الاول اولا
هو واحد لانه بسيط لا تكثر فيه بوجه من الوجوه والبسيط لا يصدر عنه
الا الواحد كما مر وذلك الواحد اما ان يكون هيولى او صورة او عرضا
او نفسا او عقلا ولم يعرض الجسم من اقسام الجوهر لانه مركب من الهيولى
والصورة لا جايز ان يكون هيولى لانها لا تتقوم بالفعل بدون الصورة
فلا تكون علة للصورة والصادر الاول يجب ان يكون علة لجميع ما عداه
بلا واسطة او بغير واسطة ولا جايز ان يكون صورة لانها لا تتقدم
بالعلية على الهيولى لما مر ولا جايز ان يكون عرضا لاستحالة وجوده قبل
وجود الجوهر الذى قام به فذلك العرض لان ذلك الجوهر شرط وجوده
ولا يجوز ان يكون ذلك العرض صفة قائمة بذات الواجب لان صفاته
عين ذاته ولا يجوز ان نفسا والا لكان فاعلا قبل وجود الجسم وهو محال
اذ النفس هى التى تتعلق بالاجسام فتعين ان يكون عقلا وهو المطلوب
وفيه نظر من وجوه متعددة ننبهك عليك بعد تذكر السوابق واما
لا نسلم ان الواجب واحد من جميع الوجوه بل له جهات اعتبارية كالسلوب يجوز ان

ويجوز ان يكون تلك الجهات شروطا في التاثير فيتعدد الآثار كما جوزتم تعدد آثار
المعلول الاول بحسب جهاته الاعتبارية وايضا سلمنا ان النفس لا تتجرد دون
البدن بل قد يتجرد ويفعل بعض خوارق العادات كالمعجزة والكرامات و
السحر من هذا القبيل على ما صرحوا به فان قيل فيكون مستغنية عن المادة في
الذات والفعل فهي العقل الاخر قلت العقل هو الجوهر المستغني
عن المادة في ذاته وفي جميع افعاله والمحتاج الى المادة في بعض افعاله
لا يكون عقلا بل يكون نفسا فلم لا يجوز ان يكون الصادر الاول هو
النفس ويكون ايجادها في افعاله بواسطة دون الآلة فيحصل في ملكات
كثرة العقول وغيرها بناء على ان المؤثر بلا توسط في ذاته فلا يلزم الكثرة المعلومة
وجودها بمشاهدة اختلاف حركات الكواكب بالرصد اما ان يكون عقلا او
او فلكا واحدا او اجراما متكثرة تامة او يكون بعضها مؤثرا في بعض او عقولا
متكثرة لا جايز ان يكون عقلا واحدا لاستحالة صدور جميع الافلاك عن
عقل واحد لما بينا ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد ولا سبيل الى الثاني
ولا الثالث لانا لو فرضنا فلكا علة لفلك آخر فلا يخلو ان يكون الحاوي علة
للمحوي او على العكس لا سبيل الى الثاني فان المحوي اخس من الحاوي لانه اقرب
جرما من الحاوي الى العناصر القابلة للكون والفساد وهي اخس من الافلاك
الغير القابلة لهما والاقرب الى الاخس اخس من الابعد منه واصغر
فيه بحث اذ ربما كان المحوي اكثر ثخانة من الحاوي بحيث يزيد على الحاوي
بحسب المساحة فيكون اعظم منه حجما وان كان الحاوي اطول منه قطرا او الاس

فنقول استحال ان يكون سببا لشرف الاعظم لا يخفى ان هذا خطابي لا يجدي
به في المقامات البرهانية ولا جايز ان يكون الحاوي علة للمحوي لانه لو
كان كذلك لكان وجوب وجود المحوي متأخرا عن وجوب وجود الحاوي
لان وجوب وجود المعلول متأخر عن وجود العلة واذا كان كذلك
فعدم المحوي مع وجود الحاوي في اي مرتبة وجوده يكون ممتنعا لذاته بل يكون ممكنا
والا لكان وجوده اي المحوي معه اي وجود الحاوي لا متأخرا عنه في المرتبة وقد
فرضناه متأخرا عنه هف واذا كان عدم المحوي مع وجود الحاوي في مرتبة
وجوده ممكنا كان وجود الخلاء ممكنا لذاته في تلك المرتبة لان وجود الخلاء في داخل
الحاوي وعدم المحوي في داخله متلازمان بحيث لا يمكن انفكاك احدهما عن الآخر في
نفس الامر ولا في التصور ايضا فاذا كان احدهما ممكنا غير واجب في مرتبة كان الآخر
ممكنا غير واجب فيها فوجود الخلاء يكون ممكنا في مرتبة وجود الحاوي ووجوبه كما ان
عدم المحوي كذلك هف ضرورة ان وجود الخلاء ممتنع لذاته فلا يكون ممكنا
في مرتبة اصلا لان ما بالذات لا يتخلف ولا يتخلف وقد تقدم التلازم بين عدم
المحوي ووجود الخلاء لانا اذا فرضنا عدم الحاوي والمحوي معا فاحد المتلازمين اعني عدم
المحوي يتحقق مع انتفاء الآخر اعني وجود الخلاء اقول فيه بحث لان عدم المحوي ووجود
الخلاء فيما نحن فيه متلازمان كما عرفناه ولا حاجة لنا الى اثبات التلازم بينهما
مطلقا لكن يمكن المناقشة بان الحاوي ليس علة لمطلق المحوي بل للمحوي المعين فعدم
الخلاء وان استلزم عدم المحوي المعين لكن عدم المحوي المعين لا يستلزم وجود الخلاء
فلا تلازم بينهما وقد تقرر يجوز ان يكون احد المتلازمين واجبا بالذات والآخر

والآخر واجبا بالغير كالواجب ... لا ... من ... الى

الآخر فيه فان قلت كيف جاز ان يتخالف المتلازمان في الوجود مع ان الواجب

بالغير يجوز ارتفاعه دون الواجب بالذات فيلزم امكان الانفكاك بينهما قلت

امكان ارتفاع احدهما نظرا الى ذاته لا يقتضي جواز الانفكاك عن الآخر وانما يقتضيه

امكان ارتفاعه نظرا الى الآخر قطعا ان المؤثر في الافلاك عقول متكثرة قيل

لم لا يجوز ان يكون المؤثر في الافلاك احدهما واجب عن الاول ان المؤثر

لو كان نفسا لكان تأثيرها فيه بواسطة الجسم الذي هو آلة لها في صدور افعالها عنه

واذا كان كذلك لزم تقدم ذلك الجسم بالطبع على الفلك فهو اما حاوٍ بالنسبة

اليه او محوي وقد تبين بطلانهما كما ذكر وعن الثاني بان العرض اضعف من الجوهر

والاضعف يمتنع ان يكون علة للاقوى وبانه لو كان المؤثر ... لاحتاج

ذلك العرض في تأثيره الى المحل فمحله ان كان جسما او نفسا لزم منه ما لزم من

المؤثر جسما او نفسا وان كان عقلا يلزم منه المطلوب لافتقار كل واحد من الافلاك

الى عرض قائم بعقل على حدة لامتناع قيام الاعراض المتعددة في الحقيقة

بعقل واحد لاستلزامه تركيب العقل فتعدد العقول بحسب تعدد الافلاك وقد

... فيه تامل ... لما كان ... ان يعارض الدليل القائم على ان الحاوي لا يكون

علة للمحوي بان يقال الحاوي للكل مثلا اي الافلاك ... على ... المحوي اي

الفلك الثاني متقدم معا لكونهما معلولي علة واحدة هي العقل الاول كما انه

والعقل الثاني متقدم بالعلية على المحوي فيلزم ... الحاوي على المحوي بالعلية

لان ما مع المتقدم متقدم اجاب ... الحاوي وسبب المحوي وهو العقل

الثاني سلمنا ان السبب متقدم على المحوي ولكن الحاوي ليس متقدم على المحوي لان السبب متقدم
بالعلية ولا يجب ان المتقدم بالعلية لا يجب ان يكون متقدما بالعلية بل يجب ان لا يكون
متقدما بالعلية والا لزم اجتماع علتين مستقلتين على معلول واحد شخصي فكان محتاجا الى
كل منهما بالعلية ومستغنيا عن كل منهما بالنظر الى الآخر هذا ما سبق الى البعض وتمام
بيان هذا ان عدم الخلاء ممكن لان كلا من الحاوي والمحوي ممكن لذاته فيجوز عدمهما وهو مستلزم لامكان
الخلاء اجاب بان الحاوي والمحوي كل منهما ممكن لذاته لكن ذلك لا يقتضي امكان الخلاء
الخلاء ولا يلزم من ذلك اذ الجرم الذي هو في جوفها يكون المحدد للجهات على تقدير
انتفائهما في ما وراء ذلك الجرم على تقدير انتفائهما كما ان ما وراء محدد الجهات
وكذا ان ما وراء محدد الجهات ليس بخلاء ولا ملاء اذ لا مكان هناك فكذا حال
ما وراء الجرم المذكور على ذلك التقدير فلا يلزم من انتفائهما الخلاء وانما يلزم الخلاء
من اجتماع وجود الحاوي وعدم المحوي وذلك غير ممكن لان الحاوي بسبب المحوي
متقدمتان [illegible] في ازلية العقول وابديتها الازلي ما وجد في الازل وهو
الزمان الغير المتناهي من جانب الماضي والابدي ما وجد في الابد وهو الزمان
الغير المتناهي من جانب المستقبل اما كونها ازلية فلوجوه احدها وهو المذكور
منها ان واجب الوجود مستجمع لجميع ما لا بد منه في تأثيره في معلوله والا
له حالة منتظرة هف فيه ايهام الكثرة في علة العقل ولذا غير الى
لفظ الواجب لذاته علة تامة لمعلوله الاول اذ لو افتقر الى غيره فان
كان مقارنا له كان صفة ثابتة له فهو دائم وهو خلاف مذهبهم وان كان
منفصلا عنه كان ممكنا معلولا له سابقا على ما فرضناه معلولا اولا هف

مص العقول ازلية مستلزم لجملة ما لا بد منه في تاثير بعضها في بعض لان كل ممكن
لها فهو حاصل لها بالفعل والا لكان شيء منها حادثا وكل حادث مسبوق
بمادة كما مر فيكون هي اي العقول المفارقة منها اي الحادث الا ذي مادة مص
ويلزم من هذا ازليتها لان المعلول يجب وجوده عند وجود علته التامة ويمكن
ان يستدل بان العقل لو كان حادثا زمانيا لكان ماديا لان كل حادث
زماني فهو مسبوق بمادة مص واما كونها ابدية فلانه لو انعدم شيء من الامور
المعتبرة في وجوده فيكون الباري تعالى او شيء من العقول قابلا للتغيرة الحوادث
لان الامور المعتبرة في وجود كل منها المغايرة لذات العلة احوال لذات
العلة مقارنة لها مص فصل في كيفية توسط العقول بين الباري تعالى
بين العالم الجسماني قد مر ان واجب الوجود واحد معلوله الاول هو العقل المحض
والافلاك معلولات للعقول لكن الافلاك فيها كثرة فيكون مباديها
كثيرة لما بينا ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد والعقل الذي يصدر عنه
الفلك الاعظم فيه كثرة لكن لا باعتبار صدوره عن الواجب الوجود اذ
لو كان الكثرة فيه من حيث انه صادر من واجب الوجود لزم صدور الكثرة من
الواجب بل باعتبار ان له ماهية ممكن الوجود لذاتها واجب الوجود لعلتها
فيلزم الوجوب بالغير والامكان للوجود لذاته فيكون باحد هذين الاعتبارين
مبدا للعقل الثاني وبالاعتبار الاخر مبدا للفلك الاعظم وللمعلول
الاشرف يجب ان يكون تابعا للجهة التي هي اشرف الجهات فيكون العقل بما
هو موجود واجب الوجود بالغير مبدا للعقل الثاني وبما هو موجود ممكن الوجود

الاعظم

لما انتهت مبادي الافلاك عقل اولا ما في الملخص ان جمهورهم اعتبروا في العقل الاول
حيثيتين وجوبه وجعلوه علة للعقل الثاني وامكانه وجعلوه علة للفلك الاعظم
ومنهم من اعتبر وابدلها ثلاثة لوجوبه وامكانه علة لعقل وفلك اعظم وتارة
اعتبروا فيه كثرة من ثلثة اوجه وجوده في نفسه ووجوبه بالغير وامكانه لذاته
وقالوا يصدر عنه بكل اعتبار امر فباعتبار وجوده يصدر العقل وباعتبار وجوبه
بالغير يصدر النفس وباعتبار امكانه يصدر فلك وتارة من اربعة اوجه فزادوا
علمه بذلك الغير وجعلوا امكانه علة لهيولى الفلك وعلمه علة لصورته واعترض عليه
منها بما سبق الیه الاشارة من ان مثل هذا الكلام لو كفى في ان يكون الواحد مصدرا
للمعلولات الكثيرة فذات الواجب تعالى يصلح ان يجعل مبدأ للممكنات باعتبار
ما له من كثرة السلوب والاضافات من غير ان يجعل بعض معلولاته واسطة في ذلك
ويحكم بان الصادر الاول عنه ليس الا واحدا واجيب بان السلوب والاضافات
لا تثبت الا بعد ثبوت الغير فلو كان لها دخل في ثبوت الغير لزم الدور
ورد بان ثبوتها لا يتوقف على ثبوت الغير لتعقلها يتوقف على تعقل
الغير فلا دور والحق ان سلب شيء عن شيء لا يتوقف على تحقق شيء
من الطرفين واما الاضافة بين شيئين فلا يتصور تحققها الا بعد تحققهما
ويمكن ان يبين بعينه بكثرة الجهات المقتضية لامكان صدور الكثرة عن الواحد على وجه
لا يرد ذلك بان يقال اذا فرضنا مبدأ اولا وليكن آ وصدر عنه شيء واحد
وليكن ب فهو اول مراتب معلولاته ثم من الجائز ان يصدر عن آ بتوسط ب شيء
وليكن ج وعن ب وحده شيء وليكن د فيكون ما في ثالثة المراتب شيئان

شيئان لو تقدم العقل على الجسم وان جوزنا ان يصدر عن شيء بحسب النظر الى
شتى بجهاتها ما في ثانية المراتب كثيرة اشياء ثم من الجائز ان يصدر عن آ
بتوسط ج وحده شيء وبتوسط د وحده شيء ثان وبتوسط ج د معا
ثالث وبتوسط ج ب رابع وبتوسط ب د خامس وبتوسط ج ب د معا
سادس ومن ب بتوسط ج سابع وبتوسط د ثامن وبتوسط ج د معا
تاسع ومن ج ود معا عاشر ومن د وحده حادي عشر ومن ج د
معا ثاني عشر ويكون هذه كلها في ثالثة المراتب ويجوز ان يصدر
عن البعض بالنظر الى الفوقية شيء واعتبرنا الترتيب في المتوسطات التي
يكون فوق واحد فصاعدا في هذه المرتبة اشياء اخر كثيرة ثم اذا
جاوزنا هذه المراتب جاز وجود كثرة لا يحصى عددها في مرتبة واحدة هذا
ما ذكره المحقق في شرح الاشارات موضحا لا الى المتوسطات وبهذا الطريق
يصدر عن كل عقل عقل وفلك وكذلك الى ان ينتهي الى العقل الذي يصدر
عنه فلك القمر وهو عاشر العقول ويصدر عن العقل الاخير ... جسم ...
الاخير هو العقل الفعال لكثرة فعله وتأثيره في عالم العناصر ويسمى بلسان الشرع
جبرئيل فيصدر عنه الهيولى العنصرية والصورة الجسمية والصورة النوعية
بشرط استعداد الهيولى ... باستعداد ... العقول الصورة ... العقل
... الفعال ... بحسب استعداده
... فيضا
مختلفة بحسب استعداده هو العناصر ... فيضا

قلنا انا نمنع صحة استنادها الى امر يكون بعضها حادثة من الجملة
الفعال على السوية وكل حادث مسبوق بشرط حادث الى ما لا نهاية مسبوق بحادث
قبل الحادث بعد ان لا يكون موجودا ثم لا يجب [illegible] حادث
[illegible] ثم لا يلزم [illegible] حادث غير متناهية في زمان واحد الحوادث الى الازل
على سبيل الاجتماع او على التعاقب لا سبيل الى الاول ولا يلزم اجتماع امور غير
متناهية في الوجود بلا نهاية وهو محال فقبل كل حركة حركة بلا نهاية وهذا هو مراد
من قال كل حادث حادث لا الى الاول وهو المطلوب وهو معنى قولنا في المقصد
المذكور اولا انما يتم اذا اقيم الدليل على نفي حادث مستند اولي بحادث
او بين ذلك فيما ذكره مستدرك والدليل على نفي ذلك مع [illegible]
[illegible] يجوز ان يكون قديمة [illegible] وان لزم قدم الحادث فالعلة
[illegible] الحادث مستندا الى جملة كل جزء حادث فهذا الجزء الحادث من العلة
[illegible] على [illegible] الى غير النهاية [illegible]
[illegible]
[illegible] العدم مع الحدوث ولولا [illegible] ارتباط [illegible] الاخر [illegible]
[illegible] والصحيح اذا كان [illegible]
[illegible] حادث في سلسلة علله الى قديم ولا يتنزل قديم في سلسلة
[illegible] الى حادث [illegible] من [illegible] من حيث استمرار وجوده استمرار
فمن جهة استمراره [illegible] ومن حيث عدم استمراره [illegible]
لا [illegible] الحوادث من القديم فان قيل لم [illegible]

يكون بحيث ان يحصل بين ما ينهما مجتمعة في الوجود وههنا لنا اذا اخذنا جملتين احدهما

من حد ما معين الى غير النهاية والاخرى مما قبله بمرتبة واحدة وطبقنا الثانية

اي نقصنا على الجملة الاولى بان يجعل الجزء الاول من الجملة الثانية بازاء الجزء الاول

من الاولى والثاني بالثاني وهلم جرا فاما ان يقع في مقابلة كل جزء من [illegible]

يكون بازاء كل واحد من الجملة الاولى واحد من الجملة الثانية او ينقطع الثانية

ولا يتسلسل الى الاول [illegible] في صورة الاحاد [illegible] فيلزم

الانقطاع فيكون الجملة الثانية متناهية [illegible]

على [illegible] بقدر متناه يجب ان يكون متناهيا فيلزم تناهي الجملتين في [illegible]

[illegible] فيهما لا [illegible] على الوجود والترتب

[illegible] ولم يكن [illegible] كالحركات الفلكية لم يتم التطبيق

لان الوقوع [illegible] الاخرى ليس في الوجود الخارجي [illegible]

[illegible] في الوجود [illegible]

[illegible] انه لا يتصور وقوع احاد احد الجانبين بازاء

[illegible] اذا كانت الاحاد موجودة معا اما في الخارج او في الذ

هن [illegible] الاحاد موجودة معا ولم يكن بينها ترتيب [illegible]

[illegible] لا يتم التطبيق [illegible] يكون الاول بازاء الاول كون الثاني

بازاء الثاني [illegible] بازاء الثالث [illegible] ان يقع احاد متكثرة

[illegible] واحد من [illegible] الا اذا [illegible] العقل كل واحد من

[illegible] بازاء [illegible] لكن [illegible]

واذا لم يكن ترتيبها

١١٥

لم ينحصر [illegible] الا في شخص فقد حتى يتصور هناك تطبيق وبطل الخلف [illegible]
بالتطبيق بل ينقطع الوهم والعقل واستوضح ذلك ما صورناه لك بعينه
[illegible] من جانب المتناهي على الآخر اذا وضع بين احاد الحصى فانك في العقل
[illegible] طرف احد الجانبين على طرف الآخر كان ذلك كافيا في وقوع
[illegible] حصى اخذ بهما بازاء جزء من الثاني وليس الحال في اعداد الحصى كذلك
[illegible] كذلك في التطبيق من غير ان يلاحظهما مرة بعد اخرى وقوع كل واحد من احاد
الجملة [illegible] او اخذ من الاخر وبطل ان التطبيق انما يتصور
في موجودين معا من الامور المتناهية ومن لم يكن فيه الا دليل في العقل بعرض
مثل ذلك الحكم واحصى حتى [illegible] الفلسفة يحتاج في ذلك العرض الى ملاحظة
[illegible] بل يكفي في فرض وقوع ذلك الحكم ملاحظتها اجمالا
[illegible] ان التطبيق يدل على ان الامور الغير المتناهية الموجودة معا مطلقا
[illegible] الامور [illegible] النفس [illegible]
[illegible] او [illegible] المتكلمين لا [illegible]
[illegible] الفساد يقتضي سبق المادة [illegible]
[illegible] بالمعنى لا يستعمل الا في الاول او النفس بل القابل للفساد
[illegible] يسمى بمنزلة المادة ويقبل الفساد ويسمى بمنزلة الصورة [illegible]
[illegible] لان الفاسد بالفعل غير القابل للفساد فان الفاسد لا يبقى مع الفساد
والقابل للفساد يجب ان يكون باقيا معه لوجوب بقاء القابل مع المقبول
[illegible] ليس معنى قبول الشيء للعدم والفساد ان ذلك الشيء يبقى

في احد [illegible]

[illegible]

يعني متصفا ويحمل فيه بحث اذ على ما يسس قبول الجسم للاعراض بحالا فيه بل معناه
ان ذلك الشيء يتصف به في الخارج فلذا يحصل حكمه الشيء في العقل ويتصور العقل
منه العدم الخارجي كان العدم خارجي فاثابت في العقل على معنى انه متصف
بنحو ما يعقبه في العقل لا في الخارج اذ ليس في الخارج شيء قبل عدمه فالحكم
باتصاف الشيء بكونه [illegible] بقبل الفعل مر تركيبها لو كان محل امكان الفساد
ذا انطباع [illegible] فهو ممنوع لجواز ان يكون امر لا يتجاوز عنه [illegible] وهو البدن
كان البدن [illegible] جاز ان يكون محلا لامكان وجودها وحدوثها كما مر جاز ان
يكون محلا لامكان عدمها وفسادها وتحقيقه بان النفس الناطقة وان كانت
مجردة في ذاتها لكنها متعلقة بالبدن متصرفة فيه مدبرة له تستعمله لما في تحصيل
كمالاتها اللائقة بها [illegible] فبينهما جهة تعلق بين النفس والبدن فمن
هذه الجهة جاز ان يكون البدن محلا لامكان وجود النفس وحدوثها على معنى
انه يكون مستعدا لوجودها متعلقة به فيكون البدن محلا لاستعداد وجودها
من حيث انها متعلقة به لا من حيث انها مباينة له اذ هو ليس محلا لاستعداد
[illegible] على وجه [illegible] كان هذا
الاستعداد [illegible] الى نفسها على وجودها من حيث انها
متعلقة به ذاتا وبالعرض الى وجودها في نفسها [illegible] الاستعداد وكان
[illegible] الوجود عليها متعلقة به ولا حاجة في ذلك الى استعداد [illegible]
[illegible] الى وجودها في نفسها ليتم تعلقها بالبدن [illegible]
[illegible]

وحينئذ فهذه الحجة تثبت علينا ان كون البدن بحيث يكون آلة للنفس على معنى ان يكون
مستعدا لتعلق النفس من حيث تدبيره [illegible] فيكون البدن محلا لاستعداد وعلقه
من حيث [illegible] من حيث انها مباينة اياه بل هو محل لاستعداد
انقطاع [illegible] عنه لكن لما لم يتوقف انقطاع تدبيرها على عدم تعلق بعض
لم يكن هذا الاستعداد منسوبا الى حدوثها في نفسها لا بل [illegible]
فلا يكفي هذا الاستعداد لحدوثها في نفسها اصلا بل لا بد من استعداد آخر
وهذا هو المتمسك في قياسه بالبدن فظهر ان البرهان لا يكفيه ان يكون محلا لامكان
النفس مع انه محل للتعلق [illegible] الى النفس لان النفس حادثة مع
حدوث الابدان على ما مر فيكون التناسخ محالا لان البدن الصالح للنفس كاف
في فيضان النفس عن مبدئها فكل بدن يصلح ان يتعلق به نفس فلو تعلق به نفس
اخرى على سبيل التناسخ لتعلق بالبدن الواحد نفسان مدبرتان لان قبول
الانضمام شرط فيضان النفس عن مبدئها في حدوث استعداد البدن ثم
لجواز ان يكون شرطا [illegible] بان لا [illegible] استعداد التعلق على النفس
نفسا موجودة [illegible] على حال [illegible] الاستعداد [illegible] في نفس
[illegible] شرط الفيضان وهو ممنوع بالبديهة اذ لا يتصور
من [illegible] ذاته الا نفس واحدة فظهر القول [illegible] النفس
بالفعل [illegible] ان ما ذكر لبطلان التناسخ موقوف على حدوث
[illegible] على ما ذكر [illegible] على بطلان التناسخ كما [illegible]
فيلزم الدور [illegible] فيستدل على بطلان التناسخ بوجهين آخرين

لا برهان على حدوث النفس منها ان النفس المتعلقة بهذا البدن لو كانت متعلقة
قبله ببدن آخر لزم ان يتذكر شيئا من احوال ذلك البدن لان محل العلم و
التذكر هو جوهر النفس الباقي كما كان واللازم باطل قطعا واعترض بان التذكر انما
يلزم لو لم يكن التعلق بذلك البدن شرطا او الاستغراق في تدبير البدن
الآخر مانعا او طول العهد منسيا ومنها انها لو تعلقت بعد مفارقة هذا
البدن ببدن آخر لزم التناسخ لا بمعنى عود الابدان الهالكة على صور الابدان
بعينها قطعا والثاني باطل بما سيجي من انه قد تحدث وما تعلم فبذلك
ابدان كثيرة في الحين مثلها الالف لعصر طويل باني ملازمة انه لو كان
بدن قابل محتاج بدن ملحقه نفسا فاما ان يتعلق بالبدن الى حاصل اي
مستحق بالكون حفظ فيلزم تعطل النفس الاخرى لو تعلقا ... فيجمع على
بدن واحد نفسان ... واحدة ... متعلقة بهذا
والتوالي
البدن الهالكين فيلزم تعلق نفس الواحدة باكثر من بدن واحد
... والبطلان واعترض عليها بانه يجوز ... كان التعلق
... على الحدوث ... الذي كان ... حينئذ فلا
... لا يحصل نفوس الهالكين الكثيرين او يحصل بعد حدوث
الابدان الكثيرة ... من التعطل مع انه لا تحصر على بطلانه فليس بلازم
... بالكمالات او بالخالقية او ... اللذة او ادراك
الملايم من حيث هو ملايم فايدة ... فيلايم من وجه
... اذا علم ان فيه نجاة من الهلاك فانه ملايم من حيث انه

يحصل الشعور به غير ملائم بل منافر من حيث اشتماله على ما يضر الطبيعة عنها فادراكه من حيث
انه ملائم يكون لذة ومن ادراكه من حيث انه منافر فانه الم كالحلو عند الممرور
والنور عند الرمد واللذة الخاصة بالنفس الناطقة انما هو ادراك المعقولات بان يمكن
النفس من تصور قدر ما يمكن ان يتبين من الحق الاول فان تعقله على ما هو
عليه غير ممكن للناس وهو انه واجب الوجود لذاته وفي تحقيق جهات بريئة
عن النقائص منبع لفيضان الخير على الوجه الاكمل ثم ادراك ما يترتب
بعده من العقول المجردة والنفوس الفلكية والاجرام السماوية والاجرام
كلها انه كثر استعدادة في العناصر الى اخر العناصر حتى تصير النفس بحيث
ينتقش فيها جميع صور الموجودات على الترتيب الذي هو لها في
نفس الامر فيكون عالما عقليا مضاهيا للعالم الموجود وكذلك للنفس الناطقة
كمال آخر وهو ان يحصل العدالة اي التوسط بين طرفي الافراط والتفريط
يعني العفة والشجاعة والحكمة التي هي اصول الاخلاق الفاضلة فالعفة
فضيلة القوة الشهوانية والشجاعة فضيلة القوة الغضبية والحكمة فضيلة
القوة العقلية فاذا حصلت لها هذه الكمالات العلمية والعملية وادركتها
من حيث انها كمالات لها مؤثرة عندها التذت بها الالتذاذ وهذا الادراك
حاصل بعد الموت ايضا فيكون اللذة حاصلة بعد الموت وانما قلنا ان
هذا الادراك حاصل بعد الموت لان النفس لا يحتاج في تعقلاتها الى الة
جسمانية فيكون تعقلاتها حاصلة بعد الموت بل ينبغي ان يزداد
تلك التعقلات قوة وكمالا بمفارقة النفس عن البدن لخلاصها عن كدورات

منه

لتخلصها

كدورات المادة التي كانت تصدها عن ظهور جواهرها فيكون الادراك العقلي حاصلة

بعد البدن فيحصل لها من اللذة ما يجوانبه فمن مدركات الحس و

الادراكات العقلية اقوى من اللذة الحسية لان الاول فلان مدركات

الحس ليست الا كيفيات محسوسة كالالوان والطعوم والروائح والحرارة و

البرودة وامثالها ومدركات العقول هي ذات الباري تعالى وصفاته و

الجواهر الشريفة والعوالم السماوية وغيرها ومن البين ان لا نسبة لاحدهما في

الشرف الى الآخر واما الثاني فلوجهين احدهما ان الادراك العقلي واصل

الى كنه الشيء حتى يميز بين ماهية الشيء واجزائها واعراضها ثم يميز بين الجنس و

الفصل وجنس الجنس وجنس الفصل وفصل الجنس وفصل الفصل الى ان ينتهي

ويميز بين الخارج اللازم والمفارق وبين اللوازم بوسط او بغير وسط واما

الادراك الحسي فلا يصل الا الى الظاهر المحسوس فيكون الادراك العقلي اقوى و

ثانيهما ان الادراكات العقلية غير متناهية بخلاف الادراكات الحسية وعدم حصولها

اي اللذة العقلية بالكمالات العقليات حالة تعلق النفس بالبدن انما كان لعدم

تخلصها عن العلائق البدنية والعلائق الحاجبة من الشهوات والاشتياق

[illegible] كما في المرض الذي يذهب بمرارة الصفراء لا يلتذ بالحلو بل يكرهه

[illegible] العالم ادراك [illegible] من حيث [illegible] والشأن للنفس [illegible]

[illegible] وهو للكمال [illegible] الجبلة [illegible]

[illegible] البدن [illegible] الا [illegible] الله

من حيث هو [illegible] العقلي [illegible] قبل [illegible]

تعقل الشرف من مدركات

121

[illegible] الشوق [illegible] العلائق البدنية ولم [illegible] عن الشواغل الالهية
والعقول [illegible] الكاملة [illegible] لنقصها [illegible] العقل [illegible]
[illegible] الكمال [illegible] الوصول الى
[illegible] [illegible] وشعرت [illegible] كمال اللذة
[illegible] وحصول [illegible] فيه [illegible] النفس [illegible]
[illegible] [illegible] وبالعقول [illegible] الطاهرة [illegible]
[illegible] المنزه عن العلائق الجسمانية [illegible] الصلة [illegible]
[illegible] العالمين [illegible] الى العدل
[illegible] على [illegible] النفس [illegible] [illegible] فعل [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible] ان لم يحصل
[illegible] العلائق البدنية [illegible] الى المشهور [illegible]
[illegible] [illegible] محجوبة عن الاتصال بالسعادة وبقى مشتاقه
الى [illegible] الى [illegible] العاشق [illegible] الوصول
[illegible] [illegible] الامر [illegible] الامر [illegible]
[illegible] الذي كان [illegible] الذي [illegible]
[illegible] [illegible] النفوس التي
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] النفوس [illegible] تكميل

يشتمل

بحيث سور ... منها على اي بعد وانما تبدلت بينهما كتسبه وحدان مالم تكتسبه على الوجه

الذي كان لم تدركه فكلما كانت ذوات الهياكل فقط فكذا مع ذلك ذوات النفوس

يتمكن للتدارك ماوراء التي تمكنت لحضور الكمال فهو واعتقدت انها الكمال ورجت الوصول

الى ما ادركته فلما الا ان الاصعد بعد الموت بها رجت فخفت ويصير معرضا لفضل ما رجت الوصول

اليها بل لا على الجزم فهي بهيئة ملكة الصور النخالفة للاشياء وجا فاظهر لها ان من شأنها ادراك

الحقايق بكسب المجهول من معلوم النظر من المعلوم لزم لها من هذا الكسب شوق الى الكمال لكن

ذلك الشوق كامن فيها لا يظهر ظهورا معتدا به ما دامت متعلقة بالبدن لان العلايق

البدنية تشغلها عن ذلك الشوق فاذا فارقت البدن وظهر منه فيها ظهورا تاما وقد

ليس معها سبب الكمال الذي اليه اي البدن ففقدته فيعرض لها الالم العظيم بما احاطه

نفسها عن اكتساب الكمال حيث نعتته الله قدر استعمالها بالتحصيل وكانت صارفة

بها عن الاكتساب من اللذات الحسية والوهمية وهو الالم النار الله الموقدة التي تطلع

اي تعلق على الافئدة اي الموصلة الصلة [illegible] النفوس الساذجة التي لم تكتسب العلم

والفهم ولا اشتاقت الى الكمال اذا فارقت البدن وكانت خالية عن الهيئات

الرديئة ... جميع الهيئات من العلايق فالخلاص من الالم ... عن الهيئات

الرديئة الضارة فكانت البلاهة ادنى اي اقرب الى الخلاص من ...

[illegible] الى بعض ... بمجرد الشوق قال النبي صلى الله عليه وسلم اكثر اهل الجنة

البله ... [illegible]

... ان البله ... [illegible]

ويبقى كدر للهيولى معيدة بسلاسل العلايق فيكون في غصة وعذاب اليم لكنه

122

غير دائم هذا هو المشهور من الجمهور وقال اهل التناسخ انها تنتقل [illegible]
الكاملة التي خرجت [illegible] الى الفعل [illegible] من الكمالات الممكنة لها [illegible] و
[illegible] طاهرة عن جميع العلائق الجسمانية والتحقت الى عالم القدس واما النفوس
الناقصة التي بقي شيء من كمالاتها بالقوة فانها تتردد في الابدان [illegible]
[illegible] من بدن الى بدن آخر حتى يبلغ النهاية فيما هو كمالها من علوم و
[illegible] فحينئذ تبقى مطهرة مجردة عن التعلق بالابدان ويسمى هذا الانتقال
نسخا فقيل ربما انتقلت من بدن الانسان الى بدن حيوان [illegible]
الاوصاف كبدن الاسد للشجاع والارنب في الجبان ويسمى مسخا او
قيل ربما نزلت الى الاجسام النباتية ويسمى رسخا وقيل الى الجمادية كالمعادن
ويسمى فسخا وقد [illegible] هي [illegible] بعض الاجرام [illegible] للاشكال [illegible]
[illegible] في الحكمة والوقوف على مذاهب الحكماء فليرجع الى كتابنا
المسمى بزبدة الاسرار وظني ان الوقوف على لطائف الحق من مطالعة كتب
الشيخين ابي علي وشهاب الدين المقتول [illegible]
[illegible] كالكبريت الاحمر [illegible] الشر [illegible]

تمت النسخة الشريفة بتوفيق الله الوهاب على يد العبد الفاني [illegible]
[illegible] الى [illegible] لوالديه [illegible]
[illegible] الاكرم عليه واله الصلوة والسلام